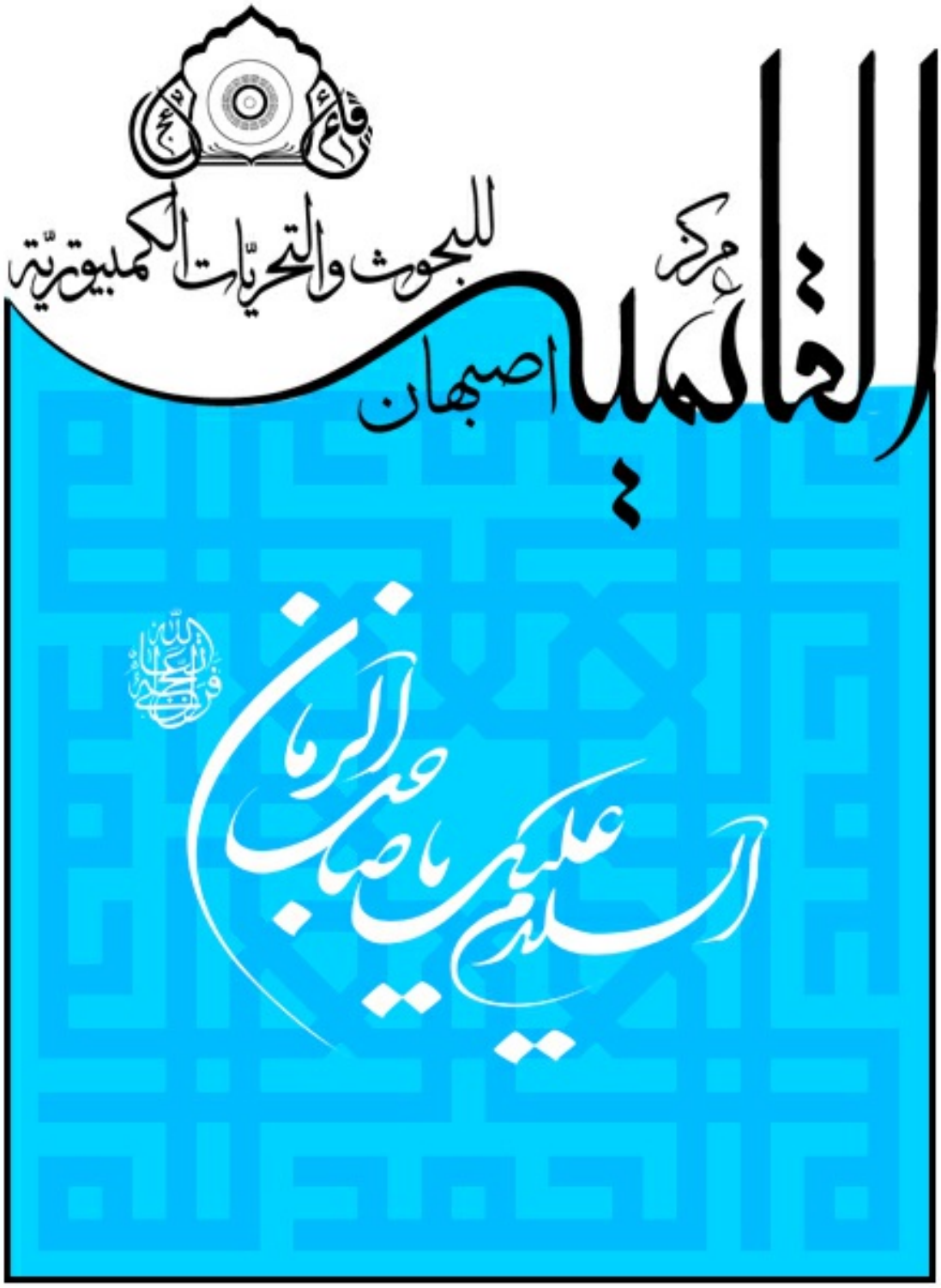

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

تراثنا

نشرة فصلية تعنى بها

مؤسسة آل البيت لإحياء التراث

العدد الرابع - السنة الثانية - شوال ١٤٠٧هـ

بسم الله الرحمن الرحیم

مجلّة تراثنا

كاتب:

موسسة آل البيت عليهم السلام لاحياءالتراث

نشرت في الطباعة:

موسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5

تراثنا المجلد 9 6

هوية الكتاب 6

اشارة 6

الفهرس 7

تحقيق النصوص 12

تحقيق النصوص بين صعوبة المهمة وخطورة الهفوات السيد محمد رضا الحسيني 12

مكتبة الفيض المهدوى السيد أحمد الحسينى 28

زيد بن ثابت والفضائل السيد جعفر مرتضى العاملى 110

التحقيق فى نفى التحريف (3) السيد على الميلانى 127

تفسير ابن فارس (2)الدكتور هادى حسن حمودى 157

غديرية ابن علوان أسد مولوى 221

اللمعة الجلية فى معرفة النية - لابن فهد الحلى عبد الحسين الحسون 171 250

من أنباء التراث 303

تعريف مركز 333

تراثنا المجلد 9

هوية الكتاب

المؤلف: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث – قم

الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث – قم

الطبعة: 0

الموضوع : مجلّة تراثنا

تاريخ النشر : 1407 ه.ق

الصفحات: 239

ص: 1

اشارة

تراثنا

العدد الرابع

السنة الثانة

الفهرس

تحقيق النصوص بين صعوبة المهمة وخطورة الهفوات..... السيد محمد رضا الحسينى 7

دليل المخطوطات

مكتبة الفيض المهدوى..... السيد أحمد الحسينى 23

زيد بن ثابت والفضائل..... السيد جعفر مرتضى العاملى 70

التحقيق فى نفى التحريف (3)..... السيد على الميلانى 87

شوّال – ذوالقعدة – ذوالحجّة

1407 ه. ق

تفسير ابن فارس (2)..... الدكتور هادى حسن حمودى 117

من ذخائر التراث

غديرية ابن علوان..... أسد مولوى 155

اللمعة الجلية فى معرفة النية – لابن فهد الحلى..... عبد الحسين الحسون 171

من أنباء التراث..... 223

تحقيق النصوص

بين

صعوبة المهمة وخطورة الهفوات

السيد محمد رضا الحسينى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى الأئمة المعصومين وعترته الطاهرين ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد :

فإن تحقيق النصوص يستغرق فى حوزاتنا الدينية ومعاهدنا العلمية جانبا واسعا من وقت الدرس والبحث والمطالعة ، وجانبا أوسع من جهد الأستاذ والتلميذ والمتابع ، وخاصة فى واحدة من أدق مراحل الدراسة ، وهى مرحلة «السطح» حيث تعتمد – أساسا – على المتون ، فيتعاهدها الأستاذ بالشرح والتوضيح والتعليق ، ففى هذه المرحلة – كما فى غيرها أيضا – يكون للنص دوره الفعال فى إعطاء الفكرة وبلورتها ومن ثم قبولها أوردها.

وكم وجدنا مناقشات طويلة عريضة تدور على نص خاطئ ، وتتبخر أمام النص الصحيح.

ومن هنا يحس بعمق ضرورة ضبط النصوص وتحقيقها ، حتى تبتنى الجهود العلمية على أساس مستقر يطمأن إليه عند الدراسة والتعلم ، وعند المراجعة والنقد.

لكن التحقيق الرصين يستدعى جهدا ماديا بمراجعة النسخ المختلفة ومقابلتها بعد حسن انتخاب الأفضل والأقوام منها ، وكذلک هو بحاجة ماسة إلى الجهد الفكرى القويم والدقة المتناهية فى فهم المعنى واستيعابه بكل أبعاده ومستلزماته ، والسعى فى

تحقيق النصوص بين صعوبة المهمة وخطورة الهفوات السيد محمد رضا الحسينى

ملائمة العبارة المثبتة فى النص للمعنى المراد.

كـذلک هو بحاجـة إلى جهـد فنى وذوق مقبول ، ومهارة فائقـة فى معرفة علامات التنقيط ومعرفة مواضـعها من النص ، وتقطيع النص على أساسها بشكل يلائم مقاطع المعنى ويناسب اختلافه.

ومن هنا يدرک – كما أعتقد – أن تحقيق النصوص عمل جد جليل ، ومهمة أكثر من عملية التأليف صعوبة ، وتستدعى جهودا أكثر.

ذلک لأن المؤلف يملک مطلق الحرية فى انتخاب الكلمات ، ووضع ما يلائم مقصودة منها فى النص الذى يؤلفه ، وله الحق فى الحذف أو الزيادة ، وفى التقديم أو التأخير على ذلک الأساس.

لكن المحقق للنص ، يفقـد مثل هـذه الحريـة ، بل هو مقيـد بالتزام الأمانـة التامة – إذا أراد أن يؤدى مهمته بصدق وإخلاص وجدارة – فى تقديم النص الثابت لدى المؤلف ، كما ألفه ووضعه.

فعلى المحقق أن يثبت فى الكتاب ما يراه – حقا – أنه النص الـذى ألفه المؤلف ، أن يقوم بضـبطه بحيث لا يشذ عنه معنى مراد ، ولا يرد فيه شئ غير مقصود ، وهذا هو تمام الهدف من عملية تحقيق النصوص.

ومن هنا يـدرک أيضا مدى خطورة هذا العمل فإذا لم يفهم المحقق النص ، ولم يدرک ما أراده المؤلف من الكلام ، فكيف يمكنه انتخاب الكلمـات والألفـاظ؟! وكيف يختـار اللفـظ الصـحيح من بين الألفاظ الكثيرة المتفاوتـة؟! وقـد منيت أكثر النصوص بالتحريفات الفاحشـة والتصحيفات الفظيعة التى تقلب المعنى رأسا على عقب.

وإذا لم يتم وضع اللفظ الصحيح ، فكيف يمكن للمراجع أن يعتمد على الكتاب ويستفيد منه؟!

وإذا كـان النص المراد تحقيقه كتابـا له قدسـية لكونه تفسـيرا للقرآن أو حاويـا للسـنة ، أو كتابا فقهيا يحتوى على أحكام الـدين القويم ، فإن الخطورة تتضاعف ، حيث أن المحقق يقف أمام عقبة كأداء من حيث أن خطأه يؤدى إلى نسبة غير الحق إلى هذه المقدسات الشريفة.

على أن نسبة شئ إلى المؤلف – أى مؤلف كان – مما لم يقله ولم يضع كتابه عليه ، أمر قبيح عقلا ، بل شرعا ، إذا أدى إلى نقص فيه أو إزراء به.

فالهفوة – وإن كانت صغيرة – لكنها فى هذا العمل تكون خطيرة ، لأنها تقلب المعنى ، وتهدم صوابه ، وتشوه روعته.

ومن هنا كان اهتمام القدماء بالضبط ، واعتباره واحدا من أهم الشروط اللازم توفرها فى الرواة والعلماء الثقات ، وقد قرروا لذلك قواعد متينة ، وأسسوا له أسسا رصينة ، لا مجال فى هذا المقال لذكر تفاصيلها (1) ، اعتقادا منهم بأهمية ذلك ، بل اهتم ثلة من محققيهم بأمر ضبط النصوص ، وتحقيق المتون ، كالفقيه العظيم الشيخ ابن إدريس الحلى (ت 598 ه) فإنه ضبط وقابل مجموعة كبيرة من مؤلفات القدماء.

ومن هنا يعلم أن ذلك ليس سهل التناول إلا لمن تمرس فى العلم وكانت له قدم راسخة فيه ، وخاصة فى موضوع الكتاب الذى يريد تحقيقه ، وبالأخص آراء المؤلف لذلك الكتاب حتى لا تفوته النكات الخفية ، والأساليب الخاصة التى ربما يستعملها المؤلف فى خطه أو فنه ، والاصطلاحات التى ربما يتداولها فى إملائه وإنشائه ، وغير ذلك.

هذا ، مضافا إلى الثقافة العامة فى العلوم الإسلامية من أدب وتأريخ وخط ، التى لا بد للمحقق أن يتمتع بقسط وافر منها.

فالتحقيق – على هذا – ليس إلا من عمل العلماء المتمرسين والنابهين المتفوقين.

ولكن ، من المؤسف جدا أن نجد تدنى أمر هذا العمل المهم إلى حد واطئ ، بحيث يعتبر أمرا سطحيا ، لا يقوم به إلا بعض من لا تحصيل له ، ولم يقطع مرحلة دراسية كافية ، فأكثر من يزاوله لم يحصلوا مرحلة «السطح» – على الأقل – وهذا من هوان العلم على أهله ، أن يتصدى لمثل هذه المهمة الصعبة الخطيرة من ليس لها أهلا ، ولا محلا.

ولأجل ذلك قد يحسن فى النظر الرأى القائل بمنع هؤلاء من التعرض للتراث ، ولزوم معارضة التحقيق المذكور ، بأنه يؤدى إلى تشويه النصوص وتضييع الجهود ، مضافا إلى الإساءة إلى سمعة العلم والعلماء ، بالرغم من جودة الطباعة

---

1 – 1. يجدر التنويه بما كتبه الأستاذ الفاضل الشيخ أسد مولوى فى هذه النشرة (تراثنا) بعنوان «نظرات سريعة فى فن التحقيق» لاستيعابه وجدته ، فمن الضرورى الاطلاع عليه.

والإخراج ، وسهولة أمر الاصدار والنشر.

لكن إذا كانت الكتب المطبوعة على الحجر قديما أو المخطوطة باليد أقل تصحيفا وتحريفا وخطأ مما يقدمه المحققون (!) فخير لها ولنا أن تبقى على حالها ولا حاجة إلى تحقيقها بهذا الشكل المزرى ، ما دام هؤلاء لا يقومون بواجباتهم الصحيحة فى تقديم الكتاب المحقق.

فليس عملهم مجديا ولا مغنيا لعدم الوثق بنسخهم ، وعدم تمامية أعمالهم ، فالحاجة لا زالت باقية إلى النسخ القديمة ، مضافا إلى ما فيها من إغراء الناس بالجهل ، وما فيها من ابتزاز أموال الناس بمنشوراتهم الباهظة الثمن.

وقد يعذر أولئک المتصدون للتحقيق ، بأن من هو جدير بالتحقيق لم يقم به ، واللوم على هؤلاء ، لا أولئک.

وعلى كل حال ، فالذى أقدمه نصيحة متواضعة لأولئک وهؤلاء جميعا : أن يعوا ما نحن عليه من تأخر فى هذا المجال عن ركب الحضارة الهادر.

وأفضل الطرق : أن لا يقدم أحد من أولئک على تحقيق ما لم يستوعبه من العلوم والمعارف ، فمن لا يعرف الفقه لا يحق له أن يحقق كتابا فقهيا ، ومن لم يطلع على الرجال لا يجوز له أن يحقق كتابا فى علم الرجال ، ومن لم يدرس علم الدراية لا يسوغ له أن يحقق كتابا فى هذا العلم ، وهكذا.

والرجاء من هؤلاء العلماء أن يدركوا صعوبة المهمة وخطورة هفواتها ، ويعلموا أنها ملقاة على عواتقهم ، فليسدوا بإقدامهم الطريق على من ليس أهلا لذلک ، وإذا لم يسعهم ذلک فليكونوا فى عون أولئک المتصدين الذين لا زالت عيدانهم غضة فى العلم ، والذين يتوقون للعمل فى هذا المجال.

وليعلم أولئک الناشئون فى أمر التحقيق أن الإقدام على هذا العمل الخطير ليس مدعاة لعرض العضلات ، كما أن الاكثار من عدد الكتب المحققة – من غير تحقيق! – ليس مفخرة تذكر إذا قيست بالهفوات والزلات والأخطاء وما تجره على العلم والعلماء من الويلات ، وإنما هى الأمانة الملقاة على الإنسان ليتحملها الأقدر والأليق ، ويجهد على أدائها الأعرف والأعلم ، وفاء بحق العلم ، وإحياء لآثار العلماء ، ومحافظة على التراث العزيز من الفناء.

فلا بد لهم من تقبل نصائح الناصحين ، ونقد الناقدين – مهما كان لاذعا – إذا كان رافعا لعقبة من العقبات من طريق هذه المهمة الصعبة ، أو دافعا عجلة هذه المهمة الخطيرة إلى الأمام.

وعلى هؤلاء العلماء أن لا يقفوا مكتوفى الأيدى أمام الأعمال الهزيلة التى تصدر باسم التحقيق ، وأن لا يهابوا العناوين والأسماء ، ولا تصدهم التزويقات والأوراق ، فأى كتاب صدر بتحقيق سئ ، أو محرفا أو مصحفا ، فإن المجال للعمل فيه وإخراجه بالشكل الجيد ، وبالتحقيق الرصين ، مفتوح بمصراعيه ، والمجتمعات العلمية تتقبل العمل الجيد وترفض ذلك السئ ، وبذلك يكونون قد أدوا حق التراث ، وصدوا أولئک عن الإقدام بأعمال هزيلة وأجبروهم على تقديم العمل الجيد.

وأخيرا أستميح عذرا هؤلاء وأولئک من المؤسسات ومن المزاولين لعمل التحقيق ، عن هذا الحديث الذى كان نفثة مصدور.

ولقد وقفت خلال بعض المطالعات على هفوات معدودة لعدد من المحققين (1) أود أن أوردها هنا لتكون مرشدة إلى أهمية العمل ودقته ، وإلى خطورة الهفوات وأثرها المباشر على المعنى المراد.

أوردها معترفا بفضل أولئک المحققين وأعتبر أن عد هذه الأخطاء لا يمسهم ، لأن الجواد قد يكبو ، ولأن الفاضل من تعد أخطاؤه ، وإنما قصدنا من إيرادها مجرد الاعتبار من دون إزاء بأولئک الأساتذة – لا سمح الله – وإنما اخترناهم لكونهم – عندنا – فى مستوى التحقيق الصحيح ، ولجدارتهم بما قاموا ، وإلا فالأعمال التى تصدر بغير جدارة مليئة بالأخطاء والهفوات الفاحشة.

وفى اختيارنا لأعمالهم تبرير واضح ، وتأكيد على احترامنا لهم.

1- (2) يلاحظ أنى اقتصرت على هذه الموارد التى راجعتها فيما يرتبط باهتماماتى ولم أركز على غيرها ، ولا يعنى أن ما أوردته عن كتاب معين الانحصار

1 - كتاب «طريق استنباط الأحكام»

تأليف الشيخ على بن عبد العال الكركى العاملى (ت 940 ه).

تحقيق : الدكتور الشيخ عبد الهادى الفضلى.

الطبعة الأولى - النجف 1391 ه.

قال فى بحث الإجماع ما نصه المطبوع : «وأما معرفة وقوعه على الأحكام أو عدم وقوعه ، فإن ذلک لا بد منه ، وهو الذى أشاروا إليه فى قولهم : إن من جملة شرائط الاجتهاد معرفة مسائل الخلاف والوفاق ، لئلا يعتنى بما يخالفه.

والذى سمعناه بالمشافهة : الاكتفاء فى معرفته : إما بالبحث والتفتيش من كتب العماء فى الحوادث التى يقع البحث عنها فى تصانيفهم.

فإن وجد أقوالهم متضافرة على حكم الحادثة حكم به ، وإلا ، حكم بالاختلاف أو بالوقوف [أو] على رواية بعض العلماء المشهورين بوقوع الإجماع على حكم الحادثة ، فيكون الإجماع عنده منقولا بخبر الواحد ، وهو حجة فى الأصول» (1)

الملاحظات :

أولا : فى التحقيق

إن غرض المؤلف ذكر قسمى الإجماع : المحصل والمنقول ، وأن المحصل يحصل بالبحث عنه وتحصيله من خلال كتب الفتاوى ، فإن وجدها متفقة حكم بالاجماع ، وإلا حكم بالاختلاف ونفى الإجماع :

والمنقول يحصل بالوقوف على نقل بعض العلماء له.

لكن المحقق حسبما أثبته قد فهم : أن الباحث عن الإجماع المحصل إذا لم يجد الاتفاق حكم بالاختلاف أو حكم بالوقوف.

وقد غفل عن أن الذى لم يجد الاتفاق فهو حاكم بالاختلاف ، لأنه هو عدم الاتفاق ، ولا معنى للحكم بالوقوف لأن الأمر يدور بين المتناقضين ، وهما : وجود الاتفاق وعدمه ، ولا يمكن أن يرتفعا.

1- 1. طريق استنباط الأحكام : 16 ، وقد نقلناه بتقطيع الحقق.

فتوقفه فى الحكم بالاتفاق يعنى : حكمه بعدم الاتفاق ، وهو عين الاختلاف فى هذا المقام.

وعلى أساس هـذا الفهم أضاف كلمـة [أو] بين المعقوفين بعـد هذا الكلام ، لتكون معادلة للتفصـيل الأول المذكور فى قوله : «إما بالبحث ...» إلى آخره.

فيكون التقسيم – على ما أضاف – هكذا : معرفة الإجماع :

إما بالبحث ... فإن وجده حكم به ، وإلا حكم بالاختلاف ، أو حكم بالوقوف.

أو على رواية بعض العلماء.

لكنه غفل عن أن حرف الجر «على» يبقى من دون وجود ما يصح لتعلقه به ، لعدم صلاحية ما سبقه لذلك.

بينما النص – بدون إضافة شئ – يكون تاما ، كما سيجئ ويكون الحرف «على» متعلقا بقوله : أو بالوقوف الذى هو عديل ل «إما».

ثانيا : فى التقطيع وعلامات التنقيط

1 – إن من الضـرورى وضع الكلام الـذى نقله عنهم بين الأقواس الصـغيرة تمييزا له ، وهى عبارة : «إن من جملـة شـرائط الاجتهاد ... بما يخالفه» 2 – النقطتان الشارحتان [:] بعـد قوله : «بالمشافهـة» فى غير موضـعهما لأن قوله بعـد ذلك : «الاكتفاء» وهو خبر لقوله : «الذى» وليس موضع الشارحتين بين المبتدأ والخبر.

3 – اللازم وضع قوله : «إما بالبحث» فى أول السطر لأنه بداية للتفصيل لما قبله.

كما أن اللازم وصل قوله : «فإن وجد ...» إلى آخره بما قبله لأنه مرتبط به.

4 – اللازم – أيضا – وضع قوله «أو بالوقوف على رواية ...» إلى آخره ، فى أول السطر ، لأنه معادل لقوله : «إما بالحث».

وعلى ما فهمناه يكون تقطيع النص هكذا :

«وأما معرفة وقوعه على الأحكام أو عدم وقوعه ، فإن ذلک لا بد منه ، وهو والذى أشاروا إليه فى قولهم : «إن من جملة شرائط الاجتهاد معرفة مسائل الخلاف والوفاق ، لئلا يعتنى بمخالفه».

والذى سمعناه بالمشافهة الاكتفاء فى معرفته :

إما بالبحث والتفتيش فى كتب العلماء فى الحوادث التى وقع البحث فيها فى تصانيفهم ، فإن وجد أقوالهم متضافرة على حكم الحادثة حكم به ، وإلا حكم بالاختلاف.

أو بالوقوف على رواية بعض العلماء المشهورين بوقوع الإجماع على حكم الحادثة ، فيكون الإجماع عنده منقولا بخبر الواحد ، وهو حجة فى الأصول «.

2 - كتاب «روضة الناظر وجنة المناظر»

تأليف : ابن قدامة المقدسى ، عبد الله بن أحمد (ت 620 ه).

راجعة الأستاذ سيف الدين الكاتب - مجاز من الأزهر -.

الطبعة الأولى - دار الكتاب العربى - بيروت سنة (1401)

قال - وهو يتحدث عن معنى الشاذ - ما نصه : «الشذوذ يتحقق بالمخالفة بعد الوفاق ، ولعله أراد به الشاذ من الجماعة الخارج على الإمام على عليه السلام وجه يثير الفتنة ، كفعل الخوارج» (1)

الملاحظة :

هكذا أورد النص ، فى الهامش - موضع النجمة - ترجمة للإمام على عليه السلام.

بينما المراد ليس كما فهمه ، بل مراد المؤلف أن الخارج على إمام زمانه يسمى شاذا إذا كان خروجه على وجه يثير الفتنة والشغب.

فكلمة «على وجه» هى جار ومجرور به ، لكن المحقق تصور الكلمة اسم الإمام عليه السلام ، لسبقها بلفظ «الإمام» ولحوقها باسم الخوارج ، وهم خرجوا على

1- 1. روضة الناظر : 12.

الإمام على عليه السلام ، فقرأها «الخارج على الإمام على» وترجم للإمام فى الهامش.

ولا أدرى أن المحقق لما اعتبر النص على ما وضعه ، كيف فسر ما بعد ذلک أى قوله «... وجه يثير الفتنة»؟! وكيف أعرب كلمة «وجه»؟!

ومن الغريب أن المحقق لم يتعرض لترجمة الإمام على عليه السلام عند ذكره فيما سبق (فى ص 94) والتجأ إلى إقحام الترجمة هنا!

3 - كتاب «إجازات الشيخ أحمد الأحسائى»

شرحها وعلق عليها : الدكتور حسين على محفوظ - أستاذ علوم الحديث والرجال مطبعة الآداب - النجف 1390.

جاء فى آخر إجازة الشيخ حسين آل عصفور ، المتوفى (1216) ما نصه - كما هو المطبوع - : «وإنى أجزت لهذا الفتى أخى (أحمد) وهو نعم المجاز ، وذلک حقيق لنا أن يجيز ، وذلک حقيقة لا مجاز.

فوفقه ربى لنيل المنى ، فنعم الطريق له والمجاز لمؤلف هذه الإجازة» (1) الملاحظة :

هكذا صفت هذه الأسطر فى المطبوعة وكأنها نثر ، بينما هى أبيات شعرية ، والمحقق لم يتنبه إلى ذلک كى ينضدها كما ينضد الشعر ، هكذا :

وإنى أجزت لهذا الفتى

أخى أحمد وهو نعم المجاز

وذاک حقيق لنا أن يجيز

وذاک حقيقته لا مجاز

فوفقه ربى لنيل المنى

فنعم الطريق له والمجاز

لمؤلف هذه الإجازة.

الملاحظ - أيضا - أنه أثبت فى المطبوعة كلمة «حقيقة» بينما الصحيح «حقيقته» كما هو واضح فى الشعر.

ولا أدرى كيف ربط المحقق قوله فى آخر الشعر : «لمؤلف هذه الإجازة» بما

1- (5) إجازات الشيخ أحمد : 1

قبله ، بينما المقصود واضح ، وهو أن هذه الأبيات هى لمؤلف الإجازة ومن نظمه ، كما هو المتداول كتابته بعد إيراد المقطوعات الشعرية.

4 – كتاب «مؤلفات الغزالى»

تأليف : الدكتور عبد الرحمن البدوى.

الطبعة الثانية – 1977.

نقل فى ترجمة الغزالى ، عن ابن كثير المؤرخ ما نصه : «وقد سأله بعض أصحابه – وهو فى السياق – فقال أوصنى؟

فقال له : عليک بالاخلاص.

فلم يزل يكررها حتى مات» (1)

الملاحظة :

إن الدكتور لم يفهم معنى كلمة «السياق» وظنها اسم كتاب ، وأن ابن كثير نقل القصة من ذلک الكتاب ، فلذا علق على هذه الكلمة بقوله : «أى كتاب السياق لتاريخ نيسابور لعبد الغافر الفارسى».

بينما كلمة «السياق» تعنى هنا «نزغ الروح» وهى حالة الاحتضار ، والمعنى واضح : فالغزالى كان فى حالة الاحتضار ووجه إليه السؤال.

وكان على الدكتور أن يلاحظ كلمة «أوصنى» وكلمة «مات» فإنهما تدلان على المعنى المقصود.

5 – كتاب «الايناس بعلم الأنساب»

جمع : الوزير المغربى أبى القاسم الحسين بن على بن الحسين (ت 418) قدم له ووضع فهارسه : إبراهيم الأبيارى.

الناشرون : دار الكتب الإسلامية ، دار الكتاب المصرى ، دار الكتاب اللبنانى ، دار الرفاعى.

1– (6) مؤلفات الغزالى : 517

الطبعة الثانية 1400 ه / 1980 م.

صدر احتفالا بمقدم القرن الخامس عشر الهجرى.

تقـديم : هـذا الكتـاب من نفـائس الكتب فى علم الأنساب - أنساب القبائل العربيـة - وخصوصا ما يرتبط بجانب المؤتلف والمختلف من أسمائها ، وهى التى تتشاكل بعض التشاكل ، وتفترق بما يرتفع به الالتباس ، فالكتاب يتكفل إيضاح ذلك (1).

ومن الأسماء ما وضعت وضعا مشكلا - مخالفا لما هو المعتاد - فيخاف على القارئ تصحيفها ما لم يكن فى علم النسب مبرزا (2).(3)

وقد جعله المؤلف كشرح وتعليق على كتاب «المختلف والمؤتلف» لأبى جعفر محمد بن حبيب ، المتوفى سنة 245 ه ، فجعل على نفسه الاكمال والايضاح (4).(5)

لأن كتاب ابن حبيب لم يكن مرتبا سهل التناول ، فجعله المغربى على حروف المعجم ليقرب تناوله ويذل مجتناه (10).

وأقدم المحقق العالم إبراهيم الأبيارى على تحقيق هذا الكتاب ، كما حقق أصله «مختلف القبائل ومؤتلفها» لابن حبيب (11).

ويـدل جمعه بين الكتابين فى التحقيق على نباهة وفضل حيث صب جهدا فى جانب واحد وهو علم الأنساب ، وجمع بين نصـين متقاربين همـا الأصـل والتعليق ، كما أنه قـدم - إلى المجتمع العلمى - فى الكتابين عملا جيـدا كاملا فى التقـديم والتحقيق والفهرسـة المتنوعـة ، وأسدى به إلى التراث يدا تذكر فتشكر.

وبالرغم من أن تحقيقه للأصل - وهو كتاب ابن حبيب - فى المستوى الرائع ، إلا أنى وجدت فى «الايناس» بعض الهفوات ، كما يلى :

1 - جاء فى عنوان «محرز» ما نصه :

وفى ربيعة : محرز بن الصحيح ، قتل عبد الله بن عمر وسلبه سيف عمر ذا

1- 1. الايناس : 11.

2- 2. الايناس : 11.

3- 3. الايناس : 12.

4- 4. الايناس : 11.

5- 5. طبع دار الكتاب اللبنانى ، بيروت سنة 1981.

الوشاح.

وعلق المحقق على كلمة «محرز» بقوله : «فى نسخة م : مخرز ، وهذه رواية : ت».

وعلق على كلمة الوشاح بقوله : «نقلنا هذه الترجمة إلى هنا ، كانت فى الأصلين فى حرف الصاد عند الكلام على بنى الصحيح» (1)

الملاحظات :

قد وقع المحقق فى أخطاء عديدة :

أولا : نقله الترجمة من حرف الصاد إلى حرف الميم.

ذلک : لأن مدار كتب المختلف والمؤتلف على أن تعنون فيها الألفاظ المشكلة أو غير المألوفة التى تتعرض للتصحيف والتحريف ، كما أشرنا فى التقديم السابق ونقلنا عن الكتاب نفسه.

والكلمة المشكلة فى هذه الترجمة هى اسم الأب المبدوء بالصاد لا اسم الابن المبدوء بالميم ، ولذلک أوردها ابن حبيب فى حرف الصاد عند كلامه على اسم الأب.

ثانيا : إنه أورد اسم الأب بلفظ «الصحيح» وهذا عين الغلط ، حيث أن اسمه هو «الصحصح» كما يظهر من المراجعة إلى كتاب ابن حبيب الذى عنونه (2) وذكر له موارد ثلاثة ، ثالثها :

فى ربيعة بن نزار : محرز بن الصحصح ، أحد بنى عائش ... (3) وقد ورد هذا الاسم بلفظ «الصحصح» فى كتاب وقعة صفين ، للمنقرى ص 298.

وثالثا : قوله «قتل عبد الله بن عمر» سهو ، بل إن المقتول هو : عبيد الله بن عمر.

كما جاء الصحيح فى كتاب ابن حبيب بقوله : محرز بن الصحصح قاتل

1- 1. الايناس : 181 متنا وهامشا.

2- (13) يلاحظ أن عناوين كتاب ابن حبيب من وضع المحقق الأبيارى نفسه!

3- 3. مختلف القبائل ومؤتلفها ، لابن حبيب : 70.

عبيد الله بن عمر بن الخطاب يوم صفين ، وسلبه سيف عمر ذا الوشاح (1).

وهذا من الواضحات فى كتب السير والتواريخ ، فإن عبد الله بن عمر اعتزل الحرب ولم يقتل ، والذى حضرها وقتل فيها هو عبيد الله.

2 - قال فى ص 120 ، السطر الثالث :

فاتبعهم زياد بن حصفة من بنى غنم الله بن ثعلبة بن عكابة من قبل على عليه السلام.

الملاحظة :

لم نجد فى الأنساب قبيلة باسم «غنم الله» والكلمة مصحفة عن «تيم الله».

وقد عنونه المؤلف المغربى فى حرف التاء بقوله «فى ربيعة بن نزار : تيم الله ابن ثعلبة» (2).

وقال ابن حبيب فى «تيم الله» (3) : «وفى ربيعة بن نزار تيم الله بن ثعلبة ابن عكابة» (4).

ويلاحظ : أن زيادا المذكور كان على ربيعة يوم صفين وهم الذين برزوا إلى عبيد الله بن عمر فقتل بينهم (5).

وقد عرفنا سابقا أن قاتله محرز بن الصحصح هو من ربيعة من بنى تيم الله بن ثعلبة.

فاتضح أن كلمة «غنم» تصحيف صوابه «تيم» فقد غفل المحقق حتى عما جاء فى أول الكتاب فضلا عن أصله لابن حبيب الذى هو أحد مراجع الكتاب (6)

3 - مع الفهارس

من الواضح أن الفهارس إنما توضع لتسهيل الاستفادة من الكتاب ، وإذا

1- 1. مختلف القبائل ومؤتلفها ، لابن حبيب : 70 وانظر وقعة صفين : 298.

2- 2. الايناس : 42.

3- 3. أشرنا إلى أن العناوين هذه من وضع المحقق نفسه.

4- 4. مختلف القبائل 64 ، وأشار المحقق إلى الجمهرة : 315.

5- 5. الإستيعاب للقرطبى ، تحقيق البجاوى ج 3 ص 1 - 1012.

6- 6. لاحظ الإيناس 290.

كانت مستوعبة ومأمونة فإن المراجع يعتمد عليها اعتمادا كاملا ، وهى الفائدة المتوخاة منها.

أمـا إذا كانت مغلوطـة أو مشوهـة أو ناقصـة فإن المراجع لا يسـتفيد منها شـيئا ، مضافا إلى أنها بوضـعها السـئ تؤدى إلى الإغراء بالجهل ، فتنعكس الفائدة إلى ضرر كبير.

والملاحظ فى فهارس كتاب الايناس :

إنه مضافا إلى إيراد الأخطاء المشار إليها على خطئها فى الفهارس وعدم تصويبها ضـمن الأخطاء المصوبة فإنا لا نجد ذكرا لاسم «عبد الله بن عمر» فى فهرس الأعلام (1)

وهذه هفوة موحشة توجب سلب الاعتماد عن الفهارس وفقدانها قيمتها العلمية.

6 - الأرجوزة اللطيفة فى علوم البلاغة

تحقيق : السيد الحسينى.

طبعت فى نشرة «تراثنا» الفصلية.

العدد الرابع (ص 209 - 217) ، السنة الأولى ، ربيع 1406 ه.

نسب المحقق نظم الأـرجوزة إلى الميرزا محمـد بن محمـد رضـا القمى المشـهدى ، اعتمـادا على ما ذكره الشـيخ آغا بزرک الطهرانى فى الذريعة فى موردين منها - فى حرف الألف برقم (2444) ، وفى حرف الميم برقم (8378).

كما أن الشيخ الطهرانى اعتمد - ظاهرا - فى نسبة إلى الميزان محمد على ما جاء فى طبعة الأرجوزة للمرة الأولى فى إيران سنة (1300).

لكن الحق أن الميرزا محمد ليس إلا شارحا لهذه المنظومة كما ذكره المحقق مفصلا.

ولعل الاشتباه حصل للطابعين والمفهرسين من حيث الشارح لم يشر إلى اسم الناظم.

1- 1. لاحظ الايناس : 253.

والمنظومة منسوبة إلى ابن الشحنة الحنفى ، كما جاء فى النسخة المطبوعة بمصر فى كتاب : مجمع المتون الكبير (1).(2)

وللمنظومة نسخة مخطوطة عنونت فيها باسم «المنظومة البيانية المحبية» برقم (966) فى المخطوطات اللغوية فى المتحف العراقى (23).

قال مفهرسها : لأبى الوليد ، محب الدين ، محمد بن محمد بن محمود ، الشهير بابن الشحنة ، المتوفى سنة (815 ه) ، نسخة كتبها عبد الرزاق بن عطية سنة (1078) ، طبعت أكثر من مرة (معجم المطبوعات 136 ، دار الكتب 2 / 223).

ولهذه المنظومة شرح ، منه نسخة مخطوطة فى مكتبة لوس أنجلس ، ضمن مجموعة برقم (165. A).

جاء ذكرها فى فهرس «نسخه هاى خطى» - من منشورات جامعة طهران (ج 11 - 12 ص 759 - 760) ، وطبع فى آخره صورا منه.

وذكرها البغدادى فى إيضاح المكنون (ج 2 ، عمود 581) وذكر لها شروحا ثلاثة :

1 - شرح محب الدين محمد بن تقى الدين الحموى الدمشقى المحبى (ت 1016).

2 - شرح يوسف بن أبى الفتح السقيفى الدمشقى ، شارح «الشفاء».

3 - شرح محمد بن الغزى الحنفى ، واسمه «مواهب الرحمن على مائة المعانى والبيان» ، فرغ منه سنة (1134).

وهكذا قد يقع المحقق فى الخطأ فى أمر مهم كنسبة الكتاب إلى مؤلفه ، اعتمادا على السابقين لحسين الظن بهم ، لكن من الواضح أن ذلك ليس مبررا للاعتماد الكلى على ما قالوا وما كتبوا فإنهم بشر معرضون للسهو ، فلا بد من التدقيق فى مثل هذا الأمر المهم.

على أن ما قدم فى هذه الطبعة يمتاز بضبط النص بالحركات ، مع المقابلة بنسخ عديدة منها النسخ الموجودة مع الشرح.

1- 1. المطبوع بمطبعة الاستقامة بالقاهرة سنة 1368 ، نشر الكتبة التجارية لصاحبها مصطفى محمد.

2- 2. المخطوطات اللغوية ، أسامة ناصر النقشبندى ، 130 ، رقم 479.

وأما المطبوعة المصرية ، فلا تمتاز بشئ لأنها مليئة بالأخطاء ، مع أنها توافق المطبوعة الإيرانية التى اعتمدها المحقق ، فى أكثر المواضع.

وإليک أهم الفوارق :

فى البيت (1) جاء فى المصرية : «بجعل ذا ذاک ادعاءا أوله» (24) والظاهر أنه أصح مما جاء فى طبعة المحقق.

فى البيت (96) جاء فى المصرية : «يذم لا إن أستطيع المسخ» والظاهر أنه أصح.

وفى الختام :

نعود ونكرر أنا لا نقصد - والعياذ بالله - من ذكر هذه الموارد الازراء بمقام واحد من أولئک المحققين الذين بذلوا وسعهم فى سبيل أعمالهم العلمية وقدموا حسنات وفيرة تصغر عندها هذه المؤاخذات البسيطة ، وحسبنا قصدنا بما ذكرناه أن يكون مرشدا للسالكين فى هذا الطريق الشائک ، وليفتحوا أعينهم وقرائحهم ، ولا يعتبرونه هينا وهو أمر عظيم.

ولعل الله يقيض من أهل الحل والعقد من يعطف اهتماما إلى مثل هذا العمل - أو بالأحرى : هذا العلم - الشريف ، الذى يعتبر أساسا لبناء الصرح الفكرى ، ومؤديا إلى الإسراع فى تنمية القدرات وتحقيق تطلعات طلابنا الأعزاء ، سواء فى الحوزات العلمية أو الجامعات ، ودفعها فى المسار الصحيح ، باختصار الوقت والاحتفاظ بالجهود عن الهدر كما وكيفا ، وتجنيدها لمهمات أعظم وأكبر.

أعاننا الله على تحصيل العلم والعمل به ، ونحمده على إحسانه ، ونسأله الرضا عنا بفضله وجلاله ، إنه نعم المولى ونعم المجيب.

1- 1. فى المصرية «أوله» وهو خطأ صححناه ، لأنه من التأويل فلاحظ.

دليل المخطوطات

مكتبة الفيض المهدوى

كرمانشاه – إيران

السيد أحمد الحسينى

لسماحة العلامة الجليل الحاج آقا جعفر الفيض المهدوى مكتبة عامرة تضم المطبوعات والمخطوطات مرتبة على ترتيب الموضوعات ، مختلطة بين الكتب المطبوعة والمخطوطة ، وتمتاز بعناية جامعها بتراث آل الفيض خاصة ، وقد وفقت فى شهر رمضان المبارک من سنة 1393 للاطلاع على جانب منها مستعجلا ، وهذه القائمة تشتمل على كتب الكلام والفلسفة والفقه وأصول الفقه والدواوين الشعرية.

الاجتهاد والتقليد

(أصول – عربى)

تأليف :؟

استدلالى كبير ، تكلم فيه أولا ـ فى الاجتهاد ، فى ثم فى جواز التجزئ ، وعدمه ، ثم فى شروط الاجتهاد المطلق ، ثم فى التخطئة والتصويب ، ثم فى ألفاظ تذكر فى الموضوع ، ثم فى عمل الجاهل.

* بخط المؤلف ، مخروم الأول والآخر.

الاستبصار فيما اختلف من الأخبار

(حديث – عربى)

تأليف : شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسى (460).

* من الزكاة إلى الديات ، مخروم الآخر.

الاصلاح وفيه الفوز والفلاح

(فقه – عربى)

تأليف : السيد محمد بن على الطباطبائى المجاهد (1242).

* من دون اسم الناسخ والتاريخ.

أصول الفقه

(أصول – عربى)

تقريرات أصولية فيها مباحث الأمر والتخيير ومفهوم الشرط والنسخ والنهى فى العبادات والمعاملات والاجماع والعام والخاص والخطابات الشفهية.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ.

أصول الفقه

(أصول – عربى)

تأليف؟

تقرير أبحاث شريف العلماء المازندرانى

* بخط المؤلف ، من أول الأصول إلى مفهوم الشرط.

أصول الفقه

(أصول – عربى)

تأليف :؟

من تقرير أبحاث من شيوخ النجف الأشرف ، شرع فيه المؤلف فى يوم الأحد ثالث شهر شعبان سنة 1236.

* بخط المؤلف.

أصول الفقه

(أصول – عربى)

تأليف :؟

ص: 24

استدلالی مفصل ، من مباحث الألفاظ إلی النسخ.

أوله «الحمـد الله رب العالمين ... قال الله تبارک وتعالی : وما أرسـلنا من رسول إلا بلسان قومه ، فی الدلالـة اختلف العلماء فی أن اللفظ هل يدل علی معناه بالذات».

* بخط المؤلف

أصول الفقه

(أصول - عربی)

تأليف :؟

فيه مباحث أصل البراءة والشـبهة التحريمية مع العلم الإجمالی والاستصـحاب وحجية أخبار الآحاد وبعض الأدلة العقلية الأخری ، ولعله من تقرير أبحاث الشيخ مرتضی الأنصاری حيث يذكر المؤلف فی أعلی الصفحة الأولی أنه تتلمذ فی الأصول عليه.

* بخط المؤلف.

أصول الفقه

(أصول - عربی)

تأليف؟

مباحث استدلالية مفصلة من تقرير أبحاث بعض العلماء ظاهرا ، والنسخة تحتوی علی مباحث الألفاظ.

أوله : «الحمد الله رب العالمين .. أما بعد ، فاعلم أن الشارع فی كل علم لا بد له من تصور أمور ثلاثة : العلم والثمرة والموضوع».

* بخط المؤلف.

الألفية

(فقه - عربی)

تأليف : الشهيد الأول محمد بن مكی العاملی (786).

* محمد كاظم بن أبی الحسن ، سلخ ربيع الأول 1217 ، معه

دعاء كميل ومتفرقات أخرى.

أنوار البصائر

(فقه - عربى)

تأليف :؟

فقه استدلالى موسع ، له مقدمات ذات أجزاء وعدة كتب وهذه النسخة من كتاب الطهارة إلى كتاب الحج.

أول النسخة : «الحمد الله الذى عرفنا نفسه بتنوير البصائر وهدانا طريق القرب إليه بتنزيه السرائر».

* الظاهر أن النسخة صححها المؤلف نفسه.

بيان الآيات الناسخة

(علوم القرآن - عربى)

تأليف : على أصغر بن سنجر القاجار التوسركانى (1377).

جمعت الآيات الناسخة والمنسوخة فى قسمين : الأول ما جاء فى أحاديث الشيعة ، الثانى ما جاء فى أحاديث أهل السنة. فيذكر أولا مقدمة فى معنى النسخ ثم الآيات فى القسم الأول ثم الآيات فى القسم الثانى ويتبع كل آية بالأحاديث الدالة على الموضوع مع تحقيقات منه بعنوان «أقول». والرسالة مع اختصارها جيدة جامعة ، وهى مسودة المؤلف.

أوله «فيه تعريف النسخ وإمكان وقوعه فى أحكام الله تعالى وبيان الآيات الناسخة ، فائدة النسخ رفع الحكم الثابت فى الزمان السابق وإزالته».

* بخط المؤلف.

پريشان نامه

(شعر - كردى)

نظم : ملا پريشان.

* نصر الله سعدوند ، 12 ربيع الثانى 1344 ، بطلب من ميرزا رحيم مساح باشى.

تبصرة المتعلمين

(فقه – عربی)

تألیف : العلامة الحلی الحسن بن یوسف بن المطهر (726).

* نسخة مخرومة الآخر.

تحریر الأحکام الشرعیة

(فقه – عربی)

تألیف : العلامة الحلی الحسن بن یوسف بن المطهر (726)

* حسن بن حسین بن حسن بن عبد الله الحسینی الموسوی ، سنة 1063 ، مخروم الأول.

تحریر القواعد المنطقیة فی شرح الشمسیة

(منطق – عربی)

تألیف قطب الدین محمد بن محمد الرازی (766).

* سلطان محمد بن میرزا محمد الکاشانی ، سنة 976.

* نسخة کتبت سنة 844 ، مخرومة الأول.

التحفة الحسینیة

(فقه – عربی)

تألیف : السید إبراهیم بن یعقوب الموسوی الخراسانی السیرجانی.

شرح کتاب الصلاة من «بدایة الهدایة» للحر للعاملی.

* بخط المؤلف ، وفی آخر النسخة خاتمة البیضوی «الواثق بالله الغنی عبده إبراهیم الموسوی».

تنقیح المقاصد الأصولیة شرح ملخص الفوائد الحائریة

(أصول – عربی)

تألیف : المولی محمد حسن بن معصوم القزوینی (1240).

*عبد الحسين بن حاجى كاظم الأصبهانى ، يوم الخميس 12 شوال 1231 ، للمولى محمد جعفر الآذربايجانى.

ص: 27

تهذيب الأحكام

(حديث – عربى)

تأليف : شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسى (460)

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، من الطهارة إلى التجارة.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، من النكاح إلى الديات.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، من الطهارة إلى الزكاة.

* كتاب الصوم إلى آخر المكاسب ، أكمل خرم آخره قربان على بن دائم الكشميرى فى 10 ربيع الثانى 1235.

جامع عباسى

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى (1031).

* محمد جعفر بن محمد مهدى الكرمانشاهى ، سنة 1287.

جواهر الكلام فى شرح شرائع الإسلام

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ محمد حسن بن الباقر النجفى (1266).

* محرم 1259 ، كتاب القضاء إلى القصاص.

حاشية تحرير القواعد المنطقية

(منطق – عربى)

تأليف : السيد الشريف على بن محمد الجرجانى (816).

* رفيع بن فتح الله ، يوم الأربعاء 23 جمادى الثانية 1070.

حاشية تهذيب المنطق.

(منطق – عربى)

تأليف : شهاب الدين عبد الله بن الحسن اليزدى (981)

* كتب سنة. 1230

ص: 28

حاشية حاشية اليزدى على تهذيب المنطق

(منطق - عربى)

تأليف : الشيخ إسحاق الحويزى.

* محمد حسن فى سنة 1242.

حاشية حاشية اليزدى على تهذيب المنطق

(منطق - عربى)

تأليف : المولى نظر على بن محسن الجيلانى.

* أمير الخراسانى ، سنة 1238 ، لميرزا محمد هادى الخراسانى.

حاشية شرح الايساغوجى

(منطق - عربى)

تأليف :؟

حاشية بعنوان «قوله - قوله» على شرح حسام الدين حسن الكافى على رسالة «الايساغوجى» لأثير الدين الأبهرى.

أولها : «الحمد لله رب العالمين .. أما بعد ، قال الواجب وجوده ، أقول : افتح كتابه بالحمد بعد الابتداء بالتسمية لأن الواجب من شكر نعمائه واجب».

* قاسم بن الحسن ، سنة 1311 الملا على الشيروانى.

حاشية شرح المطالع

(منطق - عربى)

تأليف : السيد الشريف على بن محمد الجرجانى (816).

* كتب سنة 888 فى تبريز.

حاشية عدة الأصول

(أصول - عربى)

تأليف : المولى الخليل بن الغازى القزوينى (1089).

* محمد تقى بن محمد أمين الحسنى الحسينى السمنانى ، شوال 1104.

ص: 29

الحبل المتين فى إحكام أحكام الدين

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى (1030)

* يوم الجمعة ، العشر الآخر من جمادى الأولى 1088.

حجية القطع

(أصول – عربى)

تأليف :؟

مباحث استدلالية كالحاشية على قسم «حجية القطع» من كتاب «الرسائل» للشيخ مرتضى الأنصارى حيث ينقل أقواله كثيرا ويعلق عليها.

أوله : «الحمد لله كما هو حقه .. وبعد القول فى القطع وما يلحقه من الحكم فى مقام العمل»

* لعل النسخة بخط المؤلف.

الحدائق الناضرة فى فقه العترة الطاهرة

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ يوسف بن أحمد البحرانى (1186)

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، كتاب الطهارة.

* محمد بن صـفر الفخار الشيرازى ، كتبت على نسخة السيد مهدى من نسخة الأصل ، وفى هوامشها تعاليق بخط غير خط الأصل ، كتاب الصلاة.

الحقائق

(أخلاق – عربى)

تأليف : المولى محسن بن المرتضى الفيض الكاشانى (1091).

* عقيل بن السيد ركن الدين مسعود الحسينى ، سنة 1091.

خزينة الأشعار فى الحكايات والغرائب والأسرار

(شعر – فارسى)

نظم :؟

ديوان عرفانى صوفى أوله :

بشنو اكنون زسر مقدمه ى

كين بنا را بود چه قائمه ى

هرچه بر لوح ذهن بنگارد

خارج آن تحققى دارد

* فتح الله بن عزيز الله كرد ، يوم الثلاثاء من شعبان . 1299.

الدرر البهية

(فقه – عربى)

نظم : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13)

* بخط المؤلف ، وبعده قصائد فارسية وعربية للمؤلف وللفيض الكاشانى.

ديوان مفخر سلماسى

(شعر – فارسى)

نظم : ميرزا على أصغر منشى باشى المتخلص بمفخر السلماسى.

فى أكثر من ألفى بيت ، فيه مدائح المعصومين عليهم السلام ومدائح آخرين وأغراض شعرية مختلفة.

أوله :

چون اورنک حمل گرديدشاه اخترانراجا

كشيد ازبوستان دست تطاول لشكرسرما

نه سوزن دارد ونه ريشه اين خياط طبع آخر

چسان برپیکر شیخ دوخته این حلیهء خارا

* یوم الأحد 12 ربیع الثانی 1317.

الروضة البهیة فی شرح اللمعة الدمشقیة

(فقه – عربی)

تألیف : الشهید الثانی زین العابدین بن علی العاملی (966).

ص: 31

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، النصف الثانى.

* محمد بن علوان الخاقانى الجزائرى الأصبهانى ، يوم الثلاثاء 25 صفر 1062.

* مخروم الآخر ، المجلد الثانى.

رياض المسائل فى تحقيق الأحكام بالدلائل

(فقه – عربى)

تأليف : السيد على بن محمد على الطباطبائى (1231).

* محمد بن الحسن ، كتاب الصدقات إلى اللقطة.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، كتاب الزكاة إلى الجهاد.

* كتب سنة 1210 ، كتاب الصلاة.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، كتاب التجارة إلى الشهادات.

* محروم الأول ، كتاب الطهارة.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، كتاب التجارة إلى الوديعة وبعدها مسائل وموضوعات مختلفة.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، كتاب الإرث

سؤال وجوب

(فقه – فارسى)

تأليف : محمد هاشم بن عبد الرحيم القزوينى (ق 13) مسائل فتوائية من كتاب الطهارة والصلاة ، جمعت من فتاوى السيد محمد باقر حجة الإسلام الشفتى الأصبهانى

* أسد الله بن إسماعيل الكرمانشاهى

سراج المستبصرين

(فقه – عربى)

تأليف : المولى محمد مهدى بن محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 14)

رسالة صغيرة فى كيفية عبادات المخالفين ومعاملاتهم بعد استبصارهم ،

ص: 32

كتبها المؤلف بأمر والده وأتم تأليفها سنة 1230؟ وهى مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة ، وهذه عناوينها :

المقدمة : فى إثبات التكليف على الكفار والمخالفين.

الباب الأول : فى إبطال عبادات الكفار والمخالفين.

الباب الثانى : فى أن المخالف إذا استبصر هل يجب عليه إعادة عباداته أم لا؟

الباب الثالث : فى أحكام عبادات المخالف.

الخاتمة : فى الحكم بإسلام المخالفين إذا لم ينكروا ضروريا.

أوله : «الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى ... أما بعد ، فهذه رسالة فى كيفية عبادات المخالفين»

آخره : «ويلحق بالناصب فى سائر الأحكام الفرق المحكوم بكفرهم ممن انتحل بنحلة الإسلام كالخوارج ومن ضاهاهم من كفار ملتنا»

* نسختان فى مجلد ، الأولى منهما كتبت كالمسودة والأخرى مبيضة.

شرائع الإسلام

(فقه – عربى)

تأليف : أبى القاسم جعفر بن يحيى بن سعيد المحقق الحلى (676).

* نسخة معها قطعة من فقه غير شيعى من كتاب الايلاء إلى كتاب الدعوى والبينات.

شرح تبصرة المتعلمين

(فقه – عربى)

تأليف : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13) شرح ممزوج مختصر ، غير كامل فى التأليف ، وفى النسخة بياضات ، لم تخرج من المسودة.

أوله : «الحمد لله رب العالمين .. إنى لما رأيت المختصر الموسوم بتبصرة

المتعلمين من مصنفات النحرير الأعظم»

بخط المؤلف.

شرح تبصرة المتعلمين

(فقه – عربى)

تأليف : آقا محمد شريف بن محمد حسين الكرمانشاهى.

شرح ممزوج نجز منه قطعة صغيرة من كتاب الطهارة إلى منزوحات البئر.

أوله : «الحمد لله الذى هدانا إلى شرائع الإسلام بذريعة بيان خير الأنام ، وأرشدنا إلى روض الجنان بسلوک مسالک الأحكام».

* بخط المؤلف ، وبعده أوراق مبعثرة فى أصول الفقه بخطه أيضا.

شرح تجريد الأصول

(أصول – عربى)

تأليف : المولى أحمد بن مهدى بن أبى ذر النراقى (1245).

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، المجد الأول.

شرح الشافية

(تصريف – عربى)

تأليف : نظام الدين حسن بن محمد النيسابورى الأعرج (728).

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، مع تعاليق لمحمد شريف الكرمانشاهى.

شرح شرائع الإسلام

(فقه – عربى)

تأليف : المولى محمد مهدى بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 14) شرح ممزوج استدلالى مختصر ، وعلى النسخة المشملة على كتاب الطهارة إلى مقدار من غسل الأموات تقريض مع ختم بيضوى سجعه «محمد تقى» أوله : «الحمد لله الذى أوضح لنا بمصابيح الأنوار شرائع الإسلام ، شرح صدور المهديين بلمعة من دلائل الأحكام»

* بخط المؤلف.

* بخط المؤلف ، وهى المسودة الأولى.

شرح فرائض المحرر

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ محمد العمرى المرشدى.

شرح ممزوج على قسم الفرائض من كتاب «المحرر» فى الفقه ، شرحه بالتماس بعض الإخوان حيث طلب منه أن يشرح الفرائض قبل شرح البقية الذى كان مشغولا به.

أوله : «الحمد لله الذى قسم الميراث بذاته القديم ولم يكله إلى أحد من الأنبياء والمرسلين».

* نسخة مخرومة الآخر.

شرح المختصر النافع (الصغير)

(فقه – عربى)

تأليف : السيد على بن محمد على الطباطبائى (1231)

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، من الطهارة إلى الاعتكاف وعليه تعاليق قليلة من محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى

شرح معالم الأصول

(فقه – عربى)

تأليف : حسام الدين محمد صالح بن أحمد المازندرانى (1081).

* يوم الثلاثاء 22 ذى الحجة 1232 ، كتب فى الهامش من الصفحة الأخيرة أن الكتاب بخط ملا عبد الهدى المتوفى أواخر جمادى الثانية 1233

شوارق الالهام فى شرح تجريد الكلام

(كلام – عربى)

تأليف : المولى عبد الرزاق بن على بن الحسين اللاهيجى (1051)

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، المباحث العامة.

ص: 35

غاية البادى فى شرح المبادى

(أصول – عربى)

تأليف : الشيخ محمد بن على بن محمد الجرجانى (ق 8)

* نسخة قديمة عليها تملک بتاريخ 1178.

غاية المأمول فى شرح زبدة الأصول

(أصول – عربى)

تأليف : الفاضل جواد بن سعد الله الكاظمى (ق 11)

* كتبه كاظم فى 26 محرم 1236

فتاح المجامع بمفاتيح الشرائع

(فقه – عربى)

تأليف : المولى محمد على بن محمد باقر البهبهانى الكرمانشاهى (1216)

* مخروم الآخر ، كتاب الإرث.

الفصول الغروية

(أصول – عربى)

تأليف : الشيخ محمد حسين محمد رحيم الأصبهانى (1250)

* على الطباطبائى ، ليلة الجمعة تاسع ذى القعدة 1255 فى كربلاء الجزء الثانى فى الأدلة العقلية.

فقه الرضا

(فقه – عربى)

منسوب إلى الإمام بن موسى الرضا عليه السلام

* محمد رضا بن آقا نجف ، شهر رجب 1214 وعلى الورقة الأولى تملک السيد عبد الله شبر الكاظمى.

الفوائد الصادقية فى أصول المسائل المنطقية

(منطق – عربی)

تألیف : المولی محمد علی بن محمد حسن الأرانی الکاشانی (ق 13).

ص: 36

مباحث فی القواعد المنطقیة وبعض مباحث اللغة المتعلقة بها بعناوین «فائدة – فائدة» ، تم فی لیلة الثلاثاء 17 ربیع الثانی 1247.

أوله : «الحمد لله الذی أبدع أنواع الموجودات بفیض وجوده ، واخترع أفراد الممکنات بفضله وجوده».

* محمد جعفر بن محمد لطیف.

الفوائد الملیة فی شرح الرسالة النفلیة.

(فقه – عربی)

تألیف : الشهید الثانی زین الدین بن علی العاملی (966).

* محمد بن عبد حیدر بن محمد بن محمد ، 17 ذی الحجة 1089.

قواعد الأحکام فی مسائل الحلال والحرام

(فقه – عربی)

تألیف : العلامة الحلی الحسن بن یوسف بن المطهر (726)

* نسخة قدیمة خرم من آخرها أسطر قلیلة ، وعلی الورقة الأولی تملکات منها تملک بتاریخ 19 رجب 1015.

القوانین المحکمة

(فقه – عربی)

تألیف : المیرزا أبو القاسم بن الحسن الجیلانی القمی (1231)

* محسن بن السمیع ، سلخ جمادی الثانیة 1220 ، وفی الهوامش تعالیق من الکاتب المولی محسن بن محمد سمیع الکرمانشاهی.

* میر عبد الصمد بن عبد الجلیل ، سنة 1232.

* عبد العظیم الأردکانی الیزدی ، ربیع الأول 1238.

الکافی

(حدیث – عربی)

تألیف : ثقة الإسلام محمد بن یعقوب الکلینی (328).

* کتب سنة 1064 ، کتاب المعیشة إلی الأیمان والنذور ثم

الروضة.

* كتب سنة 1105 ، قسم الفروع وهو مخروم الأول.

* مخروم الأول ، الأصول

كتاب فى الدعاء

(دعاء – عربى)

تأليف :؟

مجموعة فيها المناجاة الخمسة عشر ومنتخبات غير مرتبة من كتاب «مفتاح الفلاح» وغيره.

* من دون اسم الناسخ والتاريخ

كنز العرفان فى فقه القرآن

(فقه القرآن – عربى)

تأليف : الفاضل المقداد بن عبد الله السيورى الحلى (826).

* محمد طاهر بن حسين الشريف ، يوم الأحد 21 رمضان 1066.

اللمعة الدمشقية فى فقه الإمامية

(فقه – عربى)

تأليف : الشهيد الأول محمد بن مكى العاملى (786)

* محمد على ، يوم الخميس العشر الأول المحرم 1227.

مبادئ الوصول إلى علم الأصول

(أصول – عربى)

تأليف : العلامة الحلى الحسين بن يوسف بن المطهر (726).

* ولى محمد بن محمد حسن المهاجر اللنكرانى ، رابع جمادى الثانية 1264 ، وبعده أحاديث فارسية فى فضائل الإمام على عليه السلام.

* كتب لأجل الفقيه عبد الله بن الفقيه أحمد ، وعليه تعاليق كثيرة

المبدأ والمعاد

(فلسفة – عربی)

تألیف : صدر الدین محمد بن إبراهیم الشیرازی (1050)

* غلام علی بن محمد صالح المازندرانی الکجوری سنة 1222.

مجامع الآمال أحوال المبدأ والمآل

(کلام – عربی)

تألیف : المولی محمد مهدی بن محمد سمیع الکرمانشاهی (ق 14) مباحث مفصلة فی أصول الدین فی أبواب فصول ، والنسخة إلی مباحث الإمامة ولم تکمل فی الکتابة.

أوله : «الحمد لله الأول بلا أول منه یبتدأ ، والآخر بلا آخر إلیه ینتهی ، والظاهر بلا ظهور سبقه احتجاب».

* بخط المؤلف.

مجموعة

(متفرقة – عربی)

تألیف : المولی محمد مهدی بن محمد محسن الکرمانشاهی (ق 14) فیها تفسیر بعض الآیات الکریمة والأحادیث الشریفة وموضوعات متفرقة أخری.

* بخط المؤلف.

مجموعة

(متفرقات – عربی وفارسی)

تألیف :؟

فیها مکاتیب ومنشآت بعض العلماء وفوائد علمیة مختلفة مستخرجة من بعض الکت.

بخط الجامع.

مجموعة فيها :

(فقه – عربى)

1 – الأعلام الجلية فى شرح الألفية

تأليف : الشيخ حسين بن على بن أبى سروال الأوالى (ق 10)

2 – المبسوط فى القراءات السبع والمضبوط من إضاءات الطبع (قراءة – فارسى)

تأليف : الشريف محمد بن محمود السمرقندى (نحو 780)

* الكتاب الأول تم ليلة الجمعة سنة 994. والكتاب الثانى قطعة منه توجد فى المجموعة.

مجموعة فيها :

1 – ذخائر النبوة

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ هادى بن محمد أمين الطهرانى (1321).

كتاب والزكاة والإرث.

2 – الصلح

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ هادى بن أمين الطهرانى.

رسالة استدلالية فى صحة الصلح وفساده بلا عوض ، والنسخة مخرومة الآخر.

أولها : «الحمد الله حق حمده .. لا يخفى عليک يا قرة عينى وثمرة فؤادى» 3 – الرضاع

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ هادى بن محمد أمين الطهرانى.

استدلالية فى عشرة أوراق ، مخرومة الآخر فى النسخة.

أوله : «الحمد لله كما ينبغى لكرم وجهه وعز جلاله ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء محمد وآله».

* حسين بن على السنقرى (تلميذ المؤلف) ، يوم الثلاثاء 20 جمادى الثانية 1323.

ص: 40

مجموعة فيها :

1 – ذخائر النبوة

(فقه – عربی)

تألیف : الشیخ هادی بن محمد أمین الطهرانی (1321) فیه أحکام الخیار.

2 – رسالة فی السلطنة

(فقه – عربی)

تألیف : الشیخ هادی بن محمد أمین الطهرانی.

رسالة استدلالیة فی ست أوراق فی السلطنة وأن معناها الشرعی هو الحق الذی للانسان علی غیره ، کتبها جوابا علی سؤال بعض الأفاضل.

أولها : «الحمد لله الذی أحیی ما اندرست من أعلام الدین بالعلماء المجددین ، فنصب فی کل زمان من یقلع أساس المبدعین»

* الثلاثاء 11 جمادی الثانیة 1322.

مجموعة فیها :

(تجوید – فارسی)

1 – التجوید.

تألیف : محسن بن محمد سمیع القارئ الکرمانشاهی (ق 13)

رسالـة فی مقدمـة وثمانیـة فصول وخاتمـة بهـذه العناوین : شـناختن دندانها ، مخارج حروف ، تفخیم وترقیق ، أحکام تنوین ونون ساکنه ، قواعد مناسب فصل سابق ، أقسام مد ، قواعد مناسب فصل سابق ، أحکام وقف ووصل ، صفات حروف ، آداب قرآن خواندن.

أولها : «الحمـد لله رب العالمین .. أما بعـد أین رسالة ایست مختصـر در بیان ضـروریات قواعد تجوید که حسب الارادت بعضـی أرباب حقوق بسلک تحریر در آمده»

آخرها : «واگر ممکن نشود این دعا را بخواند .. فاغفر لنا یا الله برحمتک یا أرحم الراحمین»

2 – ثلاثون مسألة فی معرفة الله

(کلام – عربی)

تألیف : شیخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسی (460).

ثلاثون مسألة مختصرة جدا فی رؤوس المطالب الکلامیة حول التوحید والنبوة والإمامة.

أوله : «الحمد الله رب العالمین .. فهذه ثلاثون مسألة فی معرفة الله تعالی أثبتها الإمام الشیخ أبو جعفر»

3 – حیاة النفس فی حظیرة القدس

(کلام – عربی)

تألیف الشیخ أحمد بن زین الدین الأحسائی (1241)

* الکتاب الأول کتبه محمد بن الحسین الخراسانی فی 26 محرم 1237 ، الکتاب الثانی کتبه محمد بن محمد بن حسین الشهیر بجدیه سنة 1237 ، الکتاب الثالث کتبه محمد رضا بن محمد علی الکرمانشاهی فی یوم الخمیس 12 صفر سنة 1237. وفی المجموعة الرسائل المذکورة فوائد متفرقة أخری.

مجموعة فیها :

1 – الحدائق الناضرة فی فقه العترة الطاهرة

(فقه – عربی)

تألیف : الشیخ یوسف بن أحمد البحرانی (1186) فی هذه النسخة مقدمات الکتاب فقط.

2 – تمهید القواعد الأصولیة والعربیة

(أصول ونحو – عربی)

تألیف : الشهید الثانی زین الدین بن علی العاملی (966)

* محمد تقی بن ملا لطف الله الکنکاوری المشهور بالقاضی فی سنة 1303 للسید علی الیزدی.

مجموعة فیها :

1 – الطرف

(عقائد – عربی)

تألیف رضی الدین علی بن موسی طاووس الحلی (664).

ص: 42

2 – المحكم والمتشابه

(علوم القرآن – عربى)

منسوب إلى : رضى الدين على بن موسى بن طاووس الحلى

3 – الأربعون حديثا

(حديث – عرى)

تأليف : الشهيد الأول محمد بن مكى العاملى (786).

4 – الباب المفتوح إلى ما قيل فى النفس والروح

(فلسفة – عربى)

تأليف : الشيخ على بن يونس البياضى العاملى (877).

5 – هداية الأمة إلى أحكام الأئمة

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملى (1104)

6 – الجعفرية

(فقه – عربى)

تأليف : المحقق الكركى على بن عبد العالى العاملى (940)

7 – الجمل فى عوامل الإعراب

(نحو – عربى)

تأليف : أبى بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجانى (474).

* الكتب الخمسة الأولى بخطوط مختلفة ليس فيها اسم الناسخ والتاريخ. وكتاب هداية الأمة مخروم الآخر. وكتاب الجعفرية كتب فى 15 جمادى الثانية 1020 للسيد مير إبراهيم. الكتاب السادس كتبه على بن سهراب فى يوم الأحد من شهر صفر 1088.

مجموعة فيها :

1 – رياض المسائل فی تحقيق الأحكام بالدلائل

(فقه – عربی)

تأليف : السيد على بن محمد على الطباطبائی (1231)

2 – زوائد الفقه

(فقه – عربی)

تأليف : السيد محمد هادی بن أبی طالب الشريف الحسينی (ق 13).

شرح ممزوج استدلالی مختصر على رسالة «الألفية» للشهيد الأول ، وتم تأليفه يوم الأحد خامس شهر ذی الحجة سنة 1242.

أوله : «الحمد لله رب العالمين .. أما بعد .. هذه زوائد أضفتها إلى ألفية

ص: 43

الإمام السعيد الشهيد»

3 – اللغة

(أصول – عربى)

تأليف : السيد محمد هادى بن أبى طالب الشريف الحسينى.

مباحث أصوليـة اسـتدلالية فى اللغة وكيفية اسـتعمالها وما يتعلق بها من الدلالة وغيرها ، وهى تشـبه مباحث الألفاظ فى علم أصول الفقه. والكتاب فى مقدمة وأبواب وخاتمة بهذه العناوين :

المقدمة : فى علة إيجاد اللغة وتعريفها وأقسامها.

الباب الأول : فى الدلالة والواضع وما يتعلق بهما ، وفيه خمسة فصول.

الباب الثانى : فى تقاسيم الألفاظ وفيه ثلاثة فصول.

الباب الثالث : فى نبذة من مباحث الألفاظ المتعلقة بها بأى اعتبار ، وفيه ستة فصول

الخاتمة : (لا توجد فى النسخة) ، والظاهر أن بعض مباحث الكتاب غير تام.

أوله : «الحمد لله رب العالمين ... وبعد ، فهذه وجيزة فى اللغة وما يتعلق بها»

* الكتاب الأول كتبه حسين على بن باقر المراغة إى ، 21 جمادى الثانية 1242. الكتاب الثانى والثالث بخط المؤلف.

مجموعة فيها :

1 – نزهة الناظر فى الجمع بين الأشباه والنظائر

(فقه عربى)

تأليف : الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد الحلى (690)

2 – أحكام النساء

(فقه – فارسى)

تأليف :؟

رسالة فارسية فى الأحكام الخاصة بالنساء من الطهارة إلى الديات.

أوله مخروم «یا گوشت خوک یا خون روان یا ربا خوردن وعقوق والدین وقطع رحم کردن»

ص: 44

3 – صيغ النكاح

(فقه – عربى)

تأليف : المولى محمد على بن محمد باقر البهبهانى الكرمانشاهى (1216) 4 – صيغ العقود والنكاح

(فقه – فارسى)

تأليف : المولى محمد باقر بن محمد تقى المجلسى (1110).

* الكتاب الأول كتب يوم الأربعاء سلخ رمضان 1291.

بقية المجموعة كتبها ابن گل محمد التوسركانى. وفى المجموعة خطب منبرية مختلفة أيضا.

مجموعة فيها :

1 – الألفية

(فقه – عربى)

تأليف : الشهيد الأول محمد بن مكى العاملى (786)

2 – النفلية

(فقه – عربى)

تأليف : الشهيد الأول محمد بن مكى العاملى.

3 – التنبيهات العلية على وظائف الصلاة القلبية

(فقه – عربى)

تأليف : الشهيد الثانى زين الدين بن على العاملى (966)

* فرج الله عبد الحاكم ، محرم سنة 1140 فى مشهد الرضا.

مجموعة فيها :

1 – مناسک الحج

(فقه – عربى)

تـأليف :؟ فى فقه الحـج وأعماله من الواجبات والمسـتحبات وأعمال المدينـة المنورة أوله : «الحمـد الله الـذى فرض حـج البيت على من استطاع إليه سبيلا ، وأعد لمن أطاع أمره وحمل مشاق هذا العمل نفسه أجرا عظيما وثوابا جزيلا»

2 - الاثنا عشرية فى الصلاة

(فقه - عربى)

تأليف :؟ الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى (1030)

ص: 45

* مکی بن شرف الدین الکربلائی ، یوم 22 ذی الحجة 1042 ، الرسالة الأولی مکتوبة علی نسخة المؤلف.

مجموعة فیها :

1 – نظم زبدة الأصول

(أصول – عربی)

نظم : السید قوام الدین محمد بن مهدی القزوینی الحلی (ق 12).

2 – تراکیب مشکلة

(نحو – عربی)

تألیف : محمـد تقی بن محمد علی بن حسـین خان المراغی الغروی (ق 14) بین أعراب الجمل الصـعبة فی الآیات والأحادیث والأشعار وغیرها ، وأتمه فی شهر رمضان سنة 1339؟ ، وهو فی أربعة أبواب.

أوله : «الحمد لله الذی جعل قوانین العربیة معیار تمییز الردی من الجید من المبانی»

3 – صیغ العقود والنکاح

(فقه – فارسی)

تألیف : المولی محمد باقر بن محمد تقی المجلسی (1110).

4 – زبدة الأصول

(أصول – عربی)

تألیف : الشیخ بهاء الدین محمد بن العاملی (1030)

* محمد بن حسین الخراسانی ، یوم الجمعة من جمادی الأولی 1203؟ ، وفی المجموعة فوائد متفرقة أخری.

مجموعة فیها :

1 – المختصر فی الفقه

(فقه – عربی)

تألیف : القاضی أبی شجاع أحمد بن الحسین بن أحمد الأصبهانی.

متن مختصر جدا فی لفقه الشافعی.

أوله : «الحمد لله رب العالمین .. أما بعد قال القاضی .. سألنی بعض الأصدقاء حفظهم الله تعالی أن أعمل مختصرا فی الفقه».

ص: 46

2 – رحمة الأمة فى اختلاف الأئمة.

(فقه – عربى)

تأليف :

فى الفتاوى الفقهية التى اختلف فيها أئمة مذاهب أهل السنة

* الكتاب الأول تم يوم الأحد جمادى الآخرة 1172 ، والكتاب الثانى مخروم الآخر وهو بخطوط مختلفة.

مجموعة فيها :

1 – نزاهة الناظر فى الجمع بين الأشباه والنظائر

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد الحلى (690).

2 – اللب اللباب

(دراية – عربى)

تأليف : المولى محمد جعفر بن سيف الدين شريعتمدار الأسترآبادى (1263).

* حسين الموسوى الكرمانشاهى ، الكتاب الأول يوم الأحد 15 رجب 1291 ، والكتاب الثانى يوم الجمعة 5 ذى الحجة 1301.

مجموعة فيها :

1 – صلاة الجمعة

(فقه – عربى)

تأليف المولى محمد بن عبد الفتاح السراب التنكابنى (1124)

2 – رؤية الهلال

(فقه – عربى)

تأليف : المولى محمد بن عبد الفتاح السراب التنكابنى

* فرج الله بن عبد الحكيم ، محرم 1113 ، فى آخر المجموعة صورة إجازة التنكابنى للمولى محمد صادق النيشابورى بتاريخ ذى الحجة

.1112

ص: 47

مجموعة فيها :

1 – الوجيزة

(دراية – عربى)

تأليف : الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى (1030)

2 – أصالة الصحة

(فقه – عربى)

تأليف : المولى محمد باقر بن محمد أكمل الوحيد البهبهانى. (1206)

3 – الإجماع

(أصول – عربى)

4 – الاجتهاد والأخبار

(أصول – عربى)

تأليف : المولى محمد باقر بن محمد أكمل الوحيد البهبهانى.

5 – بغية الطالب فى معرفة المفروض والواجب

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ جعفر بن خضر الجناجى صاحب كشف الغطاء (1227).

* الرسائل الأربع الأولى كتبها محمد بن ميرزا حسن بن آقا رستم بن زين البيک ، يوم الخميس العشر الثالث من شهر صفر 1233 أوان تحصيل الناسخ فى الكاظمية فى دار متصلة بالصحن الشريف. الكتاب الخامس كتبه محمد على بن محراب الدستجردوكى ، يوم الجمعة من شهر شوال 1219.

مجموعة فيها :

1 – اللؤلؤ المسجور فى معنى الطهور

(فقه – عربى)

تأليف : أسد الله بن إسماعيل (ق 13)

رسالـة فى معنى لفظ «الطهور» وموارد اسـتعماله فى الفقه وبعض الأحكام المتعلقـة به ، ويسـمى أيضا «تطهير الطهور من شـبهات بعض الجمهور» ، وتم تأليفه فى 24 ذى القعدة سنة 1216.

أوله «الحمد لله الذى أنزل من السماء ماءا طهورا ، ليطهر به الناس من

ص: 48

الأدناس ويزيدهم قربا ونورا».

آخره «وطهر قلبک بالتقوى واليقين عند طهارة جوارحک بالماء»

2 – وجيزه

(فقه – فارسى)

تأليف : السيد على.

رسالة علمية فى أحكام الطهارة والصلاة والصوم ، كتب اسم المؤلف على الصفحة الأولى منها. ولعل المؤلف هو السيد على الطباطبائى صاحب «رياض المسائل».

أوله : «الحمد لله رب العالمين ... أين رسالة ايست وجيزه در بيان واجبات نماز وروزه»

3 – حلية النسوان

(فقه – فارسى)

تأليف : السيد محمد بن أحمد الحسينى اللاهيجانى (ق 12).

فى مسائل الحيض الاستحاضة والنفاس ، فى مقدمة وثلاثة أبواب خاتمة فيها فصول ، وتم تأليفه يوم المبعث سنة 1105.

أوله : «بدانكه چون مسائل متعلقه بحيض واستحاضه ونفاس دانستن آن بر قاطبه نسوان وأكثر بنى نوع انسان لازم وضرورى است».

4 – المبسوط فى القراءات السبع والمضبوط من إضاءات الطبع

(قراءة – عربى)

تأليف : الشريف محمد بن محمود السمرقندى (نحوى 780)

5 – جامع عباسى

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى (1030) فى هذه النسخة من الإقرار إلى الديات.

* الرسالة الأولى كتبت فى شعبان 1235 على نسخة المؤلف الكتاب الثانى بخط محمد بن الحسين الخراسانى 20 ذى القعدة 1260. الكتاب الثالث كتبه محمد بن الحسين جديد الإسلام ، يوم السبت 12 جمادى الثانية 1261. الكتاب الرابع كتب فى شهر ذى الحجة 1254.

مجموعة فيها :

1 حاشية كتاب الإرث من الروضة البهية

(فقه – عربى)

تأليف : عبـد الله بن محمـد تقى (ق 13) حاشـية بعنوان «قوله – قوله» مذيلـة بثلاث فوائـد وخاتمة فارسـية فيما يتعلق بالإرث ، تمت يوم الخميس منتصف شهر رجب سنة 1289.

أوله : «الحمد لله الذى له ميراث السماوات والأرض بالاستحقاق الذى من موائد إحسانه نرتزق بالعشى والإشراق»

2 – أرجوزة فى العقائد

(عقائد – عربى)

نظم : عبد الله بن محمد تقى.

أرجوزة فى تسعة وعشرين بيتا فى العقائد الشيعة ، أولها :

أشهد أن الله فرد واحد

شهادة أتقنها شواهد

وأنه بحث بسيط والدليل

إمكاننا وأنه بلا مثيل

آخرها :

فاغفر لى الذنوب إلهى

واستر عيوب العبد عبد الله

* بخط المؤلف.

مجموعة فيها :

1 – الدرر البهية

(فقه – عربى)

نظم : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13).

قسم الأصول والفقه.

2 – نور العيون

(تاريخ – عربى)

تأليف : ميرزا محمد باقر محمد تقى الشريف الأصبهانى القمى (ق 12).

قطع من الباب الأول والثانى.

3 – ترجمة زهر الربيع

(متفرقة – فارسى)

ص: 50

ترجمة : السيد نور الدين محمد بن نعمة الله الجزائرى.

* المجموعة بخطوط مختلفة ، والكتاب الثانى كتبه هاشم بن محمد على الموسوى اليزدى وأتمه تاسع شعبان 1278

مجموعة فيها :

1 – الاثنا عشرية فى الزكاة

(فقه – عربى)

2 – الاثنا عشرية فى الصلاة

(فقه – عربى)

3 – الاثنا عشرية فى الطهارة

(فقه – عربى)

4 – الاثنا عشرية فى الصوم

(فقه – عربى)

كلها للشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى (1030)

5 – الجعفرية

(فقه – عربى)

تأليف : المحقق الكركى على بن عبد العالى العاملى (940)

6 – جداول فى أحوال المعصومين عليهم السلام

(تاريخ – فارسى)

نظمها : أكر بن همام.

نظمت هذه الجداول باسم السيد عبد الولى

7 – أحكام المخالفين

(فقه – عربى)

تأليف : ملا عباس على الكزازى

رسالـة اسـتدلالية فى أحكـام المخـالفين من أهـل السـنة ، وألحق بها أحكام النصاب والكفار ، كتبها المؤلف جوابا على رسالـة وردت من محمد على ميرزا القاجار.

أوله : «الحمد لله رب العالمين .. أما بعد فقد وردت على الذليل الحقير ونزلت إلى المفتاق الفقير»

* الكتب الأربعـة الأولى كتبها محمـد رضا بن محمـد على ، يوم الاثنين غرة ذى الحجـة 1237 ، الكتـاب الخامس كتب فى سادس ربيع الأول 963 ، الكتاب الأخير كتبه جديد الخراسانى ، 23 جمادى الثانية 1238.

ص: 51

مجموعة فيها :

1 – ربيع الأزهار

(أصول – عربى)

تأليف : آقا أحمد بن محمد على البهبهانى الكرمانشاهى (ق 13)

2 – أصول الفقه

(أصول – فارسى)

تأليف :؟

أظنه ترجمة كتاب «معالم الأصول» للشيخ حسين بن زين الدين العاملى.

3 – أصول الفقه

(أصول – عربى)

تأليف : آقا محمد إسماعيل بن محمد على الكرمانشاهى (ق 13)

مباحث استدلالية معنونة «ضابطة – ضابطة» ولعل اسمه «ضوابط الأصول»

أوله : «الحمد لله الذى خلق الليل والنهار بقوته وميز بينهما بقدرته والسلام على خير بريته.»

* بخطوط مختلفة من دون اسم الناسخ والتاريخ ، وعلى هامش الكتاب الأول تعاليق توقيع «شيخ رضى الطالشى»

مجموعة فيها :

1 – شرح الدرر البهية

(أصول – عربى)

تأليف : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13).

شرح استدلالى بعنوان «ص – ش» على أرجوزة الشارح نفسه. وفى النسخ التى رأيناها شرح القسم الأصولى فقط ، والظاهر أنه لم يكتب غيره.

أوله : «ص سبحان من لا يزال محسنا .. ش يقول المفتاق إلى رحمة ربه المهيمن».

2 – التحفة القومية فى فقه الإمامية

(فقه – عربى)

نظم : قوام الدين محمد بن محمد مهدى الحسينى القزوينى (نحو 1150)

ص: 52

* الكتاب الثانی بخط مختار بن حسن الگلپایگانی ، 21 جمادی الثانیة 1236 ، وعلی النسخة تعالیق کثیرة.

مجموعة فیها :

1 – شرح زبدة الأصول

(أصول – عربی)

تألیف : حسام الدین محمد صالح بن أحمد المازندرانی (1081).

2 – حاشیة معالم الأصول

(أصول – عربی)

تألیف : میرزا محمد بن الحسن الشیروانی (1098).

* الکتاب الثانی کتبه حسین بن ملا محمد السبزواری ، یوم الخمیس من شهر شعبان 1236.

مجموعة فیها :

1 – حاشیة وافیة الأصول

(أصول – عربی)

تألیف : المولی محسن بن محمد بن محمد سیمع الکرمانشاهی (ق 13).

حاشیة استدلالیة بعنوان «قوله – قوله» علی أمکنة مختلفة من کتاب «الوافیة» للتونی.

أولها : «قوله إن کان استفادة المعنی منه بوضع الشارع ، الوضع إما تعیینی ویعلم بأن یصرح الواضع بأنی وضعت هذا اللفظ».

2 – حاشیة معالم الأصول

(أصول – عربی)

تألیف : محسن بن محمد سمیع الکرمانشاهی.

حواش مختصرة علی مواضع مختلة من کتاب «معالم الأصول» للشیخ حسن ابن زین الدین العاملی.

أولها : «قوله فهی أن المعقولات تنقسم إلی موجودة ومعدومة ینبغی أن یراد بالمعقول ما أمکن درک کنهه بالعقل»

3 – حاشیة الروضة البهیة فی شرح اللمعة الدمشقیة

(فقه – عربی)

تألیف : المولی محسن بن محمد سمیع الکرمانشاهی.

ص: 53

حواش متفرقة أمكنه مختلفة من كتاب الطهارة إلى كتاب النكاح.

أولها : «قوله على صدره لأنه مسجد فى بعض الأحوال كما فى سجدة الشكر عقيب الصلاة»

* بخط المؤلف ، وفى المجموعة فوائد متفرقة أخرى.

مجموعة فيها :

1 – شرح بداية الدراية

(دراية – عربى)

تأليف الشهيد الثانى زين الدين بن على العاملى (966).

2 – الجعفرية

(فقه – عربى)

تأليف :؟ المحقق الكركى على بن عبد العالى العاملى (940)

3 – صلاة الجمعة

(فقه – عربى)

تأليف :؟

رسالة استدلالية فى سبعة أوراق فى وجوب الجمعة العينى ، جواب على سؤال بعض السادة ، ويحيل فى آخرها إلى كتابه الكبير فى صلاة الجمعة أوله : «بعد الحمد والصلاة على النبى وآله الأمجاد والمعروض على الأخ الوفى والسيد اللوذعى الألمعى المسمى باسم جده الأعلى».

4 – حكم ملاقى المتنجس

(فقه – عربى)

تأليف :؟

رد على الفيض الكاشانى فى كتابه «مفاتيح الشرائع» حيث يذهب إلى عدم تنجيس المتنجس بعد إزالة عين النجاسة.

أوله : «الحمد الله العلى والصلاة والسلام على النبى الرضى والولى الوصى ثم الوصى بعد الوصى بعد الوصى إلى الخاتم المهدى»

5 - حكم الهوام المختلطة بالأطعمة

(فقه - عربى)

تأليف : حسين بن محمد إبراهيم الحسينى.

يستدل المؤلف فى هذه الرسالة على حرمة الهوام والحشرات الواقعة فى

ص: 54

الطعام والشراب والفواكه ، وهى رد على من أفتى بحليتها.

أوله : «حمدا لک یا من أحل بحکمته الطیبات وشکرا لآلائک التی لا تحصی من تحریم الخبائث القذرات»

* الکتاب الأول کتبه عبد الحسین بن عبد الله الصویلاوی الکعبی ، یوم الجمعة من ربیع الأول 1219. الکتاب الثانی کتبه أحمد بن ناصر بن مرتضی بن علی بن ماجد الحسینی.

الرسائل الأخری لیس فیها اسم الناسخ وتأریخ النسخ ، والرسالة الأخیرة مخرومة الآخر.

مجموعة فیها :

1 – مختصر موائد العوائد

(أصول – عربی)

تألیف : المولی محمد جعفر بن سیف الدین شریعتمدار الاسترابادی (1263).

فی المجموعة الجزاء الثانی من الکتاب فی الأدلة العقلیة

2 – شرح بدایة الدرایة

(درایة – عربی)

تألیف : الشهید الثانی زین الدین بن علی العاملی (966)

3 – الأوزان والمقادیر

(فقه – عربی)

تألیف : المولی محمد باقر محمد تقی المجلسی (1110)

4 – لب اللباب

(رجال – عربی)

تألیف : المولی محمد جعفر بن سیف لدین شریعتمدار الأسترآبادی

5 – الاجتهاد والتقلید

(فقه – عربی)

تأليف : المولى محمد تقى بن محمد حسين الأردكانى اليزدى (ق 13)

بحث يبين فيه لزوم التقليد على بعض والاجتهاد على بعض وكيفية الاجتهاد والتقليد ، مع عناوين «قاعدة – قاعدة».

أوله : «الحمد لله الذى أرشدنا إلى طريق السداد والهداية وأضاء قلوبنا بأنوار الكتاب والسنة وأوضح لنا جادة النجاة.»

ص: 55

* محمد بن الحسين بن م حمد على الخراسانى المشهور بالجديد ، يوم الجمعة 12 جمادى الثانية 1253. الكتاب الأخير غير كامل فى الكتابة.

مجموعة فيها :

1 – ترجمة الاعتقادات للمجلسى

(عقائد – فارسى)

ترجمة : المولى محسن بن سميع الكرمانشاهى (ق 13)

ترجمة : لفظية كتبت بطلب من الحاج إسماعيل.

أوله «مذكور ميشود كه مرحوم ملا محمد باقر مجلسى رسالة اى در خصوص اعتقادات مذهب شيعه بعربى نوشته است».

2 – قواعد العلوم العربية والمنطقية

(أدب – عربى)

تأليف : المولى محمد جعفر بن سيف الدين شريعتمدار الأسترآبادى (1263).

فهرس مختصر جدا فى خمسة أوراق للقواعد العامة للنحو والتصريف والمنطق ، كتبه المؤلف للطلبة.

أوله : «الحمد لله على نواله .. أما بعد فهذه رسالة وجيزة من خادم المذهب ، الجعفرى من مذاهب الشرع المحمدى»

3 – الاعتقادات

(كلام – عربى)

تأليف : المولى محمد جعفر بن سيف الدين شريعتمدار الأسترآبادى.

مختصر فى أصول الدين فى مقدمة وخمسة أبواب : المقدمة فى أصول الدين وأصول المذهب والأبواب الخمسة فى الأصول الخمسة.

أوله «الحمد لله الواجب بالذات وصاحب الصفات التى هى من عين الذات وتعالى الفاعل للأفعال المحسنات».

4 – الخلاصة فى النحوى

(الألفية)

نظم : أبى عبد الله محمد بن عبد الله ابن مالك الطائى الجيانى (672).

5 – نصاب الصبيان

(لغة – فارسى)

نظم : أبى نصر مسعود بن أبى بكر الفراهى (640)

* بخطوط مختلفة ، والكتاب الأخير مخروم الأول والآخر.

مجموعة فيها :

1 – الفوائد الحائرية القديمة

(أصول – عربى)

2 – الفوائد الحائرية الجديدة

(أصول – عربى)

3 – الاستصحاب

(أصول – عربى)

كلها : للمولى محمد باقر بن أكمل الوحيد البهبهانى (1206)

4 – خطبة البيان

(أدب – عربى)

منسوبة أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام.

5 – الحسن العقلى

(أصول – عربى)

تأليف : آقا حسين بن محمد جمال الدين الخونسارى (1099) بحث فى قاعدة التحسين العقلى ، علقه المؤلف على شرح المختصر للعضدى.

* محمد بن الحسين الجديد الخراسانى ، يوم الأحد 20 جمادى الثانى 1246 ، بعد الرسالة مباحث أصول فى الأدلة العقلية.

مجموعة فيها :

1 – حاشية معالم الأصول

(أصول – عربى)

تأليف : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13)

2 – حاشية البهجة المرضية فى شرح الألفية

(نحو – عربى)

تأليف : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى.

حاشية على البهجة من أوله إلى مبحث الموصولات.

أوله : «حمدا لمن صرف القلوب نحو مشيته ونور الضمائر بمعارف ربوبيته والصلاة والسلام على أفضل بريته».

* من دون اسم الناسخ والتاريخ

ص: 57

مجموعة فيها :

1 – الدرر البهية

(فقه – عربى)

2 – شرح الدرر البهية

(فقه – عربى)

3 – حاشية الروضة البهية

(فقه – عربى)

كلها : للمولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13).

الكتاب الأخير قطعة من أول الطهارة إلى مبحث النية فى الوضوء ، والظاهر أنها من نفس الحاشـية المذكورة فى مجموعة سابقة وضعت لها فى هذه النسخة مقدمة.

أولها : «حمدا لأهله كما هو أهله .. أما بعد فهذه دقائق علقتها على شرح اللمعة حين المباحثة.»

* بخط المؤلف.

مجموعة فيها :

1 – الدرر البهية

(فقه – عربى)

2 – شرح الدرر البهية

(فقه – عربى)

3 – حاشية الروضة البهية

(فقه – عربى)

4 – حاشية معالم الأصول

(أصول – عربى)

5 – حاشية الوافية للتونى

(أصول – عربى)

6 – حاشية البهجة المرضية

(نحو – عربى)

كلها : للمولى محسن بن سميع الكرمانشاهى (ق 13)

* بخط المؤلف.

مجموعة فيها :

1 حاشية معالم الأصول

(أصول – عربى)

2 – حاشية مبادئ الأحكام

(أصول – عربى)

ص: 58

كلاهما : للمولى ميرزا محمد بن الحسين الشيروانى (1098)

كـذا سـجلت الكتاب الثانى ، ولا أعلم الآن ما هو ، فإن المظنون أنه حاشـية على «مبادئ الوصول» للعلامـة الحلى ، ولـم تذكر للشـيروانى حاشية عليه ، فلاحظ

* من دون اسم الناسخ التاريخ.

مجموعة فيها :

1 - الوافية فى الأصول

(أصول - عربى)

تأليف : المولى عبد الله بن محمد التونى الخراسانى (1071)

2 - حاشية حاشية الخطائى على المختصر

(بلاغة - عربى)

تأليف : شهاب الدين عبد الله بن الحسين اليزدى (981).

* الكتاب الأول بخط عبد الكريم بن محمد تقى ، يوم الاثنين 25 شوال 1086. الكتاب الثانى بخط معز الدين محمد ، عاشر شهر رمضان 1068.

مجموعة فيها :

نظم اللآلى

(أصول - عربى)

نظم : إسماعيل بن جعفر الأصبهانى القائنى (ق 14)

2 - ترجمة صيغ العقود

(فقه - عربى)

ترجمة :؟

ترجمة لرسالة «صيغ العقود» التى ألفها المولى محمد جعفر بن سيف الدين شريعتمدار الأسترآبادى

3 – الجعفرية

(فقه – عربى)

تأليف : المحقق الكركى على بن عبد العالى العاملى (940)

* الكتـاب الأول كتبه محمـد بن عبـد الحسـين الحورى ، سـنة 1232 فى طبس. الكتـاب الثـانى كتب سـنة 1257. الكتـاب الثالث كتبه إسماعيل بن محمد على سلمانى ، يوم الاثنين من

ص: 59

ربیع الثانی سنة 1199.

مجموعة فیها :

1 – مجموعة شعریة

(شعر – عربی)

تألیف :؟

فیها قصائد ومقاطیع جمعت من دواوین الشعراء فی مختلف الأغراض الشعریة من دون ترتیب خاص.

أولها :

ألا یا لیل هل لک من صباح

وهلا سیر نجمک من براح

2 – مقامات العاشقین

(تصوف – عربی)

تألیف :؟

فیه سبع مقامات فی مراحل علی عدد سنی سجن العشق أوله : «أحمد ممن أمطانی مطا مطا یا نعم النعم وأنضانی ظبا بلاغة أنضی لی بها کل ذی ورم لم یرم».

* الکتاب الأول کتبه محمد علی الأصبهانی ، والکتاب الثانی کتبه أحمد بن قاسم خلیفة الکاظمی ، یوم الثلاثاء 16 رجب 1242.

مجموعة فیها :

1 – حاشیة حاشیة الیزدی علی تهذیب المنطق

(منطق – عربی)

تألیف : الشیخ حسن الحویزی

2 – حاشیة شرح التجرید الجدید

(کلام – عربی)

تأليف : شمس الدين محمد بن أحمد الخفرى (942).

3 - نية أعمال الحج

(فقه - عربى)

تأليف :؟

رسالة مختصرة جدا فى كيفية النية بالقول فى أعمال الحج.

ص: 60

أوله : «الحمد لله رب العالمين .. إذا عزمت على سبيل الحج وقطعت العلائق فقف على باب بيتک وانو الحج»

4 – الاعتقادات

(كلام – عربى)

تأليف :؟

خمسة فصول مختصرة فى الأصول الخمسة الاعتقادية

أوله : «الحمد لله رب العالمين .. أما بعد فهذه عقيدة قادنى الدليل إليها وقوى اعتمادى عليها»

5 – شرح الإيساغوجى

(منطق – عربى)

تأليف : عماد بن يحيى بن على الفارسى

6 – الدرة فى تعريب الكبرى

(منطق – عربى)

ترجمة : السيد شمس الدين محمد بن مير شريف الجرجانى (838)

7 – الإيساغوجى

(منطق – عربى)

تأليف : أثير الدين مفضل بن عمر الأبهرى (ق – 7)

8 – الصغرى

(منطق – فارسى)

تأليف : السيد الشريف على بن محمد الجرجانى (816)

9 – شرح الايساغوجى

(منطق – عربى)

تأليف :؟

شرح : «قال – أقول»

أوله : «الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن سواه وغيره الصادر باختياره خيره وشره».

* الكتاب الأول من دون اسم الناسخ والتاريخ. الكتاب الثانى كتبه نجاة فى أواخر جمادى الثانى 1058. بقية المجموعة بخط جمال الدين حسين بن مرتضى الحسينى. الكتاب الأخير نسخة قديمة مخرومة الآخر.

ص: 61

مجموعة فيها :

1 – مراح الأرواح

(تصريف – عربى)

تأليف : أحمد بن على بن مسعود (ق 9)

2 – التصريف

(تصريف – فارسى)

تأليف :؟

فى قواعد الصرف مع عناوين «قانون – قانون»

أوله : «بدان أسعدک الله فى الدارين كه جمله افعال وأسماء بر چهار گونه است».

3 – الصغرى

(منطق – فارسى)

تأليف : السيد الشريف على بن محمد الجرجانى (816)

4 – شرح الايساغوجى

(منطق – عربى)

تأليف : حسام الدين حسن الكاتى (760)

5 – الايساغوجى

(منطق – عربى)

تأليف : أثير الدين مفضل بن عمر الأبهرى (ق 7).

6 – الكبرى

(منطق – فارسى)

تأليف : السيد الشريف على بن محمد الجرجانى (816).

* أبو طالب بن قاسم الحسينى ، سنة 1226.

مجموعة فيها :

1 - تهذيب المنطق

(منطق - عربى)

تأليف : سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى (793).

2 - حاشية تهذيب المنطق

(منطق - عربى)

تأليف : شهاب الدين عبد الله بن الحسين اليزدى (981).

* مهدى قلى بن محمد تقى النورى ، يوم الثلاثاء 9 ذى

ص: 62

القعدة 1247.

مجموعة فيها :

1 – مجامع الآمال در جواب سؤال وحل إشكال

(أخلاق – فارسى)

تأليف : المولى محمد مهدى بن محمد محسن الكرمانشاهى (ق 14).

رسالة فى فضل العلم وما يلزم على العلماء والمتعلمين من الأخلاق المرضية والآداب الدينية والأعمال المستحسنة.

أوله : «الحمد لله الذى لا يرد سائله إلا بجواب نافع والصلاة على من أرسله بتبيان ساطع ببرهان قاطع».

2 – أصول وفروع دين

(فقه – فارسى)

تأليف : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13).

مختصر فى أصول الدين وفروعه ، عمله للعامة والمقلدين.

أوله : «الحمد لله رب العالمين .. أين چند كلمه ايست در بيان أصول دين وفروع دين بحسب الخواهش بمعنى ازدوستان».

* الرسالتان مخرومة الآخر ، وفى المجموعة أحاديث وفوائد متفرقة أخرى.

محجة العلماء

(أصول – عربى)

تأليف : الشيخ هادى بن محمد أمين الطهرانى (1321).

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، الجزء الثانى فى الأدلة العقلية

المختصر (فى شرح التلخيص)

(بلاغة – عربى)

تأليف : سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى (793).

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، وعليه تعاليق آقا محمد جعفر بن محمد مهدى الكرمانشاهى وآقا عبد الله بن محمد تقى الكرمانشاهى

مسالک الأفهام فی شرح شرائع الإسلام

(فقه - عربی)

تألیف : الشهید الثانی زین الدین بن علی العاملی (966).

* علی بن صادق بن علاء الدین البهبهانی ، یوم الخمیس ثانی رمضان 1211 فی قرمیسین ، کتاب التجارة ومقدار من النکاح.

مشرق الشمسین وإکسیر السعادتین

(فقه - عربی)

تألیف : الشیخ بهاء الدین محمد بن الحسین العاملی (1030).

* هاشم بن الحسین الحسینی ، الخمیس 23 شعبان 1046 ، مخروم الأول.

مصابیح الأصول

(أصول - عربی)

تألیف :؟

مباحث استدلالیة فی النواهی واجتماع الأمر والنهی والعام والخاص ، مع عناوین «مصباح - مصباح».

* بخط المؤلف.

المصباح الساطع فی شرح مفاتیح الشرائع

(فقه - عربی)

تألیف : السید عبد الله بن محمد رضا شبر الکاظمی (1242).

* جعفر بن عبد الله الکنانی ، 25 صفر 1228 ، کتاب الصوم والزکاة.

مصباح المتهجدین

(فقه - فارسی)

تألیف : المولی محمد حسین بن محمد محسن الکرمانشاهی (ق 14)

فی آداب الصلاة وأسرارها ، مشتمل علی مقدمة وفصول وخاتمة ، وهو غیر تام التألیف.

أوله : «الحمد لله الذی متعنا بأرواح الحیاة وأثبت فینا جوارح الأعمال وغذانا من طیبات الرزق وأغنانا بفضله الحلال»

* بخط المؤلف ، وبعده أحادیث وفوائد متفرقة

المطالب المظفریة فی شرح الرسالة الجعفریة

(فقه – عربی)

تألیف : الأمیر محمد بن أبی طالب الأسترآبادی (ق 10)

* محمد حسین بن علاء الدین الدرزی المازندرانی ، شعبان المعظم 1111.

مطالع الأنوار المقتبسة من آثار الأئمة الأطهار

(فقه – عربی)

تألیف : السید محمد باقر بن محمد نقی حجة الإسلام الشفتی (1260).

* نسخة حسنة الخط مجدولة لم تکتب الصفحة الأولی منها ، المجلد الأول من کتاب الطهارة.

معالم الأصول

(أصول – عربی)

تألیف : الشیخ حسن بن زین الدین العاملی (1011).

* محمد بن الحسن بن معز الدین ، سنة 1222.

مفاتیح الشرائع

(فقه – عربی)

تألیف : المولی محسن بن المرتضی الفیض الکاشانی (1091).

* دورة فی مجلدین ، محمد سمیع الکرمانشاهی (علی ما قاله صاحب المکتبة) ، کتب الأول منهما غرة شهر رجب 1216 ، وفی هوامشهما تعالیق المولی محسن بن محمد سمیع القاری الکرمانشاهی من أحفاد الفیض وابن الکاتب وصاحب

المؤلفات.

* فن العادات والمعاملات إلى آخر الكتاب موافق فى الخط مع النسخة السابقة وعليها حواشى الكرمانشاهى.

منار الأنوار

(أصول - عربى)

تأليف : أبى البركات عبد الله بن أحمد النسفى (710).

* شوال 773 ، نسخة مصححة نفيسة كتبت العناوين بالذهبى والأزرق.

مناسک الحج

(فقه - عربى)

تأليف : محمد جعفر بن عبد الله (ق 13).

كتب المؤلف أولا رسالة عربية بطريقة خاصة فى مناسک الحج ، ثم طلب منه جماعة بكتابة مثلها فى الفارسية فأجاب ملتمسهم بهذا الكتاب الذى يشتمل على مقدمة وألواح ورياض وخاتمة ، وقسم الأعمال فيه بطريق خاص فى جداول ، وبدأ به فى طريق الحج سنة 1228 وأتمه بعد عودته من سفره أوله «الحمد لله كما هو أهله والسلام على من هو مستحقه ومحله».

* بخط المؤلف ظاهرا

مناهج الأحكام

(فقه - عربى)

تأليف : ميرزا أبو القاسم بن حسن الجيلانى القمى (1231).

* بدون اسم الناسخ والتاريخ ، كتاب الطهارة.

المناهج فى الفقه

(فقه - عربى)

تأليف : المولى محسن بن محمد سميع الكرمانشاهى (ق 13) فتوائى يشير باختصار إلى بعض الأدلة ، كل كتاب فيه مناهج فيها فصول أوله «الحمد لله الذى لا يحصى ثناؤه ولا تحصر نعماؤه وشكرا على

بعضها والشكر من آلائه».

* بخط المؤلف ، من أول كتاب الطهارة إلى أحكام الحيض

منظومة فى إثبات الواجب

(كلام - عربى)

نظم : المولى محمد مهدى بن محمد محسن الكرمانشاهى (ق 14).

منظومة رائية فى أكثر من ألف بيت فى إثبات الواجب بطريق المناجاة وبأدلة أكثرها فلسفية

وعلى الورقة الأولى كتب «كفاية الموحدين از تصنيفات مرحوم آقا سيد إسماعيل نورى در علم كلام» ، فليلاحظ للتأكد أن المنظومة لمن هى ، وانظر الذريعة 18 / 100.

أوله :

يا وجودا حق يا حقا ظهر

منه حق فى وجودات الفطر

حقها منه ومنه الباطل

زاهق بالحق بالحق استقر

* لعل النسخة بخط الناظم ، وبعدها قصيدة طويلة على نفس الروى والقافية فى مدح الأئمة عليهم السلام

من لا يحضره الفقيه

(حديث - عربى)

تأليف : الشيخ الصدوق محمد بن على بن بابويه القمى (381).

* نسخة مخرومة الآخر

* محمد تقى بن الحسين الحسينى الكاشانى ، 17 رجب 1031 فى مكة المكرمة.

منهاج الوصول إلى علم الأصول

(أصول - عربى)

تأليف : القاضى ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوى (685).

* نسخة جيدة مخرومة الآخر.

ص: 67

موعظة المتقين

(حديث - عربى)

تأليف : محمد حسين بن محمد محسن الكرمانشاهى (ق 14).

ترجمة للمواعظ المأثورة عن الأئمة المعصومين عليهم السلام الواردة فى كتاب الروضة من «الوافى» ، فى ثمانية أبواب وخاتمة : الباب الأول فى مواعظ الله تعالى للنبى ، الباب الثانى إلى السابع فى مواعظ النبى والأئمة إلى الصادق ، الباب الثامن فى مواعظ بقية الأئمة ، الخاتمة فى خطب الرسول «ص».

أوله : «الحمد لله الذى شرح صدورنا بموعظة المتقين ونور قلوبنا بالزهد والصلاح فوزا بعبادة العارفين».

* بخط المؤلف ظاهرا ، 14 ربيع الثانى 1250.

النخبة

(فقه - عربى)

تأليف : المولى محسن بن مرتضى الفيض الكاشانى (1091).

* محمد سعيد بن محمد هاشم السمنانى ، وعليه تعاليق برمز «عهد سلمه الله» والظاهر أنها من علم الهدى محمد بن الفيض الكاشانى

الوافى

(حديث - عربى)

تأليف : المولى محسن بن المرتضى الفيض الكاشانى (1091)

* محمد جعفر بن محمد صادق ، الخميس 19 صفر 1113 فى نيسابور ، أبواب الوصية والإرث.

* كتاب الحجة ، مخروم الآخر.

* عبد الرحمن بن عبد الرشيد الكارزارى ، ربيع الثانى 1122 ، كتاب الحسبة والحدود.

* هادى بن إبراهيم الخاتون آبادى ، يوم الأحد 7 شوال 1138 ، كتاب الإيمان والكفر.

الوافى فى شرح الوافية

(أصول – عربى)

تأليف : السيد محسن بن الحسن الأعرجى الكاظمى (1227).

* كتبه محمد باقر ، 29 شهر رمضان 1238.

ودائع النبوة

(فقه – عربى)

تأليف : الشيخ هادى بن محمد أمين الطهرانى (1321)

* من دون اسم الناسخ والتاريخ ، كتاب الطهارة

هدية المؤمنين وتحفة الراغبين

(فقه – عربى)

تأليف :؟

رسالة فتوائية فى أحكام الطهارة والصلاة ، كتبها المؤلف بعد شرحه المبسوط على كتاب «تهذيب الأحكام».

أوله : «الحمد لله الذى فقهنا فى أمور الدين وجعل الصلاة قربانا لعباده المتقين والصلاة على من أرسله رحمة للعالمين»

* كتب فى 10 شعبان 1221.

زيد بن ثابت .. والفضائل

السيد جعفر مرتضى العاملى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

وبعد ... فإن المطالع للتأريخ الاسلامى ، ولكتب التراث بصورة عامة يجد الكثير الأمور ، التى أصبح لها من الشيوع والذيوع ، بحيث تبدو من الحقائق الثابتة التى لا تقبل الجدل ، ولا يجوز أن تخضع للمناقشة.

وأصبح الكتاب والمؤلفون ، يرسلونها إرسال المسلمات ويوردونها مستدلين بها ، على ما يرونها قادرة على إثباته ، أو الدلالة عليه. مع أن نفس هذه القضايا لو أخضعها الباحثون للبحث ، وللتحقيق والتمحيص ، لخرجوا بحقيقة : أنها من الأمور الزائفة والمجعولة ، التى صنعتها الأهواء السياسية ، والتعصبات المذهبية ، أو العرقية أو غيرها.

أو على الأقل لوجدوا الكثير مما يوجب الشك والريب فيها ، ومن ثم ضعفها ، ووهنها أو لوقفوا على كثير من موارد التحريف والتلاعب فيها.

وقد يجوز لنا القول : إن ما يروى ، من أن النبى - صلى الله عليه وآله - قد أمر زيد بن ثابت بتعلم اللغة العبرانية أو السريانية ، يصلح مثالا لهذا الأمر ، ولأجل ذلك فقد رأينا المناسب أن نشير إلى بعض ما تلزم الإشارة إليه فى هذه القضية وغيرها تاركين الحكم فى ذلك نفيا ، أو إثباتا ، إلى القارئ الكريم ، الذى يملك

زيد بن ثابت والفضائل السيد جعفر مرتضى العاملى

كامل الحرية فى أن يقبل ، أو أن يرد ، إذا اقتضى الأمر أيا من الرد ، أو القبول.

روايات تعلم زيد العبرانية أو السريانية :

تؤرخ بعض لمصادر : إنه فى سنة الرابعة للهجرة أمر رسول الله – صلى الله عليه وآله – زيد بن ثابت بتعلم السريانية أو العبرانية ، معللا ذلک : بأنه لا يأمن اليهود على كتابه (1). فقد روى الترمذى ، عن زيد بن ثابت ، قال : أمرنى رسول الله – صلى الله عليه وآله – أن أتعلم كتاب يهود ، قال : ما آمن يهود على كتاب ، قال : فما مر بى نصف شهر ، حتى تعلمته له.

قال : فلما تعلمته كان إذا كتب إلى يهود كتبت إليهم ، وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم.

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح (2) وفى نص آخر : لما قدم رسول الله – صلى الله عليه وآله – المدينة ، قال لى : تعلم كتاب اليهود. فإنى والله ما آمن اليهود على كتابى ، قال : فتعلمته فى أقل من نصف شهر (3).

قال الترمذى : وقد روى من غير هذا الوجه ، عن زيد بن ثابت ، قال : أمرنى رسول الله – صلى الله عليه وآله – أن أتعلم السريانية (4)

وفى نص آخر : عن زيد بن ثابت ، قال : قال لى رسول الله – صلى الله عليه وآله – إنه يأتينى كتب من ناس لا أحب أن يقرأها أحد. فهل تستطيع أن تعلم كتاب العبرانية ، أو قال : السريانية؟

1– (1) تاريخ الخميس 1 : 364 والبداية والنهاية 4 : 91 ، والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 : 176 ، الكامل لابن الأثير ج 2 : 176 ، وراجع بهجة المحافل ج 1 : 230

2– (2) الجامع الصحيح للترمذى 5 : 67 / 68 ومشكل الآثار ج 2 : 421 والسنن الكبرى للبيهقى 6 / 211 وفتوح البدان للبلاذرى 583 ، والتراتيب الإدارية 1 : 203 و 204 عن البخارى ، وعن الطحاوى فى مختصره

3– (3) طبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 115 ، ومنتخب كنز العمال – بهامش مسند أحمد – 5 : 185 وحياة الصحابة 3 : 216 عن أبى يعلى ، وابن عساكر

4– 4. الجامع الصحيح للترمذى 5 : 68.

فقلت : نعم.

قال : فتعلمتها فی سبع عشرة لیلة (1)

ومثله وفی نص آخر ، عن زید بن ثابت ، لکنه جزم بأنه أمره بتعلم السریانیة ولم یردد فی ذلک (2)

وفی روایة أخری : عن زید بن ثابت أیضا قال : أتی بی النبی - صلی الله علیه وآله - مقدمه المدینة فعجب بی ، فقیل له : هذا الغلام من بنی النجار ، قد قرأ مما أنزل علیک بضع عشرة سورة ، فاستقرأنی ، فقرأت (ق) فقال لی : تعلم کتاب یهود ، فإنی ما آمن یهود علی کتابی ، فتعلمته فی نصف شهر (3) إلی آخر ما تقدم فی الروایة الأولی.

وعن عبد الله بن أبی بکر بن محمد بن عمرو بن حزم ، قال : کان زید بن ثابت یتعلم فی مدارس ماسکة ، کتابهم فی خمس عشرة لیلة ، حتی کان یعلم ما حرفوا وبدلوا (4).

1- 1. طبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 115 وکنز العمال 16 : 9 عن ابن عساکر ، وابن أبی داود فی المصاحف ، وتذکرة الحفاظ 1 : 31 ، وتهذیب تاریخ دمشق 5 : 426 عن أحمد ، وأبی یعلی ، ومنتخب کنز العمال - بهامش مسند أحمد - 5 : 185 وحیاة الصحابة 3 : 216 ، والتراتیب الإداریة 1 : 120 و 204.

2- (6) راجع : کنز العمال 16 : 9 عن ابن عساکر وابن أبی داود ، وغیرهما ، وتهذیب تاریخ دمشق 5 : 446 و 447 عن أحمد ، وأبی یعلی ، ومسند أحمد 5 : 182 الإصابة 1 : 561 ومشکل الآثار 2 : 421 ، مستدرک الحاکم 3 : 422 ، وتلخیصه للذهبی - بهامشه - والسنن الکبری للبیهقی 6 : 211 ومنتخب کنز العمال - بهامش مسند أحمد - 5 : 185 وحیاة الصحابة 3 : 35 ، والاستیعاب - بهامش الإصابة 1 : 552 والتراتیب الإداریة 1 : 203 ، و 204 عن بعض من تقدم ، عن ابن أبی داود فی المصاحف ، والأحکام الصغری لأبی بکر ابن شیبة

3- 3. راجع : تاریخ الخمیس 1 : 464 / 465 ، قال : کذا رواه ابن الزناد ، وأحمد ویونس ، عند أبی داود وداود بن عمرو الضبی وسعید بن سلیمان الواسطی ، وسلیمان بن داود والهاشمی ، وعبد الله ، بن وهب ، وعلی بن حجر وحدیثه عند الترمذی ، کذا ذکره السخاوی فی الأصل الأصیل.

4- 4. کنز العمال 16 : 8 / 9 عن ابن عساکر ، وراجع : السیرة النبویة لابن کثیر 3 : 176 والتراتیب الإداریة 1 : 204 عن ابن عساکر.

وقال الكتانى «قلت فى بهجة المحافل لابن عبد البر : إنه تعلمها فى ثمانية عشر يوما» (1).

وقالوا عن زيد بن ثابت : «وكان يكتب بالعربية والعبرانية» (2) ، أو «السريانية» (3)

وقال ابن الأثير الجزرى : «كانت ترد على النبى - صلى الله عليه وآله - كتب بالسريانية ، فأمر زيدا ، فتعلمها» (4)

وقال الذهبى : «قدم النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وزيد صبى ذكى نجيب ، عمره إحدى عشرة سنة ، أسلم ، وأمره النبى صلى الله عليه وآله وسلم : أن يتعلم خط اليهود ، فجود الكتابة إلى آخره ...» (5).

المناقشة :

وبعد ... فإن لنا على تلكم الرويات ملاحظات عدة ، توجب لنا الشك والريب فى سلامتها وصحتها ، ونذكر من هذه الملاحظات ما يلى :

أ : إننا نجدها مختلفة فيما بينها ، وبصورة واضحة ، الأمر الذى يشير إلى أنه لا يمكن أن تصح جميعها ، فواحدة تقول : إنه أمره بتعلم السريانية ، وأخرى العبرانية ، بل لقد وقع الترديد بينهما حتى فى الرواية الواحدة.

ورواية تذكر : إنه قد تعلمها فى أقل من نصف شهر ، وأخرى : إنه تعلمها فى خمسة عشر يوما ، وثالثة : فى سبعة عشر يوما ، ورابعة : فى ثمانية عشر يوما

ورواية تقول : إنه أمره بتعلمها لأنه لا يأمن يهود على كتابه ، وأخرى تقول : إنه أمره بذلك ، لأنه تأتيه كتب لا يحب أن يطلع عليها كل أحد.

1- (9) التراتيب الإدارية 1 : 203

2- (10) تهذيب تاريخ دمشق 5 : 449 ومستدرک الحاكم 3 : 421 ، وتلخيصه للذهبى بهامش ص 422 منه ، وفتوح البلدان للبلاذرى 583 والمفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 160

3- 3. المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 160.

4- 4. أسد الغابة 2 : 222 ، وعنه فى قاموس الرجال 4 : 239 ، وتنقيح المقال 1 : 462 ، ومكاتب الرسول 1 : 21 عنه أيضا.

5- 5. تذكرة الحفاظ 1 : 30.

ورواية تقول : إنه قد أمره بذلک حين مقدمه المدينة ... بينما أخرى تذكر : إنه إنما أمره بذلک فی السنة الرابعة ، وتعلمها حينئذ.

هذا كله ... مع أن الراوی لذلک كله رجل واحد ، وهو المصدر الوحيد لما قاله ويقوله الكتاب والمؤرخون على الظاهر ، فی هذا المجال.

ب : إننا نلاحظ : أن الروای لهـذه القضـية هو خصوص زيـد بن ثابت بطل القصـة نفسه ، ولـم نجدهـم نقلوا ذلک عن غيره ، رغـم أهمية هذا الأمر وكونه ملفتا للنظر ، ورغـم أننا نجدهـم يسجلون لنا حتى أبسط الحركات التی تصدر عن النبی الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم.

وواضح : أن هذه القضية ترمی إلى إثبات فضيلة لنفس ناقلها ، فليلاحظ ذلک.

ج : إننا – رغـم تفحصنا – لـم نعثر ولو على نص واحد ، لرسالة واحدة أرسلها النبی صلى الله عليه وآله وسلم ، أو وصلت إليه من غيره تكون مكتوبة بغير العربية.

كما أننا لـم نجد حتى ولو إشارة واحدة إلى أية رسالة قيل إنها قد ترجمت له – صلى الله عليه وآله – وصلت إليه من أحد أو أرسلها إلى أحد ، من أی لغة أخرى إلى اللغة العربية ، أو بالعكس.

بل قد وجد عدد من الرسائل المنسوبة إليه صـلى الله عليه وآله وسلم فی بعض المتاحف والمكتبات الخاصة ، كان قد أرسلها ، إلى كسرى وإلى النجاشـی ، وإلى المقوقس. ويميل العلماء والمحققون إلى الجزم بأنها هی بعينها ، التی كان صـلى الله عليه وآله وسـلم قـد أرسـلها إليهم. نعم ، لقـد وجـدت هـذه الرسائل وكانت كلها مكتوبـة باللغـة العربيـة خاصـة ، وبالخط العربی ، فراجع مجموعـة الوثائق السياسـية للبروفيسور حميـد الله لتطلع على صور هـذه الرسائل ، وراجع أيضا مكاتيب الرسول للعلامة البحاثة الشـيخ على الأحمدی الميانجی ... وغيرهما من الكتب والمصادر ، ومما يدل على ذلک : إن الرواية تنص على أن قيصر قد طلب ترجمانا ليقرأ له كتاب رسول الله – صلى الله عليه وآله – (1)

1- (14) راجع : مكاتيب الرسول 1 : 109

نعم ، هناک رسالـة واحدة مکتوبة باللغة العبرية ، حکم العلماء والباحثون عليها – بصورة قاطعة – بالوضع والاختلاف فراجع الکتابين آنفی الذکر.

فأين ذهبت تلکم الرسائل التی کتبها زيد بن ثابت باللغة العبرية أو السـريانية ، أو ترجمها منها إلی العربية؟! ولماذا لم يشر التاريخ ، ولو إلی واحدة منها؟ إن ذلک لعجيب حقا؟! وأی عجيب!!!

د : والأعجب من ذلک أن بعض المصادر تذکر : إن زيد بن ثابت کان من أکثر کتاب النبی صـلی الله عليه وآله کتابة له (1) ويذکرون أيضا : إنه کان مختصا بالکتابة إلی الملوک (2) وإنه کان يکتب له صلی الله عليه وآله إذا کتب إلی اليهود ، يقرأ له کتبهم فإذا کان کذلک فما بالنا نجـد اسم کثير من الکتـاب فی أسـفل الکتب التی کتبوهـا ، فيقول فی آخر الکتاب : وکتب فلان ، أو : وکتب فلان وشـهد ، أو نحو ذلک – وهی طائفة کثيرة – ولا نجد اسما لزيد بن ثابت فی أی من الکتب التی وصلتنا ، إلا علی صفة الشاهد علی بعض الکتب النادرة جدا؟!

نعم ، إننـا لـم نجـد له اسـما لا ـ علی الکتب إلی الملوک ، ولا ـ علی الکتب إلی اليهود ، مع وجود أسـماء کثيرين من الکتاب الآخرين علی طائفة کبيرة منها. بل ، لقد وجدنا أسـماء آخرين کانوا قد کتبوا إلی الملوک ، وإلی اليهود أيضا فليلاحظ : کتاب مفاداة سـلمان بن عثمان بن الأشهل اليهودی القرظی فقد کتبه أمير المؤمنين علی عليه السلام.

وکتابه – صلی الله عليه وآله – إلی جيفر ، وعبد ، ابنی الجلندی ، وهما من الملوک ، وهو بخط أبی بن کعب.

وکتابه إلی المنذر بن ساوی ، وهو من ملوک البحرين ، بخط أبی.

ومعاهدة يهود مقنا ، هی أيضا بخط أمير المؤمنين علی عليه الصلاة والسلام.

وکتابه – صلی الله عليه وآله وسلم – ليهود بنی عاديا من تيماء ، کتبه خالد بن سعيد.

1- 1. تهذيب الأسماء واللغات 1 : 29 والرصف 1 : 148.

2- 2. راجع : التنبيه والأشراف ص 246 ، والوزراء والکتاب ص 12 والعقد الفريد 4 : 161 ، والمفصل فی تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 134. ، والتراتيب الإدارية 1 : 202

وكذا كتابه ليهود بنى عريض ، كتبه خالد بن سعيد أيضا.

ويقال : إن معاوية أيضا قد كتب إلى المهاجرين ، إلى أمية وربيعة بن ذى الرحب من حضرموت (1)

كما أن كتابه - صلى الله عليه وآله - الذى أجاب به النجاشى الأول ، قد كتبه أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه الصلاة والسلام (2)

ولعل المتتبع يجد أمثلة كثيرة سوى ما تقدم ، فأين كان زيد بن ثابت عن ذلک ، وعن سواه يا ترى؟!

ه : إننا نجد أن بعض الرويات المتقدمة تقول : إن النبى - صلى الله عليه وآله - قد علل طلبه من زيد تعلم لغة العبرانية أو السريانية ، بأنه تأتيه كتب ، ولا يحب أن يطلع عليها كل أحد ، فاحتاج إلى أن يأمر زيدا بذلک ، مع أنه قد كان آخرون غير زيد بن ثابت يعرفون العبرانية أو السريانية وفيهم من هو من فضلاء الصحابة وثقاتهم ، ومن مثل سلمان الفارسى! الذى هو من أهل البيت ، فإنه كان قد قرأ الكتابين (3) ، فلماذا لا يعطيه النبى - صلى الله عليه وآله - كتبه التى لا يجب أن يطلع عليها كل أحد ، ليقرأها له ، فإنه لا ريب فى أمانته ودينه ، وكونه عبدا لذلک القرظى لا يمنعه من ذلک ، كما لم يمنعه من حضور حرب بدر وأحد.

أضف إلى ذلک : أنه قد تحرر قبل الخندق ، وهى فى الرابعة كما هو الظاهر أو فى الخامسة على أبعد تقدير - كما تحدثنا عن ذلک فى كتابنا «حديث الإفک».

وقد تقدم أن النبى - صلى الله عليه وآله - قد أمر زيدا بتعلم تلک اللغة فى السنة الرابعة.

كما أنهم يقولون : إن عبد الله بن عمرو بن العاص ، كان يقرأ بالسريانية (4)

1- 1. راجع فيما تقدم : مجموعة الوثائق السياسية ، ومكاتيب الرسول.

2- (18) راجع : مكاتيب الرسول 1 : 31

3- 3. راجع : ذكر أخبار أصبهان 1 : 48 ، وتاريخ بغداد 1 : 164 والطبقات الكبرى لابن سعد 4 : قسم 1 : 61 وحلية الأولياء 1 : 187 ، وقاموس الرجال 4 : 424 و 233 عن الجزرى.

4- 4. طبقات ابن سعد 4 : قسم 2 : 11.

ويقول الدكتور جواد على «منهم مثل زيد بن ثابت من كتب له وبالعربية ، وبالعبرانية ، أو السريانية ، وذكر أن بعضهم كان مثل زيد بن ثابت يكتب بغير العربية أيضا» (1)

فلماذا ذكر اسم زيد بن ثابت ولم تذكر أسماء أولئک ، وقد ذكروا : إن حنظلة بن الربيع كان يقوم مقام جميع كتابه بما فيهم زيد بن ثابت ، إذا غاب أحد منهم (2) ، الأمر الذى يشعر بأنه كان أيضا يحسن الكتابة بغير العربية ، كزيد. كما أنه يدل على كان ينوب زيد فى الكتابة إلى اليهود ، وإلى الملوک (3)

فإذا كان كذلک ، فلماذا لم يعتمد النبى - صلى الله عليه وآله - على حنظلة ، أو على غيره ممن أشار إليهم الدكتور جواد على ، فإن الحاجة ترتفع بهم ، ولا يبقى - صلى الله عليه وآله بحاجة إلى اليهود (الذين كانوا غير - مأمونين) لا فى الترجمة ، ولا فى الكتابة.

ويلاحظ هنا : أنهم لم يبخلوا على زيد فى هذا المجال ، ويكفى أن نذكر : إنهم جعلوه عالما ، ليس فقط بالعربية قراءة وكتابة ، وكذلک بالعبرانية ، أو السريانية ، وإنما أضافوا إلى ذلک : إنه كان يترجم للنبى - صلى الله عليه وآله - بالفارسية والرومية ، والقبطية والحبشية (4)

وإنه قد تعلم الفارسية من رسول كسرى ، والرومية من حاجب النبى ، الحبشية من خادم النبى - صلى الله عليه وآله - والقبطية من خادم النبى وخادمته - صلى الله عليه وآله وسلم - (5).

1- (21) المفصل فى تاريخ العرب قل الإسلام 8 : 12

2 - 2. راجع : التنبيه والأشراف ص 245 ، والوزراء والكتاب ص 12 / 13 ، والعقد الفريد 4 : 161 والمفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 126 و 309 و 131.

3 - 3. ولكننا لم نعثر حتى على رسالة واحدة أو على أى شئ ذكر فيه اسم حنظلة هذا على أنه قد كتبه ، وهذا أمر يثير العجب حقا!! فلعل خصوم أهل البيت قد منحوه هذا الوسام ، لأنه اعتزل عليا عليه السلام ولم يشترک فى حروبه.

4 - 4. راجع التنبيه والأشراف : 246 ، والتراتيب الإدارية 1 : 202 عن «العمدة» للتلمسانى ، وعن ابن هشام فى «البهجة» وعن كتاب «التعريف برجال مختصر ابن الحاجب» لابن عبد السلام ، وعن «الإعلام بسيرة النبى عليه الصلاة والسلام» ، والمفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 133.

5- 5. العقد الفريد 4 : 161 ، والتراتيب الإدارية 1 : 202.

ولا ندرى لماذا لم يتعلم الفارسية من سلمان ، والرومية من صهيب والحبشية من بلال ، فإن كلا منهم كان يجيد هذه اللغات بما لا مزيد عليه؟!

كما لا ندرى لماذا لم نجد أية إشارة لكتاب مترجم من هذه اللغات إلى العربية أو من العربية إليها ، أو غير ذلک ، مما يحتاج إلى الترجمة؟!

و : وأخيرا ، فلا ندرى ما حاجة النبى - صلى الله عليه وآله - إلى الترجمة ، مع أن جمعا من المحققين قد أثبتوا : إن النبى - صلى الله عليه وآله - كان يعرف جميع اللغات ، فلا يحتاج إلى مترجم ولا إلى غيره ، وقد كلم سلمان بالفارسية وتكلم بغيرها من اللغات أيضا (1)

ز : وأما قوله فى الرواية أمره - صلى الله عليه وآله - بذلک حين قدومه المدينة ، ثم روايتهم : إنه كان يكتب فى الجاهلية (2) ، فينا فيه قولهم : إنه تعلم الكتابة من أسرى بدر (3)

ملاحظتان :

الأولى : قال العلامة المحقق الشيخ على الأحمدى المينانجى ، بعد أن تكلم حول معرفته - صلى الله عليه وآله - باللغات ، عربيها ، وعجميها ، وأيد ذلک بنقل المؤرخين والمحدثين أنه - صلى الله عليه وآله - كان يتكلم مع كل قوم بلسانهم ، قال حفظه الله : «ولكنه - صلى الله عليه وآله - كان كتب إلى ملوک العجم كقيصر ، وكسرى ، والنجاشى بلغة العرب ، مع أن الجدير أن يكتب إلى كل قوم بلسانهم ، إظهارا للمعجزة ، واستحداثا للألفة ، فما الوجه فى ذلک؟! وأى فائدة فى الكتابة بالعربية؟ وأى وازع فى الترقيم بالعجمية؟!

والذى يقضى به التدبر ، وينتهى إليه الفكر : أن الفائدة فى ذلک هو حفظ شؤون الملة الإسلامية ، وصونا لجانب الاستقلال والعظمة ، ألا ترى أن الأمم الراقية

1- (26) راجع التراتيب الإدارية 1 : 209 و 208 ولعل أحسن من تكلم فى هذا الموضوع : العلامة المحقق الشيخ على الأحمدى فى كتابه : مكاتيب الرسول 1 : 15 / 16 فليراجع

2- (27) المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 120

3- 3. المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 133 و 292.

المتمدنة يسعون فى انتشار لسانهم فى العالم ، حتى تصير لغتهم لغة عالمية ، إعمالا للسيادة ، وتثبيتا للعظمة.

فكأنه – صلى الله عليه وآله – يلاحظ جانب الإسلام وأنه يعلو ولا يعلى عليه ، وأن لغة القرآن لا بد وأن تنتشر ، وتعم العالم ، لأن القرآن كتاب للعالم ، فعظمة القرآن ، وعموم دعوته ، وعظمة النبى الأقدس ، ورسالته العالمية ، تقضى أن يكتب إليهم بلغة القرآن

فعلى ملوك العالم والعالم البشرى أن يتعلموا لسانه المقدس. ولغته السامية ، لغة القرآن المجيد ، تثبيتا لهذا المرمى العظيم ، والغرض العالى» (1)

الثانية : وبعد ، فإننا لا ننكر أن يكون زيد بن ثابت قد تعلم شيئا من العبرانية أو السريانية ، قليلا كان ذلك أو كثيرا. ولكننا نشك فى أن يكون النبى – صلى الله عليه وآله – هو الذى طلب منه ذلك ، ونشك كذلك فى أن يكون قد كتب له – صلى الله عليه وآله – بهذه اللغات ، أو ترجم له شيئا من الكتب التى أتته ، فإن الروايات المتقدمة لا تكفى لإثبات ذلك على الإطلاق. بل قدمنا ما يوجب ضعفها ووهنها ولا بد لإثبات ذلك من اعتماد أدلة أخرى ، وشواهد أخرى ، لا نراها متوفرة فيما بأيدينا ، من نصوص ومصادر ، بل إن ما بأيدينا يؤيد إن لم يكن يدل على خلاف ذلك ، كما المحنا إليه.

علم زيد بالفرائض :

وقد روى أن عمر وعثمان ما كانا يقدمان على زيد فى الفرائض أحدا.

وقد خطب عمر الناس ، فكان مما قال : «ومن أراد أن يسأل عن» الفرائض فليأت زيد بن ثابت» (2)

وادعوا : «أنه كان أعلم أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وآله – بالفرائض

1- (29) مكاتيب الرسول 1 : 16 – 17

2- 2. راجع : مستدرک الحاكم 3 : 272 وسنن البيهقى 6 : 210 وطبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 115 ، ومجمع الزوائد 1 : 135 والغدير ج 6 : 191 – 192 ، وراجع 5 : 361 و 8 : 64 ففيه مصادر أخرى.

أى فرائض الإرث» (1)

ولكننا نقول : إننا نجد فى مقابل ذلك :

1 – مسروقا يدعى – وإن كنا نعتقد أن ذلك لدوافع سياسية – فيقول عن عائشة : إنه رأى : «أكابر أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وآله – يسألونها عن الفرائض» (2)

2 – إن أئمة أهل البيت عليهم السلام قدر رفضوا دعوى أعلمية زيد بالفرائض ، فقد روى عن الإمام الباقر عليه السلام ، قال : الحكم حكمان : حكم الله وحكم الجاهلية ، وأشهد على زيد بن ثابت لقد حكم فى الفرائض بحكم الجاهلية (3)

3 – وقد ألف سعد بن عبد الله القمى كتاب : إحتجاج الشيعة على زيد ابن ثابت فى الفرائض (4) ، وقد ذكر ابن شاذان فى الايضاح طائفة من مسائل الإرث لم يوفق زيد للصواب فيها ، فليراجعه من أراده.

4 – عن سعيد بن وهب ، قال : قال عبد الله : أعلم أهل المدينة بالفرائض على بن أبى طالب (5)

ملاحظة : بالنسبة لشهادة الإمام الباقر عليه السلام بأن زيد بن ثابت قد حكم فى الفرائض بحكم الجاهلية .. فلعله لأن زيد بن ثابت كان يفتى برأيه ، حسب اعترافه فيما سيأتى (6) ، ولعل عامة ما كان يفتى به كان خطأ ، على حد قوله ، كذلك وجود بعض الرواسب فى نفسه وفى فكره – وكون دين الله لا يصاب بالعقول – لعل كل ذلك – هو السبب فى أن زيد قد حكم فى الفرائض بحكم الجاهلية.

1– 1. راجع المصادر المتقدمة ، وترجمة زيد بن ثابت فى مختلف المصادر.

2– (32) الزهد والرقائق : 382

3– 3. التهذيب للشيخ الطوسى 6 : 218 والكافى 7 : 407 ، والوسائل 18 : 11 ، وقاموس الرجال 4 : 239 ، وتنقيح المقال 1 : 461.

4– (34) رجال النجاشى : 178 وقاموس الرجال 4 : 240

5– 5. أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى 2 : 105 ، وفى هامشه عن : الفضائل لأحمد بن حنبل حديث رقم 11 من فضائل على ، وعن أخبار القضاة 1 : 89 بثلاثة طرق.

6– 6. راجع صفحة 12.

وقـد جرت بين زيد وبين أمير المؤمنين بعض المساجلات فى مجال الفرائض لـم يسـتطع زيد أن يقدم الجواب الكافى فى مقابل ما بينه أمير المؤمنين فى تلك المسائلة (1) ، ربما أريد : أن يعوض عن فشله ذاك بمنحه أوسمة الجدارة مضادة لعلى عليه السلام وتنكرا له.

أبو عمر .. والراية لزيد فى تبوك :

قال أبو عمر : «وكانت راية بنى مالك بن النجار فى تبوك مع عمارة بن حزم ، فأخذها رسول الله ، – صلى الله عليه وآله – ودفعها إلى زيد بن ثابت ، فقال عمارة : يا رسول الله ، أبلغك عنى شى؟!

قال : لا ، ولكن القرآن مقدم ، وزيد أكثر منک أخذا للقرآن ...

وهذا عندى خبر لا يصح ، والله أعلم» (2)

مناقشة حول جمع زيد للقرآن فى عهد النبى صلى الله عليه وآله :

وقال ابن قتيبة : وكان أخر عرض رسول الله – صلى الله عليه وآله – القرآن على مصحفة (3) ، أى على مصحف زيد.

وقال أبو عمر : «وأما حديث أنس : أن زيد بن ثابت أحد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صـلى الله عليه وآله – يعنى : من الأنصار (4) ، فصـحيح وقـد عارضه قوم بحـديث ابن شـهاب ، عن عبيد بن السـباق ، عن زيد بن ثابت : إن أبا بكر أمره فى حين مقتل القراء باليمامة بجمع القرآن ، قال : فجعلت أجمع القرآن من

1– (37) راجع قاموس الرجال ج 4 ترجمة بن ثابت

2– 2. الإستيعاب ، بهامش الإصابة 1 : 552.

3– (39) المعارف : 260 ، وعنه فى المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام 8 : 134

4– 4. وعدة فيمن جمع القرآن على عهد رسول الله – صلى الله عليه وآله – فى : البخارى 3 : 147 ، وطبقات ابن سعد : قسم 2 : 112 و 113 عن الشعبى وابن سيرين وقتادة ، وهو عن أنس ..

العسب ، والرقاع ، وصدور الرجال ، حتى وجدت آخر آية من التوبة مع رجل يقال له حزيمة أو أبو خزيمة. (1)(2)

قالوا : فلو كان زيد قد جمع القرآن على عهد رسول الله لأملاه صدره وما احتاج إلى ما ذكر.

قالوا : أما خبر جمع عثمان للمصحف فإنما جمعه من الصحف التى كانت عند حفصة ، من جمع أبى بكر» انتهى كلام أبى عمر (3) ونزيد نحن هنا : أن محمد بن كعب القرظى قد عد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – ولم يذكر زيد بن ثابت فيهم (4) كما أن المعتزلى يقول : «إن عليا عليه السلام بعد وفاة النبى – صلى الله عليه وآله – لزم بيته ، وأقبل على القرآن ، ولم يكن غيره يحفظه ، ثم هو أول من جمعه» (5)

وعن ابن المنادى أنه عليه السلام : «جلس فى بيته ثلاثة أيام حتى جمع القرآن ، فهو أول مصحف جمع فيه القرآن من قلبه» (6) وعن الإمام الباقر عليه السلام : «ما ادعى أحد من الناس : أنه جمع القرآن كله كما أنزل إلا كذاب ، وما جمعه ، وحفظه كما أنزل ، إلا على بن أبى طالب والأئمة بعده» (46)

فإن كل ذلك وسواه مما لم نذكره يلقى ظلالا ثقيلة من الشك حول هذه الفضيلة التى تنسب لزيد بن ثابت.

---

1 – 1. وراجع أيضا : البخارى كتاب التفسير ، باب جمع القرآن ، والاتقان 1 : 57 ، وتاريخ الخلفاء : 77 ، تفسير الطبرى 1 : 20 ، وتهذيب تاريخ دمشق 5 : 136 ، والبرهان للزركشى 1 : 234 ، والمصنف لعبد الرزاق 10 : 235.

2– (42) الإستيعاب – بهامش الإصابة 1 : 552

3– (43) طبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 113 و 114 ، والاتقان 1 : 72 وكنز العمال 2 : 365 و 370

4– (44) شرح نهج البلاغة للمعتزلى الحنفى 1 : 27

5– (45) الفهرست لابن النديم : 30 وأعيان الشيعة 1 : 89 ، والطبقات لابن سعد 2 : 338 ، وتفسير ابن كثير 4 : قسم فضائل القرآن 27 ، وأكذوبة تحريف القرآن : 62 عنهم وعن مصنف ابن أبى شيبة 1 : 545

6– (46) الكافى ، كتاب فضل القرآن

ولكن حـديث جمعـة للقرآن فى عهد أبى بكر أو عمر من العسب والرقاع ومن صدور الرجال ، فهو أيضا لا يصح ، ولكن البحث حول ذلک له مجال آخر ولا بأس بمراجعة : «أكذوبة تحريف القرآن» للاطلاع على بعض القول فى ذلک.

الفضائل ... والسياسية :

وبعد فإننا قد تعودنا من المخالفين لأهل البيت عليهم السـلام ، ابتداءا من الأمويين ثم العباسـيين ، محاولاتهم الدائبة للحط من على عليه السـلام ، وأهل بيته صـلوات الله وسـلامه عليهم والتستر على فضائله ومزاياه ، وإظهار العيب له .. وقـد قال المغيرة بن شـعبة لصعصـعة : «وإيـاک أن يبلغنى عنک : أنک تظهر شـيئا من فضل على ، فأنا أعلم بـذلک منک ، ولكن هـذا السـلطان قـد ظهر وقـد أخـدنا بإظهار عيبه للناس» (1) والنصوص الدالة على هذه السياسية كثيرة جدا ، بل هى فوق حد الحصاء.

ومن جهـة أخرى فـإنهم يعملون وعلى إظهـار التعظيم الشديـد ، لكـل من كـان على رأيهم ، ويـذهب مـذهبهم ويصـنعون لهم الفضائل ويختلقون لهم الكرامات ، وذلک أمر مشهود ، وواضح وقد أشرنا إليه غير مرة.

والمراجع لحياة زيد بن ثابت ، ولمواقفه السياسية يجد : أنه كان منحرفا عن أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام.

كما ويجد أنه ممن تهتم السلطة برفع شأنهم ، وإثبات الفضائل والكرامات لهم.

الخط السياسى لزيد بن ثابت :

إن الذى يراجع حياة زيد بن ثابت ومواقفه ، يجد : أنه كان عثمانيا ، منحرفا عن أمير المؤمنين على عليه الصلاة والسلام.

1- (47) راجع : الكامل لابن الأثير 3 : 430 ، وتاريخ الطبرى ط الاستقامة 4 : 144

و «كان عثمان يحب زيد بن ثابت» (1) و «كان زيد عثمانيا ، ولم يشهد مع على شيئا من حروبه» (2).(3)

«والذين نصروا عثمان كانوا أربعة ، كان زيد بن ثابت أحدهم» (4).(5)

وكان على قضاء عثمان (6) ، وعلى بيت المال والديوان له (7).(8)

وكان عثمان يستخلفه على المدينة (53).

وكان يذب عن عثمان ، حتى رجع لقوله جماعة من الأنصار (54).

وقد قال للأنصار : إنكم نصرتم رسول الله - صلى الله عليه وآله - فكنتم أنصار الله ، فانصروا خليفته تكونوا أنصارا لله مرتين ، فقال الحجاج بن غزية : والله إن تدرى هذه البقرة الصيحاء ما تقول ، إلى آخره ..

وفى نص آخر : إن سهل بن حنيف أجابه ، فقال : يا زيد ، أشبعك عثمان من عضدان المدينة؟! - والعضيدة : نخلة قصيرة ، ينال حملها - (55).

وكان بنو عمرو بن عوف قد أجلبوا على عثمان ، وكان زيد يذب عنه ، فقال له قائل منهم :

وما يمنعك؟! ما أقل والله من الخزرج من له من عضدان العجوة مالك!

فقال زيد : اشتريت بمالى وقطع لى إمامى عمر ، وقطع لى إمامى عثمان.

فقال له ذلك الرجل : أعطاك عمر عشرين ألف دينار؟

1- (48) الإستيعاب بهامش الإصابة 1 : 554

2- 2. أسد الغابة 2 : 222 وعنه فى قاموس الرجال 4 : 239 ، وفى تنقيح المقال 1 : 462 ، وراجع : الكامل لابن الأثير 3 : 191 ، والاستيعاب بهامش الإصابة 1 : 554.

3- (50) الكامل لابن الأثير 3 : 151 وراجع ص 161 ، وأنساب الأشراف ج 5 : ص 60 ، والغدير 9 : 159 و 160 عن المصادر التالية : تاريخ الطبرى ج 5 : ص 97 وتاريخ ابن خلدون 2 : 391 وتاريخ أبى الفداء 1 : 168 ،

4- (51) الكامل لابن الأثير 3 : 187

5- 5. راجع : الكامل لابن الأثير 3 : 191 ، وأسد الغابة 2 : 222 ، وأنساب الأشراف 5 : 58 ، والاستيعاب بهامش الإصابة 1 : 553 و 554. والتراتيب الإدارية 1 : 120

6- 6. راجع المصادر المتقدمة باستثناء الأول منها ...

7- (54) تهذيب تاريخ دمشق 5 : 451

8- (55) أنساب الأشراف 5 : 90 و 78 وراجع الكامل لابن الأثير 3 : 191

قال : لا ، ولكن كان عمر يستخلفنى على المدينة ، فوالله ، ما رجع من مغيب قط إلا قطع لى حديقة من نخل (1).

واستخلاف عمر له فى أسفاره معروف ومشهور (2).(3)

هذا ... وقد أعطاه عثمان يوما مائة ألف مرة واحدة (4).(5)

وقد بلغ من ثراء زيد أخلف من الذهب والفضة ما كان يكسر بالفؤوس غير ما خلف من الأموال والضياع بقيمة مائة ألف دينار (6).(7)

وكان محل العناية التامة من قبل عمر ، فعدا عن استخلافه له فى كل سفر يسافره وإقطاعه الحدائق ، فإنه كان كاتب عمر (60) ، وكان على قضائه وفرض له رزقا (61).

ويكفى أن نذكر هنا عبارة ابن سعد ، وابن عساكر ، وهى :

«كان عمر - يستخلف زيدا فى فى كل سفر ، وقل سفر يسافره ولم يستخلفه ، وكان يفرق الناس فى البلدان وينهاهم أن يفتوا برأيهم ، ويحبس زيدا عنده - إلى أن قال : وكان عمر يقول : أهل البلد - يعنى المدينة - محتاجون إليه ، فيما يجدون إليه ، وفيما يحدث لهم مما لا يجدونه عند غيره (62).

«وما كان عمر وعثمان يقدمان على زيد أحدا ، فى القضاء والفتوى ، والفرائض والقراءة» (63).

1- 1. تهذيب تاريخ دمشق 5 : 451 وراجع ص 450.

2- 2. وراجع ذينه عدا عما تقدم وسيأتى : تذكرة الحفاظ 1 : 31 والإصابة 1 : 562 ، والاستيعاب بهامش 1 : 553 و 552.

3- 3. أنساب الأشراف 5 : 38 و 52 ، والغدير 8 : 292 و 286.

4- 4. الغدير ج 8 : ص 284 عن مروج الذهب ج 1 : ص 434. 4. تهذيب تاريخ دمشق 5 : 448.

5- 5. طبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 115 / 116 وتهذيب تاريخ دمشق ج 5 : ص 451 ، وتذكرة الحفاظ ج 1 : ص 32.

6- 6. راجع : تهذيب تاريخ دمشق 5 : 450 ، وطبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 116 و 117 ، وكنز العمال ج 16 ص 7 ، وحياة الصحابة ج 3 : ص 218.

7- 7. تهذيب تاريخ دمشق 5 : 450 ، وطبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 115 ، وراجع : تذكرة الحفاظ ج 1 : ص 32 ، وكنز العمال ج 16 : ص 6.

ثم كان عبد الملک بن مروان من الذين يقولون بقول زيد (1).(2)

أما أبوه مروان فكان قـد بلغ من اهتمامه بزيـد : أن دعاه ، وأجلس له قوما خلف ستر ، فأخـذ يسأله ، وهـم يكتبون ، ففطن لهم زيد ، فقال : يا مروان اعذر ، إنما أقول برأيى (3).

وأتـاه أنـاس يسـألونه ، وجعلوا يكتبون كل شـئ قاله ، فلما أطلعوه على ذلک قال لهم : «لعل كل الـذى قلته لكم خطأ إنما قلت لكم بجهد رأى» (4).

ومع أنه يعترف بأنه إنما يفتى لهم برأيه ، فقد بلغ من عمل الناس بفتواه المدعومة من قبل الحكام ، أن سعيد بن المسيب يقول :

«لا أعلم له قولا لا يعمل به ، فهو مجمع عليه فى المشرق والمغرب» (67).

فانظر ماذا ترى!؟

وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين.

1- (64) تهذيب تاريخ دمشق 5 : 452

2- (65) تهذيب تاريخ دمشق 5 : 2 45 ، وطبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 116

3- (66) تهذيب تاريخ دمشق 5 : 452

4- (67) تهذيب تاريخ دمشق 5 : 451 ، وطبقات ابن سعد 2 : قسم 2 : 116

السيد على الميلانى

لا مجال لإنكار وجود أخبار التحريف فى المجاميع الحديثية للشيعة الإمامية ، فقد رواها علماء الحديث فى كتبهم ، كغيرها من الأخبار الواصلة إليهم بالأسانيد المعتبرة أو غير المعتبرة ، إنما الكلام فى قبول تلك الأخبار سندا ودلالة ، وفى جواز نسبة القول بالتحريف إلى رواتها ومخرجيها.

وقد عرفت من قبل أن الرواية أعم من التصحيح والاذعان بالمضمون ، وأن لا كتاب عند الشيعة التزم مؤلفه فيه بالصحة من أوله إلى آخره وتلقت الطائفة أخباره كلها بالقبول ، كما هو الحال عند أهل السنة بالنسبة إلى الكتب التى سموها بالصحاح وبعض الكتب الأخرى – كما سيأتى فى الباب الثانى.

وعلى ضوء هذه الأمور – التى ستجد أصدق الشواهد عليها وأوضح المصاديق لها – قسمنا علماء الشيعة الراوين لأخبار التحريف إلى :

من يروى هذه الأخبار وهو ينفى التحريف وهم الأكثر.

ومن يرويها وهو يقول بالتحريف أو يجوز نسبة القول به إليه وهم قليلون جدا.

وبين الطائفتين طائفة ثالثة ، يروون هذه الأخبار ولكن لا وجه لنسبة القول بالتحريف إليهم ، وعلى رأسهم الشيخ الكلينى إن لم يترجح القول بأنه من الطائفة الأولى.

التحقيق فى نفى التحريف (3) السيد على الميلانى

(الطائفة الأولى)

1 - الشيخ أبو جعفر محمد بن على بن بابويه القمى الملقب بالصدوق ، المتوفى سنة 381 ه

وقد أجمعت الطائفة على تقدمه وجلالته ، ووصفه الشيخ أبو العباس النجاشى «شيخنا وفقيهنا ، وجه الطائفة بخراسان ، وكان ورد بغداد وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن» (1) وعنونه الشيخ الطوسى قائلا : «كان محمد بن على بن الحسين حافظا للأحاديث ، بصيرا بالفقه والرجال ، ناقدا للأخبار ، لم ير فى القميين مثله فى حفظه وكثرة علمه» (2) وذكره شيخنا الجد المامقانى ، بقوله : «شيخ من مشايخ الشيعة ، وركن من أركان الشريعة ، رئيس المحدثين ، والصدوق فيما يرويه عن الأئمة عليهم السلام» (3).

ولد بدعاء الإمام المهدى المنتظر عجل الله فرجه ، كما نص عليه أعلام الطائفة ، «وصدر فى حقه من الناحية المقدسة بأنه فقيه خير مبارك ، فعمت بركته ببركة الإمام عليه السلام وانتفع به الخاص والعام وبقيت آثاره ومصنفاته مدى الأيام ، وعم الانتفاع بفقهه وحديثه الفقهاء الأعلام» (4).

رحل فى طلب العلم ونشره إلى البلاد القريبة والبعيدة كبلاد خراسان وما وراء النهر والعراق والحجاز ، وألف نحوا من ثلاثمائة كتاب. إحدى هذه المصنفات كتاب الاعتقادات ، الذى قال فيه بكل وضوح وصراحة : «إعتقادنا فى القرآن أنه كلام الله ووحيه وتنزيله وقوله وكتابه ، وأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم عليم. وأنه القصص الحق وأنه لقول فصل وما هو بالهزل ، وأن الله تبارك وتعالى محدثه ومنزله وربه حافظه والمتكلم به.

إعتقادنا أن القرآن الذى أنزله الله تعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وآله

1- (1) رجال النجاشى

2- (2) فهرست الطوسى

3- (3) تنقيح المقال 3 : 154

4- (4) تنقيح المقال 3 : 154

وسلم هو ما بين الدفتين ، وهو ما فى أيدى الناس ليس بأكثر من ذلک ومبلغ سوره عند الناس مائة وأربع عشرة سورة ، وعندنا أن «الضحى» و «ألم نشرح» سورة واحدة ، و «لايلاف» و «ألم تر كيف» سورة واحدة «(1)

يقول رحمه الله : إن القرآن الـذى أنزله الله تعالى على نبيه أى : أن كل ما أوحى إليه بعنوان» القرآن «هو ما بين الدفتين» لا أن هذا الموجود «مـا بين الـدفتين» بعضه ، وهو مـا فى أيـدى النـاس فما ضاع عنهم شـئ منه ، فالقرآن عنـد الشـيعة وسائر «الناس» واحـد ، غير أن القرآن الموجود عند المهدى عليه السلام - وهو ما كتبه على عليه السلام - يشتمل على علم كثير.

ثم يقول : «ومن نسب إلينا إنا نقول أنه أكثر من ذلک فهو كاذب» (2) ومنه يظهر أن هذه النسبة «إلينا» أى : إلى الطائفة الشيعية قديمة جدا ، وأن ما تلهـج به أفواه بعض المعاصـرين من الكتاب المأجورين أو القاصـرين ليس بجديـد ، فهو «كاذب» وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. إذن ، يحرم نسبة هذا القول إلى «الطائفة» سواء كان الناسب منها أو من غيرها.

ثم قال رحمه الله : «وما روى من ثواب قراء كل سورة من القرآن ، وثواب من ختم القرآن كله ، وجواز قراءة سورتين فى ركعـة نافلة ، والنهى عن القرآن بين السورتين فى ركعـة فريضـة ، تصـديق لما قلناه فى أمر القرآن ، وأن مبلغه ما فى أيـدى الناس ، وكـذلک ما ورد من النهى عن قراءة كله فى ليلـة واحـدة وأن لا يجوز أن يختم فى أقل من ثلاثة أيام ، تصديق لما قلناه أيضا بل نقول إنه قد نزل الوحى الذى ليس بقرآن ، ما لو جمع إلى القرآن ولكان مبلغة مقدار سـبع عشرة ألف آية ، ومثل هذا كثير ، وكله وحى وليس بقرآن ولو كان قرآنا لكان مقرونا به وموصولا إليه غير مفصول عنه ، كمـا كان أمير المؤمنين جمعه فلما جاء به قال : هـذا كتاب ربكم كما أنزل على نبيكم لم يزد فيه حرف ولا ينقص منه حرف ، فقالوا : لا حاجة لنا فيه ، عندنا مثل الذى عندک ، فانصرف وهو يقول :» فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به

1- (5) الاعتقادات - مخطوط وملحق بكتاب النافع يوم الحشر للمقداد السيورى - 92

2- (6) الاعتقادات : 93

ثمنا قليلا فبئس ما يشترون (1) (2).

ومع هذا كله نرى الشيخ الصدوق يروى فى بعض كتبه مثل «ثواب الأعمال» ما هو ظاهر فى التحريف ، بل يروى فى كتابه «من لا يحضره الفقيه» الذى يعد أحد الكتب الحديثية الأربعة التى عليها مدار البحوث فى الأوساط العلمية واستنباط الأحكام الشرعية فى جمع الأعصار ، وقال فى مقدمته :» لم أقصد فيه قصد المصنفين فى إيراد جميع ما رووه ، بل قصدت إلى إيراد ما أفتى به وأحكم بصحته وأعتقد فيه أنه حجة فيما بينى وبين ربى «- من ذلک ما لا يقبله ولا يفتى به أحد من الطائفة ، وهو ما رواه عن سليمان بن خالد ، قال :» قلت لأبى عبد الله عليه السلام : فى القرآن رجم؟ قال : نعم ، قلت : كيف؟ قال الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة (3)

ورواه الشيخان الكلينى والطوسى أيضا عن عبد الله بن سنان بسند صحيح بحسب الاصطلاح ، كما ستعرف.

والخبران يدلان على ثبوت الرجم على الشيخ والشيخة مع عدم الإحصان أيضا ، ولا قائل بذلک منا كما فى مبانى تكملة المنهاج الذى أجاب عن الخبرين قائلا- : «ولا شک فى أنهما وردا مورد التقية ، فإن الأصل فى هذا الكلام هو عمر بن الخطاب ، فإنه ادعى أن الرجم مذكور فى القرآن وقد وردت آية بذلک وقد تعرضنا لذلک فى كتابنا (البيان) فى البحث حول التحريف وأن القرآن لم يقع فيه تحريف» (4)

ولهذا ونظائره أعضل الأمر على العلماء حتى حكى فى المستمسک عن بعض المحققين الكبار أنه قال بعدول الصدوق فى أثناء الكتاب عما ذكره فى أوله ، وأشكل عليه بأنه لو كان كذلک لنوه به من حيث عدل ، وإلا لزم التدليس ولا يليق

1- (7) سورة آل عمران 187

2- (8) الاعتقادات : 93

3- (9) من لا يحضره الفقيه 4 : 26

4- 4. مبانى تكملة المنهاج 1 : 196 ، سيأتى البحث حول هذه الآية المزعومة فى الباب الثانى (السنة والتحريف) بالتفصيل فانتظر.

بشأنه ، وللتفصيل فى هذا الموضوع مجال آخر.

وكيف كان فإن كلام الشيخ الصدوق – رحمه الله – فى «الاعتقادات» مع العلم بروايته لأخبار التحريف فى كتبه وحتى فى «من لا يحضره الفقيه» لخير مانع من التسرع فى نسبة قول أو عقيدة إلى شخص أو طائفة مطلقا ، بل لا بد من التثبت والتحقيق حتى حصول الجزم واليقين

كما أن موقفه الحازم من القول بالتحريف ونفيه القاطع له – مع العلم بما ذكر – لخير دليل على صحة ما ذهبنا إليه فيما مهدناه وقدمناه قبل الورود فى البحث حول معرفة آراء الرواة لأخبار تحريف القرآن ، وستظهر قيمة تلك الأمور الممهدة وثمرتها – لا سيما بعد تشييدها بما ذكرناها حول رأى الشيخ الصدوق – فى البحث حول رأى الطائفة الثالثة وعلى رأسهم الشيخ الكلينى

2 – الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسى ، المتوفى سنة 460

قال عنه العلامة الحلى فى «الخلاصة» : شيخ الإمامية ووجههم ، ورئيس الطائفة ، جليل القدر ، عظيم المنزلة ثقة ، عين صدوق عارف بالأخبار والرجال والفقه والأصول والكلام ، والأدب ، وجميع الفضائل تنسب إليه ، صنف فى كل فنون الإسلام ، وهو المهذب للعقائد فى الأصول والفروع ، الجامع لكمالات النفس فى العلم والعمل (1) وقال السيد بحر العلوم فى (رجاله) : «شيخ الطائفة المحقة ، ورافع أعلام الشريعة الحقة ، إمام الفرقة بعد الأئمة المعصومين عليهم السلام ، وعماد الشيعة الإمامية فى كل ما يتعلق بالمذهب والدين ، محقق الأصول والفروع ومهذب فنون المعقول والمسموع ، شيخ الطائفة على الإطلاق ، ورئيسها الذى تلوى إليه الأعناق ، صنف فى جميع علوم الإسلام ، وكان القدوة فى ذلک والإمام» (2)

فإنه رحمه الله – من أكبر أساطين الإمامية النافين لتحريف القرآن الشريف حيث يقول : «أما الكلام فى زيادته ونقصانه فمما لا يليق به ، لأن الزيادة فيه مجمع على بطلانها وأما النقصان منه فالظاهر أيضا من مذهب المسلمين خلافه ، وهو

1– 1. خلاصة الأقوال فى معرفة أحول الرجال.

2– (12) الفوائد الرجالية

الأليق بالصحيح من مذهبنا ، وهو الذى نصره المرتضى ، وهو الظاهر فى الروايات غير أنه رويت روايات كثيرة من جهة الخاصة والعامة بنقصان كثير من آى القرآن ونقل شئ منه من موضع إلى موضع ، طريقها الآحاد التى لا توجب علما ، فالأولى الإعراض عنها وترك التشاغل بها (1)

فالكلام فى نقصان القرآن مما لا يليق بالقرآن ، فيجب تنزيهه عنه.

والقول بعدم النقصان هو الأليق بالصحيح من مذهبنا

وما روى فى نقصانه آحاد لا توجب علما ، فالأولى الإعراض عنها وترك التشاغل بها.

وهذه الكلمات تؤكد ما ذكرناه من أن الرواية شئ والأخذ بها شئ آخر ، لأن الشيخ الطوسى الذى يقول بأن أخبار النقصان لا توجب علما فالأولى الإعراض عنها وترك التشاغل بها ، ويروى بعضها فى كتابه «اختيار معرفة الرجال» (2) بل يروى فى تهذيب الأحكام - وهو أحد الكتب الأربعة - قضية رجم الشيخ والشيخة بسند صحيح (3)

أما فى كتابه «فالخلاف» فالظاهر أن استدلاله به من باب الإلزام ، لأنه - بعد أن حكم بوجوب الرجم على الثيب الزانية - حكى عن الخوارج أنهم قالوا : لا رجم فى شرعنا ، لأنه ليس فى ظاهر القرآن ولا فى السنة المتواترة ، فأجاب بقوله «دليلنا إجماع الفرقة ، وروى عن عمر أنه قال : لولا أننى أخشى أن يقال زاد عمر فى القرآن لكتبت آية الرجم فى حاشية المصحف» (4) إذن رواية الحديث ونقله لا يعنى الاعتماد عليه والقول بمضمونه والالتزام بمدلوله

3 - الشيخ محمد محسن الفيض الكاشانى ، المتوفى سنة 1091. قال عنه الشيخ الحر العاملى فى أمل الآمل : «كان فاضلا عالما ماهرا حكيما متكلما محدثا

1- (13) التبيان فى تفسير القرآن للشيخ الطوسى

2- (14) أنظر : الفائدة الثامنة من الفوائد المذكورة فى خاتمة الجزء الثالث من تنقيح المقال فى علم الرجال ، لمعرفة أن الكتاب المعروف برجال الكشى الموجود الآن هو للشيخ الطوسى

3- (15) التهذيب 10 : 3

4- (16) الخلاف 2 : 438

فقيها محققا شاعرا أديبا حسن التصنيف «(1) ووصفه الأردبيلى فى جامع الرواة » العلامة المحقق المدقق ، جليل القدر عظيم الشأن ، رفيع المنزلة ، فاضل كامل أديب متبحر فى جميع العلوم (2) وقال المحدث البحرانى فى لؤلؤة البحرين : «كان فاضلا محدثا إخباريا صلبا» (3) وترجم له الخونسارى فى روضات الجنات فقال : «وأمره فى الفضل والفهم والنبالة فى الفروع والأصول والإحاطة بمراتب المعقول والمنقول وكثرة التأليف والتصنيف مع جودة التعبير والترصيف أشهر من أن يخفى فى هذه الطائفة على أحد إلى منتهى الأبد» (4)

وقد روى الفيض الكاشانى أحاديث فى نقصان القرآن فى كتابيه «الصافى فى تفسير القرآن» و «الوافى» عن كتب المحدثين المتقدمين كالعياشى والقمى والكلينى ، فقال فى «الصافى» بعد أن نقل طرف منها : «المستفاد من جميع هذه الأخبار وغيرها من الروايات من طريق أهل البيت عليهم السلام أن القرآن الذى بين أظهرنا ليس بتمامه كما أنزل على محمد صلى الله عليه وآله» (5)

لكن هذا المحدث الأخبارى الصلب - كما عبر الفقيه الأخبارى الشيخ يوسف البحرانى - لم يأخذ بظواهر تلك الأحاديث ولم يسكت عنها ، بل جعل يؤولها فى كتابيه - كما تقدم نقل بعض كلماته (6) فقال فى الوافى فى نهاية البحث : «وقد استوفينا الكلام فى هذا المعنى وفيما يتعلق بالقرآن فى كتابنا الموسوم (علم اليقين) فمن أراده فليرجع إليه» (7)

وفى هذا الكتاب ذكر أن المستفاد من كثير من الروايات أن القرآن بين أظهرنا ليس بتمامه كما أنزل ، ثم ذكر كلام الشيخ على بن إبراهيم ، وروايتى الكلينى عن ابن أبى نصر وسالم بن سلمة ، ثم قال : «أقول : يرد على هذا كله إشكال وهو

1- 1. أمل الآمل.

2- 2. جامع الرواة 2.

3- 3. لؤلؤة البحرين.

4- 4. روضات الجنات 5.

5- 5. الصافى فى تفسير القرآن.

6- 6. راجع القسم الأول من البحث فى نشرة «تراثنا» العدد 6 ص 135.

7- 7. الوافى.

أنه على ذلک التقدير لم يبق لنا اعتماد على شئ من القرآن ، إذ على هذا يحتمل كل آية منه أن تكون محرفة ومغيرة ، ويكون على خلاف ما أنزله الله فلم يبق فى القرآن لنا حجة أصلا فتنتفى فائدته وفائدة الأمر باتباعه والوصية به ، وأيضا قال الله عزوجل : وإنه لكتاب عزيز ، وأيضا قال الله عزوجل : إنا نحن نزلنا الذكر وأيضا فقد استفاض عن النبى والأئمة حديث عرض الجزء المروى عنهم على كتاب الله ثم قال : «ويخطر بالبال فى دفع هذا الإشكال - والعلم عند الله - أن مرادهم بالتحريف والتغيير والحذف إنما هو من حيث المعنى دون اللفظ أى : حرفوه وغيروه فى تفسيره وتأويله ، أى حملوه على خلاف ما هو عليه فى نفس الأمر ، بمعنى قولهم : كذا أنزلت ، أن المراد به ذلک لا ما يفهمه الناس من ظاهره ، وليس مرادهم أنها نزلت كذلک فى اللفظ ، فحذف ذلک إخفاء للحق ، وإطفاء لنور الله.

ومما يدل على هذا ما رواه فى الكافى بإسناده عن أبى جعفر أنه كتب فى رسالته إلى سعد الخير : وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه وحرفوا حدوده « ثم أجاب عن الروايتين وقال :» ويزيد ما قلناه تأكيدا ما رواه على بن إبراهيم فى تفسيره بإسناده عن مولانا الصادق قال : إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلى : القرآن خلف فراشى فى الصحف والحرير والقراطيس ، فخذوه واجمعوه ولا تضيعوه كما ضيعت اليهود التوراة» ثم ذكر كلام الشيخ الصدوق فى «الاعتقادات» بطوله ثم قال : «وأما تأويل أهل البيت أكثر الآيات القرآنية بفضائلهم ومثالب أعدائهم فلا إشكال فيه ، إذ التأويل لا ينافى التفسير ، وإرادة معنى لا تنافى إرادة معنى آخر ، وسبب النزول لا يخصص» (1) ثم استشهد لذلک بخبر فى الكافى عن الصادق عليه السلام ، وسنورد محل الحاجة من عبارته كاملة فيما بعد

4 - الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملى ، المتوفى فى سنة 1104

قال الشيخ يوسف البحرانى عنه : «كان عالما فاضلا محدثا إخباريا» (2) قال الخونسارى «شيخنا الحر العاملى الأخبارى ، هو صاحب كتاب وسائل

1- (24) علم اليقين 1 : 562 - 569

2- 2. لؤلؤة البحرين.

الشيعة ، وأحد المحمدين الثلاثة المتأخرين الجامعين لأحاديث هذه الشريعة «(1) وقال المامقانى :» هو من أجلة المحدثين ومتقى الأخباريين (2)

روى بعض أخبار تحريف القرآن فى كتابيه «إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات» و «وسائل الشيعة» وسائل عن الكتب الأربعة وغيرها لكنه - رحمه الله - من المحدثين النافين للتحريف بصراحة كما تقدم فى الفصل الأول (3)

5 - الشيخ محمد باقر المجلسى ، المتوفى سنة 1111

قال الحر العاملى عنه «مولانا الجليل محمد باقر بن مولانا محمد تقى المجلسى ، عالم فاضل ماهر ، محقق ، مدقق ، علامة ، فهامة ، فقيه ، متكلم ، محدث ، ثقة ثقة ، جامع للمحاسن والفضائل ، جليل القدر ، عظيم الشأن» (4) وقال البحرانى : «العلامة الفهامة ، غواص بحار الأنوار ، ومستخرج لآلئ الأخبار وكنوز الآثار ، الذى لم يوجد له فى عصره ولا قبله ولا بعده قرين فى ترويج الدين وإحياء شريعة سيد المرسلين ، بالتصنيف والتأليف والأمر والنهى وقمع المعتدين والمخالفين ... وكان إماما فى وقته فى عالم الحديث وسائر العلوم وشيخ الإسلام بدار السلطنة أصفهان» (5)

روى المجلسى فى كتابه «بحار الأنوار» أحاديث نقصان القرآن الكريم عن الكافى للكلينى وغيره ، بل لعله استقصى كافة أحاديث التحريف بمختلف معانيه.

لكنا نعلم بأن كتابه «بحار الأنوار» على جلالة وعظمته موسوعة قصد منها جمع الأخبار المروية عن أهل البيت عليهم السلام وحصرها فى كتاب واحد ، صونا لها من التشتت والضياع والتبعثر ، ولذا نرى أنه لم يصنع فيه ما صنع فى كتابه «مرآة العقول» فى شرح كتاب الكافى للكلينى ، حيث نظر فى الأسانيد والمتون نظرة علمية

1- 1. روضات الجنات 6.

2- 2. تنقيح المقال 3.

3- 3. راجع القسم الأول من البحث فى نشرة «تراثنا» العدد 6 ص 136.

4- (29) أمل الآمل

5- 5. لؤلؤة البحرين.

تدل على طول باعه وسعة اطلاعه وعظمة شأنه فى الفقه والحديث والرجال وغيرها من العلوم

هـذا مضافـا إلى أنه - رحمه الله - نص بعـد نقـل الأخبار على ما تقـدم نقله من الاعتقاد بأن القرآن المنزل من عنـد الله هو مجموع ما بين الدفتين من دون زيادة أو نقصان

(الطائفة الثانية)

1 - واشـهر هذه الطائفة هو الشـيخ على بن إبراهيم القمى ، صاحب التفسير المعروف باسمه ، فى الحديث والثبت المعتمد فى الرواية عند علماء الرجال (1) ومن أعلام القرن الرابع.

فقـد جاء فى مقدمة التفسـير ما هذا لفظه : «وأما ما هو محرف منه فهو قوله : لكن الله يشـهد بما أنزل إليک - فى على أنزله بعلمه والملائكة يشـهدون. وقوله : يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليک من ربک - فى على - فإن لم تفعل فما بلغت رسالته وقوله : إن الذين كفروا - وظلموا آل محمـد حقهم - لم يكن الله ليغفر لهم. وقوله : وسـيعلم الـذين ظلموا - آل محمـد حقهم - أى منقلب ينقلبون. وقوله : ولو ترى - الذين ظلموا - آل محمد حقهم - فى غمرات الموت ، ومثله كثير نذكره فى مواضعه» (2)

وذكر الشـيخ الفيض الكاشانى عبارته فى «علم اليقين» ، وعلى هـذا الأساس نسب إليه الاعتقاد بالتحريف فى «الصافى» فى تفسـير القرآن «لكن هذا يبتنى على أن يكون مراد القمى من» ما هو محرف منه «هو الحذف والاسـقاط للفظ ... وأما إذا كان مراده ذكره الفيض نفسه من» أن مرادهم بالتحريف التغيير والحـذف إنما هو من حيث المعنى دون اللفظ أى حرفوه وغيروه فى تفسـيره وتأويله أى حملوه على خلاف ما هو عليه فى نفس الأمر «فلا وجه لنسبة القول بالتحريف - بمعنى النقصان - إلى القمى ، بعد عدم وجود تصريح منه بالاعتقاد

1- (31) ترجمته فى تنقيح المقال 2 : 260

2- (32) تفسير القمى 1 : 10

بمضامين الأخبار الواردة فی تفسيره ، والقول بما دلت عليه ظواهرها ، بل يحتمل إرادته هـذا المعنى كما يـدل عليه ما جاء فی رسالة الإمام إلى سعد الخير فيما رواه الكلينی.

مضافا إلى أن القمی نفسه روى فی تفسيره بإسناده عن مولانا الصادق عليه السلام قال : «إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلی عليه السلام : القرآن خلف فراشی فی الصحف والحرير والقراطيس ، فخذوه واجمعوه ولا تضيعوه كما ضيعت اليهود التوراة» (1)

ويؤكد هذا الاحتمال كلام الشيخ الصدوق ، ودعوى الإجماع من بعض الأكابر على القول بعدم التحريف

ثم إن الأخبار الواردة فی تفسير القمی ليست كلها للقمی - رحمه الله - بل جلها لغيره ، فقد ذكر الشيخ آغا بزرک الطهرانی ، إن القمی اعتمد فی تفسيره على خصوص ما رواه عن الصادق عليه السلام ، وكان جله مما رواه عن والده إبراهيم ابن هاشم عن مشايخه البالغين الستين رجلا ...

قال : «ولخلو تفسيره هذا عن روايات سائر الأئمة عليهم السلام عهد تلميذه الآتی ذكره والراوی لهذا التفسير ، عنه على إدخال بعض روايات الإمام الباقر عليه السلام التی أملاها على أبی الجارود فی أثناء التفسير ، وذلک التصرف وقع منه من أوائل سورة آل عمران إلى آخر القرآن» (2)

وهذه جهة أخرى تستوجب النظر فی أسانيد الأخبار الواردة فيه لا سيما ما يتعلق منها بالمسائل الاعتقادية المهمة كمسألتنا.

2 - السيد نعمة الله التسترى الشهير بالمحدث الجزائرى ، الترجم له فی كتب التراجم والرجال مع الاطراء والثناء

قال الحر العاملی : «فاضل عالم محقق علامة ، جليل القدر ، مدرس» (3) وقال المحدث البحرانی : «كان هذا السيد فاضلا محدثا مدققا واسع الدائرة فی

1- (33) تفسير القمی 2

2- (34) الذريعة 4 : 303

3- 3. أمل الآمل 2 : 336.

الاطلاع على أخبار الإمامية وتتبع الآثار المعصومية (1) وكذا قال غيرهما

وقد ذهب هذا المحدث إلى القول بنقصان القرآن عملا بالأخبار الظاهرة فيه ، مدعيا تواترها بين العلماء ، وقد تقدم نص كلامه والجواب عنه فى فصل (الشهاب) (2)

ولا يخفى أن الأساس فى هذا الاعتقاد كون الرجل من العلماء الإخباريين ، ولذا استغرب منه المحدث النورى اعتماده على تقسيم الأخبار وتنويعها فى شرحه لتهذيب الأحكام ، وإذا تمت المناقشة فى الأساس انهدام كل ما بنى عليه

3 - الشيخ أحمد بن محمد مهدى النراقى ، المتوفى سنة 1244 ، وهو من كبار الفقهاء الأصوليين ، وله مصنفات ومؤلفات كثيرة ، من أشهرها : مناهج الأحكام - فى الأصول - ، ومستند الشيعة - فى الفقه - ، ومعراج السعادة - فى الأخلاق -

قال الشيخ النراقى بعد أن ذكر أدلة المثبتين والنافين : «والتحقيق : إن النقص واقع فى القرآن ، بمعنى أنه قد أسقط منه شئ وإن لم يعلم موضعه بخصوصه ، لدلالة الأخبار الكثيرة ، والقرائن المذكورة عليه من غير معارض ، وأما النقص فى خصوص المواضع وإن ورد فى بعض الأخبار إلا أنه لا يحصل منها سوى الظن ، فهو مظنون ، وأما غير المواضع المنصوصة فلا علم بالنقص فيها ولا ظن ، وأما الاحتمال فلا دافع له ولا مانع ، وإن كان مرجوحا فى بعض المواضع

وأما الزيادة فلا علم بوقوعها بل ولا ظن ، بل يمكن دعوى العلم على عدم زيادة مثل آية أو آيتين فصاعدا ، وأما التغيير والتحريف فى بعض الكلمات عمدا أو سهوا فلا يمكن نفيه وإن لم يمكن إثباته علما كالاختلاف فى الترتيب» (3)

وكأن هذا الذى ذكره وجعله هو التحقيق ، جمع بين مقتضى القواعد الأصولية وبين الأخبار الواردة فى المسألة ، لكن ما ورد من الأخبار دالا على وقوع النقص فى القرآن من غير تعيين لموضعه بخصوصه قليل جدا وما دل على وقوعه فى

1- (36) لؤلؤة البحرين : 111

2- (37) راجع القسم الثانى من البحث فى نشرة «تراثنا» العدد 7 - 8

3- 3. مناهج الأحكام.

خصوص المواضع بعـد تماميته سـندا وجوازا الأخذ بظاهره لا يحصل منه سوى الظن كما قال وهو لا يغنى من الحق شـيئا فى مثل مسألتنا وحينئذ لا يبقى إلا الاحتمال وهو مندفع بالأدلة المذكورة على نفى التحريف ومع التنزل عنها يدفعه أصالة العدم

4 – السـيد عبد الله بن السيد محمد رضا الشبر الحسينى الكاظمى ، المتوفى سنة 1242 ، الترجم له فى كتب الرجال بالثناء والاطراء ، قال الشـيخ القمى : «الفاضل النبيل والمحدث الجليل ، والفقيه المتبحر الخبير ، العالم الربانى والمشتهر فى عصره بالمجلسى الثانى ، صاحب شرح المفاتيـح فى مجلدات ، وكتاب جامع المعارف والأحكام – فى الأخبار شـبه بحار الأنوار – وكتب كثيرة فى التفسـير والحديث والفقه وأصول الدين وغيرها» (1)

وقد ذكرنا هذا السـيد فى الطائفة الثانية لكلام له جاء فى كتاب «مصابيح الأنوار» ثم لاحظنا أنه فى تفسـيره يفسـر الآيات المسـتدل بها على نفى التحريف بمعنى آخر ، ولـم يشر إلى عدم التحريف فى بحثه حول القرآن ووجوه إعجازه فى كتابه «حق اليقين فى معرفة أصول الدين»

وأما نص عبارته فى كتاب «مصابيـح الأنوار» فهى «الحديث 153 : ما رويناه عن ثقة الإسـلام فى (الكافى) والعياشى فى تفسيره بإسنادهما عن أبى جعفر عليه السـلام قـال : نزل القرآن على أربعـة أربـاع : ربع فينـا ، وربع فى عـدونا وربع سـنن وأمثال ، وربع فرائض وأحكام. وزاد العياشى : ولنا كرائم القرآن.

بيان : هذا الحديث الشـريف فيه مخالفة لما اشتهر بين الأصحاب وصرحوا به : من أن الآيات التى يستنبط منها الأحكام الشرعية خمسمائة آية تقريبا

ولمـا ذهب إليه أكثر القراء (2) من أن سور القرآن بأسـرها مائة وأربعة عشـر سورة ، إلى أن سـتة آلاف وسـتمائة وستة وستون آية ، وإلى أن كلماته سبع وسبعون ألف وأربعمائة وثلاثون كلمة ، وإلى أن حروفه ثلاثمائة ألف واثنان

1- (39) الكنى والألقاب 2 : 323

2- (40) وكذا جاء أيضا فى «الوافى» و «مرآة العقول» نقلاه عن «المحيط الأعظم فى تفسير القرآن» للسيد حيدر الآملى ، من علماء القرن الثامن ، عن أكثر القراء

وعشـرون ألف وسـتمائة وسـبعون حرفا ، وإلى أن فتحاته ثلاث وتسـعون ألف ومائتان وثلاث وأربعون فتحة ، وإلى أن ضـماته أربعون ألف وثمانمائة وأربع ضـمات ، وإلى أن كسـراته تسع وثلاثون ألفا وخمسـمائة وسـتة وثمانون كسـرة ، وإلى أن تشديداته تسعة عشر ألف ومائتان وثلاث وخمسون تشديدة ، وإلى أن مداته ألف وسبعمائة وإحدى وسبعون مدة

وأيضا يخالف ما رويا ه بإسنادهما عن الأصبغ بن نباتة قال : سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول : نزل القرآن أثلاثا : ثلث فينا وفى عدونا ، وثلث سنن وأمثال ، وثلث فرائض وأحكام

وما رواه العياشى بإسناده عن خيثمة عن أبى جعفر عليه السلام قال : القرآن نزل أثلاثا : ثلث فينا وفى أحبائنا وثلث فى أعدائنا وعدو من كان قبلنا ، ثلث سـنن ومثل ، ولو أن الآية إذا نزلت فى قوم ثم مات أولئک القوم ماتت الآية لما بقى من القرآن شئ ولكن القرآن يجرى أوله على آخره ما دامت السماوات والأرض ، ولكل قوم آية يتلونها من خير أو شر».

ثم قال رحمه الله : «ويمكن رفع التنافى بالنسبة إلى الأول : بأن القرآن الذى أنزل على النبى صلى الله عليه وآله أكثر مما فى أيدينا اليوم وقد أسقط منه شئ كثير ، كما دلت عليه الأخبار المتضافرة التى كادت أن تكون متواترة ، وقد أوضحنا ذلک فى كتابنا : منية المحصلين فى حقية طريقة المجتهدين

وبالنسـبة إلى الثانى : بأن بناء التقسيم ليس على التسوية الحقيقية ولا على التفريق من جمع الوجوه ، فلا بأس باختلافه بالتثليث والتربيع ولا بزيادة بعض الأقسام على الثلث والربع أو نقص عنهما ، ولا دخول بعضها فى بعض ، والله العالم» (1)

5 - الشيخ محمد صالح بن أحمد المازندرانى

قال الحر العاملى : «فاضل عالم محقق ، له كتب منها شرح الكافى ، كبير

1- (41) مصابيح الأنوار فى حل مشكلات الأخبار 2 : 294 - 295

حسن ...» (1) وقال الخونساری : «کان من العلماء المحدثین والعرفاء المقدسین ماهرا فی المعقول والمنقول ، جامعا للفروع والأصول (2)

فإنه یستفاد من کلام له فی شرح الکافی أخذه بظواهر ما ورد فیه ، وربما ذکر الوجوه والمعانی الأخری التی ذکرها المحدثون لتلک الأخبار علی وجه الاحتمال ، بل رأینا منه أحیانا تکلفا لابقاء بعضها علی ظاهره

قال - رحمه الله فی شرح حدیث الکلینی عن أحمد بن محمد بن أبی نصر البزنطی (3) وکأن هذا المصحف المدفوع إلیه هو الذی جمعه أمیر المؤمنین علیه السلام بعد وفاة النبی صلی الله علیه وآله وأخرجه وقال : هذا هو القرآن الذی أنزله سبحانه ، وردة قومه ولم یقبلوه ، وهو الموجود عند المعصوم من ذریته کما دلت علیه الأخبار»

ثم قال : «وفی هذا الخبر دلالة علی وجود مصحف غیر هذا المشهور بین الناس ، وعلی وجود التحریف والتغییر والحذف فیما أنزله الله تعالی من القرآن علی محمد صلی الله علیه وآله

ورفعه لا یضر ، لاعتضاده بأخبار أخر من طرقنا ، وهی کثیرة مذکورة فی کتاب الروضة وغیره»

قال - وهو یقصد تقویة ذلک بأحادیث أهل السنة - : «وقد دلت الأخبار من طرقهم أیضا علی وقوع التغییر» (4)

وفی کلامه مواقع للنظر :

1 - قوله «کأن هذا المصحف المدفوع إلیه هو الذی جمعه أمیر المؤمنین» استظهار منه ولا دلیل علیه ، وإن تم فقد تقدم الکلام علی ذلک فی فصل الشبهات

1- (42) أمل الآمل 2 : 276

2- (43) روضات الجنات

3- (44) الکافی 2 : 461 ، ونص الحدیث :

4- (45) شرح الکافی 11 : 71 - 72

فى القسم السابق من هذا البحث

2 – قوله : «وفى هذا الخبر دلالة» فيه : إن دلالته غير تامة ، كيف والمحدثون أنفسهم يفسرونه بمعان أخر كما تقدم؟!

3 – قوله : «رفعه لا يضر» اعتراف منه بأن حديث البزنظى هذا مرفوع كما تقدم وعدم إضراره محل بحث وخلاف

4 – قوله : «لاعتضاده بأخبار أخر من طرقنا» فيه أن تلك الأحاديث فى الأغلب بين ضعيف ومرسل وشاذ نادر ، وهل يعتضد الحديث المرفوع بالضعيف أو بالنادر؟!

5 – قوله : «وهى كثيرة» فيه أنه لو سلم فإن الكثرة من هذا القبيل لا تجدى نفعا ، ولا تفيد لإثبات معتقد أو حكم

6 – قوله : «مذكورة فى كتاب الروضة وغيره» فيه : أن مما ذكر فى كتاب الروضة هو الحديث الذى يفيد عدم نقصان القرآن فى ألفاظه بوضوح ، وقد استشهد به المحدث الكاشانى وغيره كما تقدم

7 – قوله : «وقد دلت الأخبار من طرقهم أيضا» فيه : أن تلك الأحاديث ليست حجة قاطعة علينا ، على أن علماء الشيعة يردون أو يؤولون أحاديثهم الدالة على ذلک ، فكيف بأحاديث أهل السنة؟!

وبعد ، فإنا نستظهر من كلام الشيخ المازندرانى أنه من القائلين بنقصان القرآن ، ولكن حكى السيد شرف الدين والشيخ الأوردبادى – رحمهما الله تعالى – أنه قال فى شرح الكافى : «يظهر القرآن بهذا الترتيب عند ظهور الإمام الثانى عشر ويشهر به» فإن كان هذا القول له حقا عد فى الطائفة الأولى ، والله العالم

8 – الشيخ ميرزا حسين بن محمد تقى النورى الطبرسى ، المتوفى سنة 1320 ه – ، من أعلام القرن الرابع عشر ، ومن مشاهير محدثى الشيعة الإمامية ، توجد ترجمته فى كتب الشيخ آغا بزرک الطهرانى ، والشيخ عباس القمى وغيرهما من أصحاب التراجم والرجال

وهو المشتهر بهذا القول فى المتأخرين ، وله فيه كتاب «فصل الخطاب»

الـذى سـبب تنديـد بعض الجهلـة والأعـداء بالشـيعة والتهويس عليهم ، ذاهلين عن أنه رأى شخصـى من هذا المحدث العظيم وليس رأى الطائفـة فإن أساطين هذه الطائفة فى القرون المختلفة يذهبون إلى صـيانة القرآن عن كل أشـكال التلاعب ، وقد أوردنا طرفا من كلماتهم فى الفصل الأول.

ويؤكد ما ذكرناه – من أنه رأى شخصـى – أن علماء الشـيعة المعاصـرين له والمتأخرين عنه تناولوا كتابه بالرد والنقد ، كالسيد محمد حسين الشهرستانى والشيخ محمود العراقى وغيرهما ، وللشيخ البلاغى بعض الكلام فى هذا الباب فى مقدمة تفسيره «آلاء الرحمن»

(الطائفة الثالثة)

وهم المحـدثون الـذين أوردوا فى مصـنفاتهم جميع ما رووه أو طرفا منه مع عدم الالتزام بالصـحة سـندا ومتنا ودلالة ، فهم يروون أحاديث نقصـان القرآن كمـا يروون أحيانا أحاديث الغلو والجبر والتفويض والتجسـيم ، وما شاكل ذلک مما لا يعتقـدون به ولا يـذهبون إليه ، وقد ذكرنا أن الرواية أعم من الاعتقاد.

وعلى أساس الأمور الأربعة التى ذكرناها من قبل – مع الالتفات إلى كلام الصدوق ابن بابويه ... وغير ذلک – نقول بعدم صـحة نسبة القول بالتحريف إلى هـذه الطائفـة من الرواة فضـلا عن نسـبته إلى الطائفة اسـتنادا إلى رواية هؤلاء لتلک الأخبار ، مضافا إلى نقاط متعلقة بهم أو بأخبارهم سنشير إليها

ومن هذه الطائفة :

1 – الشـيخ محمد بن مسـعود العياشـى ، صاحب التفسـير المعروف ، ترجم له الشـيخ النجاشـى فقال : «ثقة صدوق ، عين من عيون هذه الطائفة ، وكان يروى عن الضـعفاء كثيرا ، وكان فى أول عمره عامى المذهب ، وسـمع حديث العامة فأكثر» (1) وقال الشيخ الطوسى : أكثر أهل المشرق علما وأدبا وفضلا وفهما ونبلا فى زمانه صنف أكثر من مائتى مصنف ، ذكرناها فى الفهرست ، وكان له

1- (46) رجال النجاشى

مجلس للخاصی ومجلس للعامی ، رحمه الله «(1) وقال شیخنا الجد المامقانی : وربما حکی من بعض شراح التهذیب - والظاهر أنه المحقق الشیخ محمد نجل الشهید الثانی - أنه قدح فی توثیقه بکونه فی أول عمره عامیا ، فلا یعلم أن الجرح والتعدیل للرجال الذی ینسب إلیه هل کان قبل التبصر أو بعده (2)

فهو - وإن کان ثقة فی نفسه - یروی عن الضعفاء کثیرا ، أخبار تفسیره مراسیل کما هو معلوم ، ویتلخص عدم صحة نسبة القول بالتحریف إلیه ، وعدم جواز الاعتماد علی أخبار تفسیره فی هذا المضمار

2 - الشیخ محمد بن الحسن بن فروخ الصفار القمی ، الثقة الثبت المعتمد عند جمع علماء الرجال ، ولا حاجة إلی نقل نصوص کلماتهم

روی هذا الشیخ بعض الأخبار المذکورة سابقا فی کتابه» بصائر الدرجات «ولکن لا وجه لنسبة القول بالتحریف إلیه ، وقد تکلمنا هناک علی تلک الأخبار سندا ومتنا علی ضوء کلمات علماء الحدیث والرجال ، ومن الضروری النظر فی أسانید أخبار کتابه» بصائر الدرجات «ومعانیها کسائر الکتب الحدیثیة

3 - الشیخ أبو عمر ومحمد بن عمر الکشی صاحب کتاب الرجال قال النجاشی» کان ثقة عینا ، روی عن الضعفاء کثیرا ، وصحب العیاشی ، وأخذ عنه وتخرج علیه فی داره التی کانت مرتعا للشیعة وأهل العلم ، له کتاب الرجال کثیر العلم وفیه أغلاط کثیرة (3) وقال الشیخ أبو علی الرجالی : «ذکر جملة من مشایخنا أن کتاب رجاله المذکور کان جامعا لرواة العامة والخاصة ، خالطا بعضهم ، فعمد إلیه شیخ الطائفة - طاب مضجعه - فلخصه وأسقط منه الفضلات» (4)

وعلی ضوء ما تقدم لیس الشیخ الکشی من القائلین بالتحریف ، ولا یجوز الاستناد إلی الأخبار الواردة فی (رجاله) لأنه کان یروی عن الضعفاء کثیرا علی ما

1- (47) رجال الشیخ الطوسی

2- (48) تنقیح المقال

3- (49) رجال النجاشی

4- (50) رجال أبی علی

نص عليه النجاشى ، وكان من أصحاب العياشى ، والمتخرجين عليه كما نصوا عليه ، وقد تقدم أن العياشى - وإن كان ثقة جليلا - كان يروى عن الضعفاء كثيرا أيضا ، فلا اعتبار بكل أخبار هذا الكتاب حتى بعد تهذيب الشيخ إياه ، لكون نظره إلى الرجال المذكورين فيه لا الأخبار المروية فى غضونه.

4 - الشيخ محمد بن إبراهيم النعمانى ، الثقة الجليل عند علماء الرجال والجرح والتعديل (1)

له فى كتابه «الغيبة» رواية صريحة فى مخالفة القرآن على عهد الإمام المهدى عليه السلام للقرآن الموجود الآن ، وقد بينا فى محله وجه التعارض بين روايته تلك مع روايتين أخريين له ، ... ثم نقلنا حديثا عن «روضة الواعظين» يوضح المراد من تلك الأحاديث الثلاثة.

وذكرنا هناك أن سند ذلك الحديث الصريح غير قوى ، كما بينا فى الكلام على (الشبهة الثالثة) أنه لا يمكن الاعتماد على ما ظاهره مخالفة القرآن فى عهد الإمام المنتظر عجل الله فرجه لهذا القرآن (2)

والحق أنه لا سبيل إلى نسبة القول بالتحريف إليه ، كلامه فى مقدمة كتابه لا يدل على التزامه بالصحة وإن توهم ذلك فليراجع.

5 - الشيخ أحمد بن على الطبرسى ، المتوفى سنة 548 صاحب كتاب «الاحتجاج على أهل اللجاج» من مشايخ ابن شهرآشوب ومن أجلاء أصحابنا المتقدمين ، عالم فاضل محدث ثقة (3)

روى فى كتابه المذكور ما يفيد التحريف ، ومن ذلك ما رواه فى احتجاجات سيدنا أمير المؤمنين عليه السلام مع المهاجرين والأنصار المتضمن مخالفة مصحفة الذى جمعه المصحف الذى اتخذوه ، وقد أشرنا إلى ذلك فى الكلام على (الشبهة الثانية)

1- (51) تنقيح المقال

2- (52) أنظر : معالم العلماء أمل الآمل 2 : ، روضات الجنات ، تنقيح المقال ، الكنى والألقاب ،

3- (53) راجع القسم الثانى من البحث فى نشرة «تراثنا» العدد 7 - 8

وكتاب الاحتجاج وإن كان من الكتب الجليلة إلا أن أكثر أخباره مراسيل كما صرح بذلک الشيخ المجلسى فى مقدمة البحار ، والشيخ الطهرانى فى الذريعة إلى تصانيف الشيعة.

وعلى هذا فلا يصلح ما رواه فى هذا الباب للاعتماد ولا دليل على أن ينسب إليه هذا الاعتقاد ، وإن جاء فى كلام بعض علمائنا الأمجاد.

6 - السيد هاشم البحرانى ، من مشاهير محدثى الإمامية وكان على جانب عظيم من الجلالة يضرب به المثل فى الورع والتقوى ، وله تصانيف كثيرة منها البرهان فى تفسير القرآن ، توفى سنة 1107 ه (1).(2)

روى هذا المحدث الجليل فى كتابه المذكور طائفة من الأخبار الظاهرة فى نقصان القرآن عن العياشى وأمثاله ، لكن تفسيره المذكور يشتمل على أنواع الأخبار وأقسامها ، وكأنه - رحمه الله - قصد من تصنيفه جمع الروايات الواردة فى تفسير الآيات ووضع كل حديث فى ذيل الآية التى يناسبها ، بل كانت هذه طريقته فى جميع كتبه ، فقد قال المحدث البحرانى ما نصه : «وقد صنف كتبا عديدة تشهد بشدة تتبعه واطلاعه ، إلا أنى لم أقف له على كتاب فتاوى فى الأحكام الشرعية بالكلية ولا فى مسألة جزئية وإنما كتبه مجرد جمع وتأليف ، ولم يتكلم فى شئ منها مما وقفت عليه على ترجيح فى الأقوال أو بحث أو اختيار مذهب وقول فى ذلک المجال ، ولا أدرى أن ذلک لقصور درجته عن رتبة النظر ولاستدلال أم تورعا عن ذلک ...» (55)

«تحقيق حول رأى الكلينى»

إن أشهر رواة الأحاديث التى ذكرناها وغيرها وأعظمهم هو الشيخ محمد ابن يعقوب الكلينى المتوفى سنة 329 روى تلک الأخبار فى كتابه «الكافى» الذى هو أهم الكتب الأربعة المشهور بين الشيعة الإمامية

1- (54) أنظر لؤلؤة البحرين : 63 أمل الآمل 2 : 341 ، الكنى والألقاب 3 : 93

2- (55) لؤلؤة البحرين : 63

لقـد كان – وما زال – التحقيق حول رأى الشـيخ الكلينى فى المسألـة موضع الاهتمام بين العلماء والكتاب ، لما له ولكتابه من مكانة مرموقة متفق عليها بين المسـلمين ، فنسب إليه بعض المحـدثين من الشـيعة القول بالتحريف اعتمادا على ظاهر كلامه فى خطبة كتابه «الكافى» ، ونفى ذلک آخرون وحاول بعض الكتاب القاصـرين نسـبة القول بـذلک إلى الطائفـة عامـة والتشـنيع عليها – بزعمه – بعد وصف «الكافى» «الصحيح» ، لكنها محاولة يائسة كما سنرى.

لقـد تقـدم فى القسم الثانى من هـذا البحث ذكر أهم الأخبار التى رواها الكلينى فى «الكافى» وبينا ما فى كل منها من مواقع النظر أو وجوه الجواب ، بحيث لا يبقى مجال للقول بأنها تدل على تحريف القرآن.

والتحقيق حول رأى الكلينى وما يتعلق بذلک يتم بالبحث فى عدة جهات :

أولا : فى ترجمته وشأن كتابه

لقد ترجم علماء الشيعة للكلينى بكل ثناء وإطراء وتعظيم وتفخيم ، فقد قال أبو العباس النجاشى : «شيخ أصحابنا فى وقته بالرى ووجههم ، وكـان أوثق النـاس فى الحـديث وأثبتهم ، صـنف الكتاب الكبير المعروف بالكلينى ، يسـمى (الكافى) فى عشـرين سـنة» (1) وقال الشيخ الطوسـى : «ثقة عارف بالأخبار ، له كتب ، منها كتاب الكافى (2) وقال ابن شـهرآشوب :» عالم بالأخبار ، له كتاب (الكافى) يشتمل على ثلاثين كتابا «(3) وقال المامقانى : أمر محمـد بن يعقوب فى العلم والفقه والحديث والثقة والورع وجلالة الشأن وعظيم القدر وعلو المنزلة وسمو المرتبة أشهر من أن يحيط به قلم ويستوفيه رقم (4).

وقال الشـيخ بهاء الـدين العاملى :» ولجلالة شأنه عده جماعة من علماء العامة كابن الأثير فى كتاب جامع الأصول من المجددين لمذهب الإمامية على رأس المائة

1- (56) رجال النجاشى :

2- (57) الفهرست للطوسى

3- (58) معالم العلماء :

4- (59) تنقيح المقال :

الثالثة ، بعد ما ذكر أن سيدنا وإمامنا أبا الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام هو المجدد لهذا المذهب على رأس المائة الثانية» (1).

أمـا كتـابه «الكافى» فهو أهم كتب الشـيعة الاثنى عشـرية وأجلها وأعظمها فى الأصول والفروع والمعارف الإسـلامية وإليه يرجع الفقيه فى استنباطه للأحكام الشرعية ، وعليه يعتمد المحدث فى نقله للأخبار والأحاديث الدينية ، ومنه يأخذ الواعظ فى ترهيبه وترغيبه.

إلا أنه قـد تقرر لـدى علماء الطائفـة حتى جماعـة من كبار الأخباريين لزوم النظر فى سـند كل خبر يراد الأخذ به فى الأصول أو الفروع ، إذ ليست أخبـار الكتب الأربعـة - أولهـا الكـافى - مقطوعـة الصـدور عن المعصومين بل فى أسانيـدها رجال ضـعفهم علماء الفن ولم يثقوا برواياتهم. ومن هنا قسموا أخبار الكتب إلى الأقسام المعروفة ، واتفقوا على اعتبار «الصحيح» وذهب أكثرهم إلى حجية «الموثق» ، وتوقف بعضـهم فى العمل «الحسن» وأجمعوا على وجود الأخبار «الضـعيفة» فى الكتب الأربعـة المعروفـة ، وقـد ذكرنا هـذه الحقيقة فى الأمور الأربعـة ببعض التفصـيل ، ونزيـد تأكيـدا هنا بـذكر مثالين أحدهما : أن الكلينى روى فى «الكافى» أن يوم ولادة النبى صـلى الله عليه وآله وسلم هو اليوم الثانى عشر من شهر ربيع الأول - ولذا نسبت إليه القول بذلك - ولم يوافقه أحد من علماء الشيعة عليه فيما نعلم ، بل ذهبوا إلى أنه اليوم السـابع عشـر منه. والثـانى : أن الكلينى روى فى (الكـافى) كتـاب (الحسن بن العباس بن حريش) فى فضل «إنا أنزلناه فى ليلة القدر» وقد ضعف الشيخ أبو العباس النجاشى والشيخ ابن الغضائرى وغيرهما الرجال وذموا كتابه المذكور (2).

وسواء صح ما ذكروا أولم يصح فإن الغرض من ذكر هذا المطلب هو التمثيل لما ذكرناه من رأى أكابر العلماء فى روايات الكلينى.

وعلى الجملة فإنه ليست أخبار «الكافى» كلها بصحيحة عند الشيعة حتى

1- 1. الوجيزة فى علم الدراية.

2- (61) أنظر تنقيح المقال 1 : 286

يصح إطلاق عنوان «الصحيح» عليه ، بل فيها الصحيح والضعيف وإن كان الصحيح قد لا يعمل به ، «الضعيف» قد يعتمد عليه ، كما هو معلوم عند أهل العلم والتحقيق ... وهذه هى نتيجة البحث فى هذه الجهة.

ثانيا : فى أنه ملتزم بالصحة أولا

قد ينسب إلى الكلينى القول بتحريف القرآن بدعوى اعتقاده بصدور ما رواه عن المعصومين عليهم السلام ، لكن هذه الدعوى غير تامة فالنسبة غير صحيحة ، إذ إن الكلينى لم ينص فى كتابه على اعتقاده بذلك أصلا ، بل ظاهر كلامه يفيد عدم جزمه به ، وإليك نص عبارته حيث قال : «فاعلم يا أخى أرشدك الله أنه لا يسع أحدا تمييز شئ مما اختلف الرواية فيه عن العلماء عليهم السلام برأيه إلا على ما أطلقه العالم عليه السلام بقوله : اعرضوها على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فردوه وقوله عليه السلام : دعوا ما وافق القوم ، فإن الرشد فى خلافهم ، وقوله عليه السلام : خذوا بالمجمع عليه ، فإن المجمع عليه لا ريب فيه.

ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلا أقله ، ولا نجد شيئا أحوط ولا أوسع من رد علم ذلك كله إلى العالم عليه السلام ، وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله عليه السلام : بأيما أخذتم من باب التسليم وسعكم.

وقد يسر الله وله الحمد تأليف ما سألت وأرجو أن يكون بحيث توخيت « وأشار بقوله هذا الأخير إلى قوله سابقا :

«وقلت : إنک تحب أن يكون عندک كتاب كاف يجمع فيه من جميع فنون علم الدين» (1).

هذا كلامه - يرحمه الله - وليس فيه ما يفيد ذلک ، لأنه لو كان يعتقد بصدور جميع أحاديثه - لما أشار فى كلامه إلى القاعدة التى قررها أئمة أهل البيت عليهم السلام لعلاج الأحاديث المتعارضة وهى عرض الأحاديث على الكتاب والسنة ، كما أشرنا إلى ذلک من قبل.

1- (62) الكافى 1 : المقدمة

واستشهاده – رحمه الله – بالرواية القائلة بلزوم الأخذ بالمشهور بين الأصحاب عند التعارض دليل واضح على ذلک ، إذ هذا لا يجتمع مع الجزم بصدور الطرفين عن النبى صلى الله عليه وآله أو الإمام عليه السلام.

وقوله – رحمه الله – بعد ذلک : «ونحن لا نعرف من جميع ذلک إلا أقله ، ولا نجد شيئا أحوط ولا أوسع من رد علم ذلک كله إلى العالم عليه السلام» ظاهر فى عدم جزمه بصدور أحاديث كتابه عن المعصوم عليه السلام.

نعم قد يقال : إن أحاديث «الكافى» إن لم تكن قطعية الصدور فلا أقل من صحتها إسنادا ، ذلک لأن مؤلفه قد شهد – نتيجة بذله غاية ما وسعه من الجهد فى التحريرى والاحتياط – بصحة جميع أحاديث كتابه حيث قال فى المقدمة : «وقلت : أنک تحب أن يكون عندک كتاب كاف يجمع من جميع فنون علم الدين ما يكتفى به المتعلم ، ويرجع إليه المسترشد ويأخذ منه من يريد علم الدين والعلم به الآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام ، والسنن القائمة التى عليها العمل وبها يؤدى فرض الله عزوجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله» (1).

فإن ظاهر قوله «بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام» اعتقاده بصحة ما أورده فى كتابه ولكن هذا – بغض النظر عما قالوا فيه (2) – لا يستلزم وثوق الشيخ الكلينى بدلالة كل حديث موجود فى كتابه حتى ينسب إليه بالقطع واليقين القول بمداليل جميع رواياته ، ويؤكد هذا قوله : «ونحن لا نعرف من جميع ذلک» بل ويؤكده أيضا ملاحظة بعض أحاديثه.

توضيح ذلک أنه – رحمه الله روى – مثلا – أحاديث فى كتاب الحج من فروعه تفيد أن الذبيح كان (إسحاق) لا (إسماعيل) ، ومن تلک الأحاديث ما رواه عن أحدهما عليهما السلام : «وحج إبراهيم عليه السلام هو وأهله وولده ، فمن زعم أن الذبيح هو إسحاق فمن هاهنا كان ذبحه».

1- 1. الكافى 1.

2- (64) مفاتيح الأصول معجم رجال الحديث ، وغيرهما ، وقد جاء فى المفاتيح عن المحدث الجزائرى تصريحه بأنه ليس فى كلام الكلينى ما يدل حكمه بصحة أحاديث كتابه

قال الكلينى : «وذكر عن أبى بصير أنه سمع أبا جعفر وأبا عبد الله (عليهما السلام) يزعمان أنه إسحاق فأما زرارة فزعم أنه إسماعيل (1).(2)

قال المحدث المجلسى :» وغرضه – رحمه الله – من هذا الكلام رفع استبعاد عن كون إسحاق ذبيحا ، بأن إسحاق كان بالشام والذى كان بمكة إسماعيل فكون إسحاق ذبيحا مستبعد.

فدفع هذا الاستبعاد بأن هذا الخبر يدل على أن إبراهيم عليه السلام قد حج مع أهله وولده فيمكن أن يكون الأمر بذبح إسحاق فى هذا الوقت (3).

وروى – رحمه الله فى خبر طويل عن أبى جعفر وأبى عبد الله عليهما السلام «... قال : فلما قضت مناسكها فرقت أن يكون قد نزل فى ابنها شئ فكأنى أنظر إليها مسرعة فى الوادى واضعة يدها على رأسها وهى تقول : رب لا تؤاخذنى بما عملت بأم إسماعيل.

قال : فلما جاءت سارة فأخبرت الخبر قامت إلى ابنها تنظر فإذا أثر السكين خدوشا فى حلقه ، ففزعت واشتكت ، وكان بدء مرضها الذى هلكت فيه» (4).

قال المحدث الفيض الكاشانى هنا : «يستفاد من الخبر أن الذبيح إسحاق لأن سارة كانت أم إسحاق دون إسماعيل ، ولقولها : لا تؤاخذنى ...» (5).

وروى – رحمه الله – فى باب المشيئة والإرادة من كتاب التوحيد عن أبى الحسين عليه السلام فى حديث قوله : «وأمر إبراهيم أن يذبح إسحاق ولم يشأ أن يذبحه ولو شاء لما غلبت مشيئة إبراهيم مشيئة الله تعالى» (69).

قال السيد الطباطبائى فى حاشيته «وهو خلاف ما تظافرت عليه أخبار الشيعة».

فهل هذه الأحاديث صحيحة فى رأى الشيخ الكلينى؟ وإذا كانت صحيحة

1- (65) الكافى 4 : 205 – 206

2- (66) مرآة العقول 3 : 256 ، بحار الأنوار 12 : 135

3- (67) الكافى 4 : 208 – 209

4- (68) الوافى

5- (69) الكافى 1 : 151

– بمعنى الثقة بالصدور – فهل يثق ويعتقد بما دلت عليه من كون الذبيح إسحاق؟ وإذا كان كذلک فماذا يفعل بالأحاديث التى رواها وهى دالة على كونه إسماعيل؟ وهب أنه من المتوقفين فى المقام – كما قال المجلسى فى نهاية الأمر – فهل يلتئم هذا مع الالتزام بالصحة فى كل الأحاديث؟

ونتيجة البحث فى هذه الجهة : عدم تمامية نسبة القول بالتحريف إلى الكلينى استنادا إلى عبارته فى صدر «الكافى»

ثالثا : فى إمكان نسبة القول بعدم التحريف إلى الكلينى

وبعد ، فإن من الجائز نسبة القول التحريف إلى شيخ الكلينى – رحمه الله – لعدة وجوه :

1 – إنه كما روى ما ظاهره التحريف فقد روى ما يفيد عدم التحريف بمعنى الاسقاط فى الألفاظ ، وهو ما كتبه الإمام عليه السلام إلى سعد الخير «وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه وحرفوا حدوده ، فهم يروونه ولا يرعونه ، والجهال يعجبهم حفظهم للرواية ، والعلماء يحزنهم تركهم للرعاية» الحديث وقد استدل به الفيض الكاشانى على أن المراد من أخبار التحريف هو تحريف المعانى دون الألفاظ ، فيكون هذا الخبر قرينة على المراد من تلک الأخبار. ولو فرضنا التعارض كان مقتضى فرض الخبرين المتعارضين على الكتاب – عملا بالقاعدة التى ذكرها الكلينى ولزوم الأخذ بالمشهور كما ذكر أيضا هو القول بعدم وقوع التحريف فى القرآن.

2 – إن عمدة روايات الكلينى الظاهر فى التحريف تنقسم إلى قسمين :

الأول – ما يفيد اختلاف قراءة الأئمة القراءة المشهورة.

الثانى – ما ظاهر سقوط أسماء الأئمة ونحو ذلک.

أما القسم الأول فخارج عن بحثنا. وأما القسم الثانى – فمع غض النظر عن الأسانيد – فكله تأويل من أهل البيت عليهم السلام ، والتأويل لا ينافى التفسير ، وإرادة معنى لا تضاد إرادة معنى آخر وقد روى الكلينى ما هو صريح فى هذا الباب عن الصادق عليه السلام فى قول الله عزوجل : الذين يقطعون ما أمر الله به أن

يوصل. «إنها نزلت فی رحم آل محمد ، وقد یکون فی قرابتک - ثم قال - ولا تکونن ممن یقول الشئ أنه فی شئ واحد»

ومقتضی القواعد التی ذکرها الکلینی أن لا یؤخذ بظواهر الأخبار من القسم الثانی.

3 - إن کلمات الأعلام والأئمة العظام من الشیعة الإمامیة کالصدوق والمفید والمرتضی والطبرسی الصریحة فی أن المذهب هو عدم التحریف وأن القائلین بالتحریف شذاذ من «الحشویة» تقتضی أن لا یکون الکلینی قائلا بالتحریف ، لا سیما کلام الصدوق الصریح فی «أن من نسب إلینا ... فهو کاذب» وإلا لم یقولوا کذلک إذا لم ینسوا شأن الکلینی وعظمته فی الطائفة.

4 - إن دعوی الإجماع من جماعة من أعلام الطائفة کالشیخ جعفر کاشف الغطاء وغیره ترجح القول بأن الکلینی من نفاذة التحریف وإلا لما ادعوه مع الالتفات إلی شخصیة الکلینی.

5 - إن الکلینی - رحمه الله - روی الأخبار المفیدة للتحریف فی (باب النوادر) ، ومن المعلوم أن النوادر هی الأحادیث الشاذة التی تترک ولا یعمل بها کما نص علی ذلک الشیخ المفید (1) فجعله تلک الأحادیث فی الباب المذکور یدل علی تشکیکه بصحتها وطرحه لها.

قال السید محمد تقی الحکیم : «ولعل روایتها فی (النوادر) من کتابه دلیل تشکیکه بصدورها ورفضه لها ، وکأنه أشار بذلک لما ورد فی المرفوعة من قوله علیه السلام : دع الشاذ النادر» (2).

وقال السید حسین مکی العاملی : «ولأجل ما هی علیه من الضعف وندرتها وشذوذها وغرابتها مضمونا جعلها الإمام الکلینی من الأخبار الشاذة النادرة ، فسطرها تحت عنوان (باب النوادر). وهذا دلیل علی أنه خدش فی هذه الأخبار وطعن فیها ولم یعتبرها ، إذ لم یغب عن ذهنه وهو من أکابر أئمة الحدیث - ما هو معنی

1- 1. معجم رجال الحدیث 1 : 45.

2- (71) الأصول العامة للفقه المقارن : 110

النادر الشاذ لغة وفى اصطلاح أهل الحديث.

فالحديث الشاذ النادر عندنا ، معشر الإمامية الاثنى عشرية ، وهو الحديث الذى لا يؤخذ به إذا عارضه غيره من الروايات المشهورة بين أهل الحديث أو خالف مضمونا كتابا أو سنة متواترة أو حديثا مشهورا بين أهل الحديث ...».

قال : «وأما البحث فى حكم النادر الشاذ من الأحاديث فهو : أنه إذا خالف الكتاب والسنة أو كان صحيحا فى نفسه ولكنه معارض برواية أشهر بين الرواة لا يعمل به ، كما قرره علماؤنا ...» (1).

1- (72) عقيدة الشيعة

خاتمة الباب الأول

لقـد استعرضـنا فی الباب الأول کل ما یتعلق «الشـیعة والتحریف» ، حیث ذکرنا کلمات أعلام الشـیعة فی نفی التحریف ، وأدلتهم علی ما ذهبوا إلیه من الکتـاب والسـنة والاجماع وغیرها. وأجوبتهم عن الروایات الواردة فی کتبهم المفیـدة بظاهرها لنقصان القرآن وعن الشـبهات التی قد تثار حوله علی ضوء تلک الرویات.

ولقـد لاحظنـا أن الروایات الموهمـة للتحریف منقسـمة إلی ما دل علی اختلاف قراءة أهل البیت مع القراء فی قراءة بعض الآیات ، وما دل علی تأویلات لهم لبعض آخر ، وما دل علی سقوط کذا آیة من السورة وکذا آیة من تلک.

أما القسم الأول فلا ینکر أن الأئمة علیهم السـلام یختلفون مع القراء فی قراءة کثیر من الآیات والکلمات ، غیر أنهم أمروا شیعتهم بأن یقرأوا کما یقرأ الناس ، وهذا القسم خارج عن بحثنا

وأمـا القسم الثـانی فإنه راجع إلی التأویل ولا ریب فی أن أهل البیت علیهم السـلام أدری بحقائق القرآن ومعانی آیاته من کل أحـد. والأدلة علی ذلک لا تحصی ، وقد روی عن أبی الطفیل أنه قال : «شهدت علیا یقول : سلونی ، والله لا تسألونی إلا أخبرتکم ، سلونی عن کتاب الله فوالله ما من آیة إلا وأنا أعلم بلیل نزلت أم بنهار ، أم فی سهل أم جبل» (1).(2)

وعن ابن سـعد : «سـمعت علیا یقول : والله ما نزلت آیـة إلا وقد علمت فیما نزلت وأین نزلت وعلی من نزلت ، إن ربی وهب لی قلبا عقولا ولسانا ناطقا» (74).

ولذا رووا عن ابن مسعود أنه قال : «ما من حرف إلا وله ظهر وبطن ،

1- 1. طبقات ابن سعد 2 : 238 الإصابة 4 / 503 ، المستدرک 2 : 466 الصواعق 1 : 127 ، کنز العمال 6 : 405 ، فیض القدیر 3 : 46 ، الریاض النضرة 2 : 188.

2- (74) طبقات ابن سعد 2 : 238 ، کنز العمال 6 : 396 ، الصواعق : 12

وإن عليا عنده من الظاهر والباطن» (1)

وروى ابن المغازلى : أن الذى عنده علم الكتاب هو على بن أبى طالب عليه السلام (2)

ومتى وردت رواية معتبرة تحكى تأويلا أو تفسيرا عنهم لآية وجب الأخذ بها امتثالا لأمر النبى صلى الله عليه وآله فى الأحاديث المتواترة بين المسلمين بالرجوع إليهم والانقياد لهم والأخذ عنهم والتعلم منهم.

وأما القسم الثالث فإن ما تم منه سندا نادر جدا ، على أن أهل السنة يشاركون الشيعة فى نقل مثل هذه الروايات كما سنرى.

ومن هنا لاحظنا أن أكثر من 90 % من علماء الشيعة - الذين عليهم الاعتماد وإليهم الاستناد فى أصولهم وفروعهم - ينفون النقصان عن القرآن نفيا قاطعا ولم يقل بنقصانه إلا حوالى ال 5 % منهم ... وهى آراء شخصية لا تمثل رأى الطائفة.

وتلخص أن مذهب عدم تحريف القرآن بمعنى النقيصة فى ألفاظه ، وقد اعترف بذلک عبد العزيز الدهلوى (3) ورحمة الله الهندى (4) وغيرهما من أعلام أهل السنة ، وهذا هو الذى ينسب إلى أئمتنا عليهم السلام وعلى رأسهم أمير المؤمنين الذى قال : «إنا لم نحكم الرجال وإنما حكمنا القرآن ، وهذا القرآن إنما هو خط مسطور بين الدفتين ، لا ينطق بلسان ولا بدله من ترجمان».

فلننظر ما هو رأى غيره عليه السلام من الصحابة ، وما رأى شيعتهم المنعكس فى صحاحهم ومسانيدهم وكتبهم المعتبرة ، فى الباب الثانى ...

للبحث صلة ...

1- (75) حلية الأولياء 1 : 65

2- 2. المناقب : 314.

3- 3. التحفة الاثنا عشرية : 139.

4- (78) إظهار الحق 2 : 89

تفسير ابن فارس

(2)

الدكتور هادى حسن حمودى

سورة الأنفال

* يسألونک عن الأنفال (8 / 1)

من الأمر المحتاج إلى بيان ، متصل به ، وهو :

* قل الأنفال لله والرسول (8 / 1) (1).

* وأصلحوا ذات بينكم (8 / 1)

أى : الحال بينكم ، وأزيلوا المشاجرة ، وتكون (ذات) كناية عن الحال (2)

* واضربوا منهم كل بنان (8 / 12)

قال أبو إسحاق إبراهيم بن السرى الزجاج (3) : واحد البنان. بنانة. ومعناه ، هاهنا : الأصابع وغيرها من الأعضاء. وإنما اشتقاق البنان من قولهم : أبن بالمكان : إذا أقام ، فالبنان به يعتمد كل ما يكون للإقامة والحياة (4)

* وما ورميت إذ رميت ولكن الله رمى (8 / 17)

قال قوم : (لكن) كلمة استدراک تتضمن ثلاثة معان : منها (لا) وهى نفى ،

تفسير ابن فارس (2)الدكتور هادى حسن حمودى

1- (1) صا 240

2- (2) صا 153

3- (3) عالم بالنحو واللغة ، ومن أهل الفضل والدين درس على المبرد وله مؤلفات كثيرة معروفة تاريخ بغداد 6 / 89 معجم الأدباء 1 / 47 طبقات النحويين للزبيدى 81 وفيات الأعيان 1 / 49

4- (4) مق 1 / 192

والكاف – بعدها – مخاطبة ، والنون بعد الكاف بمنزلة إن الخفيفة أو الثقيلة ، إلا أن الهمزة حذفت منها استثقالا لاجتماع ثلاثة معان فى كلمة واحدة (لا) تنفى خبرا متقدما ، و (إن) تثبت خبرا متأخرا ولذلك لا تكاد تجئ إلا بعد نفى جحد ، كما فى الآية (1).

* وما كان صلاتهم إلا مكاء وتصدية (8 / 35)

التصدية : التصفيق باليدين (2)

* واعلموا أنما غنمتم من شئ فإن لله خمسه وللرسول (8 / 41)

الغنيمة : إفادة شئ لم يملك من قبل ، ثم يختص به ما أخذ من مال المشركين بقهر وغلبة (3)

* شرد بهم من خلفهم (8 / 57)

نكل بهم وسمع (4)

* وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء (8 / 58).

أى : إن كان بينك وبين قوم هدنة وعهد ، فخفت منهم خيانة ونقضا فأعلمهم أنك قد نقضت ما شرطته لهم وأذنهم بالحرب لتكون أنت وهم فى العلم بالنقض على استواء (5)

* وإن جنحوا للسلم فاجنح لها (8 / 61)

السلم : هو الصلح وقد يؤنث ويذكر (6)

* حرض المؤمنين على القتال (8 / 65)

قال الشافعى : إنه أراد الذكور دون الإناث ، وقال أبو بكر : هذا من غريب ما يغلط فيه مثله. يقول الله جل ثناؤه : يا بنى آدم ، افتراه أراد الرجال دون النساء؟ (7)

1- (5) صا 170 - 171

2- (6) مق 3 / 341

3- (7) مق 4 / 397

4- (8) مج 3 / 213

5- 5. صا 41 (وهو من شواهد على أنه لا يقدر أحد من التراجم على نقل القرآن كما ينبغى).

6- 6. مق 3 / 91.

7- 7. صا 65.

* حرض المؤمنين على القتال (8 / 65).

قال بعض أهل العلم : أأمرهم به ، وحرضت فلانا على كذا : إذا أمرته به (1) ، ولأنهم إذا خالفوه فقد أهلكوا (2)

* حتى يثخن فى الأرض (8 / 67)

أثخنته : أثقلته. والقتيل قد أثقل حتى لا حراك به (3).

سورة التوبة

* فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر (9 / 2).

من قولهم : ساح فى الأرض ، وهو دال على استمرار شئ وذهابه (4)

* كيف يكون للمشركين عهد عند الله؟ (9 / 7).

كيف ، بمعنى النفى (5) ومثله قوله - عزوجل - : (وكيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم؟) (6)

* ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله (9 / 17)

إنما أراد : المسجد الحرام. والعرب تصف الواحد بلفظ الجميع (7)

* جنات عدن (9 / 22) (ومواضع أخر ...).

العدن : الإقامة (8)

ولو كره الكافرون (9 / 32).

بمعنى وإن كره (9)

1- 1. مج 2 / 44.

2- 2. مق 2 / 41.

3- 3. مق 1 / 372.

4- 4. مقا 119 - 120.

5- 5. صا 159.

6- 6. آل عمران : 86.

7- 7. صا 213.

8- 8. مج 3 / 454.

9- 9. صا 163.

* إنما النسئ زيادة فى الكفر (9 / 37).

النسئ ، فى كتاب الله - جل ثناءه - : التأخير. وكانوا إذا صدروا عن منى يقول رجل من كنانة : أنا الذى لا يرد لى قضاء ، فيقولون : أنسئنا شهرا ، أى : أخر عنا حرمة المحرم ، واجعلها فى صفر وذلك أنهم كانوا يكرهون أن تتوالى عليهم ثلاثة أشهر لا يغيرون فيها ، لأن معاشهم كان من الغارة فيحل لهم الكنانى المحرم (1)

* لكن بعدت عليهم الشقة (9 / 42)

الشقة : مسير بعيد إلى نطية ، تقول : هذه شقة شاقة (2).

* لا يستأذنک الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا (9 / 44)

التأويل : لا يستأذنک الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يقعدوا عن الجهاد (3)

* فلا تعجبک أموالهم ولا أولادهم ، إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الحياة الدنيا (9 / 55)

المعنى : لا تعجبک أموالهم ولا أولادهم فى الحياة الدنيا (4)

* لولوا إليه وهم يجمحون (9 / 57).

أراد : يسعون (5)

* منهم من يلمزک فى الصدقات (9 / 58).

يلمزک : يعيبک ، واللمز : العيب (6)

* منهم الذين يؤذون النبى ويقولون : هو أذن ... (9 / 61).

يقال للرجل السامع من كل أحد : أذن (7)

* والله ورسوله أحق أن يرضوه (9 / 62)

1- 1. مج 4 / 339.

2- 2. مق 3 / 171.

3- 3. صا 236.

4- 4. صا 247.

5- 5. مج 1 / 455 ـ مق 1 / 476.

6- 6. مج 4 / 249.

7- 7. مج 1 / 76.

من نسبة الفعل إلى أحد اثنين ، وهو لهما (1)

* فإن له نار جهنم (9 / 63).

زعم الأخفش (2) أن الفاء تزاد ، يقولون : أخوك فجهد ، يريد ، أخوك جهد ، واحتج بالآية (3)

* إن يعف (4) عن طائفة منكم تعذب طائفة (9 / 66).

من سنن العرب الإتيان بلفظ الجميع والمراد واحد أو اثنان ، وكأن رجلا من القوم لا يمالئهم على أقاويلهم فى النبى ، صلى الله عليه وآله ، ويسير مجانبا لهم ، فسماه الله ، جل ثناؤه ، طائفة ، وهو واحد (5)

* نسوا الله فنسيهم (9 / 66).

هذا من المحاذاة ، أى : أن يكون الجزاء عن الفعل بمثل لفظ الفعل (6)

* نسوا الله فنسيهم (9 / 67)

النسئ : ما سقط من منازل المرتحلين ، من رذال أمتعتهم (7)

* والذين لا يجدون إلا جهدهم (9 / 79)

الجهد : الطاقة (8)

* ويسخرون منهم ، سخر الله منهم (9 / 79)

هذا أيضا من المحاذاة ، وهو الجزاء عن الفعل بمثل لفظه (9)

* فليضحكوا قليلا ، وليبكوا كثيرا (9 / 82)

1- (28) صا 218

2- 2. يبدو أنه يريد به سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط ، الذى أخذ النحو عن سيبويه ، وله فيه آثار كثيرة.

3- 3. صا 110.

4- 4. قراء الستة.

5- (32) صا 212

6- 6. صا 231.

7- 7. مق 5 / 421 - 422.

8- 8. مج 1 / 465.

9- 9. صا 231.

هذا أمر والمعنى : خبر. المعنى أنهم سيضحكون قليلا ، ويبكون كثيرا (1)

* رضوا بأن يكونوا مع الخوالف (9 / 87)

الخوالف : النساء ، لأن الرجال يغيبون فى حروبهم ومغاوراتهم وتجاراتهم وهن يخلفنهم فى البيوت والمنازل ، ولذلک يقال : الحى خلوف : إذا كان الرجال غيبا والنساء مقيمات (2).

* ولا على الذين إذا ما أتوک لتحملهم قلت : لا أجد ما أحملكم عليه تولوا (9 / 92)

الواو مضمرة ، والتأويل : ولا على الذين إذا ما أتوک لتحملهم وقلت : لا أجد ما أحملكم عليه تولوا ، فجواب الكلام الأول تولوا (3).

* لا يرقبون فى مؤمن إلا ولا ذمة (9 / 101)

الإل : القرابة والإل : العهد (4)

* خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها (9 / 103).

الزكاة : النماء والزيادة ، ويقال : الطهارة : زكاة المال. قال بعضهم : سميت بذلک لأنها مما يرجى به زكاء المال ، وهو : زيادته ونماؤه. وقال بعضهم سميت زكاة لأنها : طهارة ، والأصل فى ذلک كله راجع إلى هذين المعنين ، وهما : النماء والطهارة (5)

* إن إبراهيم لأواه حليم (9 / 114)

الأواه : الدعاء ، وقال قوم : الفقيه والمؤمن والرحيم والمتأوه شفقا وفرقا ، والمتضرع يقينا ولزوما للطاعة (6)

* وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت ... ثم

1- 1. صا 186.

2- 2. مق 2 / 210 - 211.

3- 3. صا 118 - 119.

4- (40) مج 1 / 150

5- (41) مق 3 / 17

6- 6. مج 1 / 217 - 218 مق 1 / 163.

تاب عليهم (9 / 118)

زعم ناس أن (ثم) زائدة ، والمعنى : حتى إذا ضاقت عليهم الأرض تاب عليهم (1).

سورة يونس

* إنه هو يبدئ ويعيد (10 / 4)

الله تعالى المبدئ والبادئ ، يقال : بدأت بالأمر وابتدأت ، من الابتداء (2)

* كان لم يدعنا إلى ضر مسه (10 / 12)

كأن : كلمة تشبيه ، قال قوم : هى إن ، دخلت عليها كاف التشبيه ففتحت ، تثقل وتخفف ، إلا أنها إذا ثقلت فى مثل هذا الموضع بها الهاء ، فقيل كأنه لم يدعنا (3)

* قل ما يكون لى أن أبدله من تلقاء نفسى (10 / 15)

يقولون : بدلت الشئ : إذا غيرته وإن لم تأت له ببدل وأبدلته إذا أتيت له ببدل (4).

* حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم (10 / 22).

العرب تخاطب الشاهد ثم تحول الخطاب إلى الغائب (5) * والله يدعو إلى دار السلام (10 / 25).

قال أهل العلم : الله جل ثناؤه ، هو السلام ، لسلامته مما يلحق المخلوقين من العيب والنقص والفناء ، وداره الجنة (6)

1- (43) صا 148 - 149

2- (44) مق 1 / 212

3- 3. صا 161 - 162.

4- 4. مق 1 / 210.

5- 5. صا 215.

6- 6. مق 3 / 90.

* ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة (10 / 26)

القتر : ما يغشى الوجه من كرب (1)

ورهقه الأمر غشيه ، والرهوق من النوق : الجواد الوساع التى ترهقك إذا مددتها ، أى تغشاك لسعة خطوها (2)

* مكانكم أنتم وشركاؤكم (10 / 28).

انتظروا مكانكم حتى يفصل بينكم (3) * فزيلنا بينهم (10 / 28).

التزيل : التباين ، يقال : زيلت بينه ، أى : فرقت (4) * إن كنا عن عبادتكم لغافلين (10 / 29)

زعم ناس أن (إن) - هاهنا - بمعنى : لقد ، كنا (5) * لم يلبثوا إلا ساعة من نهار (10 / 45).

يقال لبث بالمكان : أقام (6).

* فإلينا مرجعهم ، ثم الله شهيد على ما يفعلون (10 / 46)

أى : وهو شهيد (7).

* ماذا يستعجل منه المجرمون (10 / 50).

استخبار لتفخيم العذاب الذى يستعجلونه (8)

* ويستنبؤنك أحق هو قل : إى وربى (10 / 53).

أى نعم وربى (9)

1- (49) مق 5 / 55

2- (50) 2 / 451

3- (51) صا 264

4- (52) مق 3 / 41

5- (53) صا 131

6- (54) مق 5 / 228

7- (55) صا 148

8- (56) صا 181

9- (57) صا 129

* أسروا الندامة لما رأوا العذاب (10 / 54)

أى : أظهروها ، وحدثنى بعض من أثق به عن على بن عبد العزيز عن أبى الأثرم عن أبى عبيدة ، قال أسررت الشئ : أخفيته ، وأسررته أعلنته (1)

* ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهودا إذ تفيضون فيه (10 / 61)

أى : حين تفيضون (2)

* لهم البشرى فى الحياة الدنيا (10 / 64)

. البشرى قوله فى مكان آخر : (تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة) (3).

* واتل عليهم نبأ نوح إذ قال لقومه : يا قوم إن كان كبر عليكم مقامى وتذكيرى بآيات الله ، فعلى الله توكلت فاجمعوا أمركم (10 / 71).

إنما أراد : إن كان كبر عليكم مقام وتذكيرى بآيات الله فأجمعوا أمركم واعترض بينهما قوله : (فعلى الله توكلت). ومثله : قول الأعشى :

فإن يمس عندى الهم والشيب والعشا

فقد بن منى ، والسلام تفلق

بأشجع أخاذ على الدهر حكمه

فمن أى ما تجنى الحوادث أفرق (4)

أراد : فقد بن منى بأشجع ، والسلام تفلق : اعتراض.

ومثل هذا فى كتاب الله جل ثناؤه كثير (5) * فاجمعوا أمركم وشركاءكم (10 / 71).

معناها : مع شركائكم ، كما يقال : لو تركت الناقة وفصيلها ، أى مع فصيلها.

وقال آخرون : أجمعوا أمركم وادعوا شركاءكم ، اعتبارا بقوله - جل ثناؤه - : (وادعوا من استطعتم (10 / 38) (6).

1- 1. مج 3 / 26.

2- (59) صا 141

3- (60) فصلت : 20 ، وينظر صا 242

4- (61) الديوان 116

5- (62) صا 248

6- (63) صا 119

* ثم اقضوا إلى (10 / 71).

أى : اعملوا ما أنتم عاملون (1).

* على خوف من فرعون وملأهم (10 / 82).

أى : من آل فرعون ، وهو من الحذف والاختصار (2).

* ربنا ليضلوا عن سبيلک (10 / 88).

أى آتيتهم زينة الحياة الدنيا فأصارهم ذلک إلى أن ضلوا (3).

* آلآن وقد عصيت قبل (10 / 91).

أى فى هذا الوقت وهذا الأوان تتوب وقد عصيت قبل (4) ، ومثله قوله ، عزوجل : (وقد كنتم به تستعجلون) (10 / 51).

سورة هود

* ألا إنهم يثنون صدورهم (11 / 5).

قرأ بعض القراء : تثنونى على الزيادة فى حروف الفعل للمبالغة (5).

* ولئن أخرنا عنهم العذاب إلى أمة معدودة (11 / 8).

الأمة الحين (6).

* لا جرم أنهم فى الآخرة هم الأخسرون (11 / 22).

المعنى : لا ، أى لا ينفعهم ظنهم (7).

* فإنا نسخر منكم كما تسخرون (11 / 38).

سخرت منه : إذا هزئت به ، ولا يزالون يقولون سخرت به (8).

1- 1. صا 201.

2- 2. صا 206.

3- 3. صا 115.

4- 4. صا 166.

5- 5. صا 264.

6- 6. مج 1 / 152.

7- 7. صا 150.

8- 8. مق 3 / 144.

ألا عاصم اليوم من أمر الله (11 / 43).

أى : لا معصوم (1)

* وغيض الماء (11 / 44).

يقال : غاض الماء ، يغيض : خلاف فاض ، وغيض : إذا نقصه غيره (2).

* ومن وراء إسحاق يعقوب (11 / 71) يقال : الوراء : ولد الولد (3)

* واتخذتموه وراءكم ظهريا (11 / 92)

الظهرى : كل شئ تجعله بظهر ، أى : تنساه (4)

* وما أمر فرعون برشيد (11 / 97)

رد على قول فرعون (الذى حكاه عزوجل فى) : (وما أهديكم إلا سبيل الرشاد) (5)

* وما زادوهم غير تتبيب (11 / 101)

أى تخسير. وتبا للكافر ، أى : هلاكا له (6) ، عطاء غير مجذوذ (11 / 108)

أى : غير مقطوع ، وجذذته : كسرته ، وقطعته (7)

* فلولا كان من القرون من قبلكم أو لو بقية ، ينهون عن الفساد فى الأرض (11 / 116)

بمعنى لم يكن (8)

سورة يوسف

* إنى رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لى ساجدين (12 / 4)

1- (72) صا 220

2- (73) مق 4 / 405

3- (74) مق 6 / 104

4- (75) مج 3 / 367

5- (77) غافر 29 ، وينظر صا 242

6- (77) مق 1 / 341

7- (78) مق 1 / 409 - مج 1 / 386

8- (79) صا 164

من سنن العرب أن تجرى الموات وما لا يعقل فى بعض الكلام مجرى بنى آدم (1)

* وما أنت بمؤمن لنا (12 / 17)

أى مصدق لنا (2)

* وجاؤوا على قميصه بدم كذب (12 / 18)

روى أن بعضهم قرأ (كدب) : أى الدم الطرى (3)

* وشروه بثمن بخس (12 / 20)

شريت إذا بعت (4) والبخس النقص ، وثمن بخس ، أى : نقص (5)

* وكذلک مكنا ليوسف فى الأرض ولنعلمه (12 / 21)

والواو فى (لنعلمه) مقحمة ، أراد : لنعلمه. وقد قيل : ولنعلمه فعلنا ذلک (6)

* وغلقت الأبواب (12 / 23).

فعلت ، بمعنى : التكثير (7)

* وألفيا سيدها لدى الباب (12 / 32)

لدى ، بمعنى : لدن (8)

* وقد شغفها حبا (12 / 30)

أى أوصل الحب إلى شغاف قلبها ، والشغاف ، غلاف القلب (9)

* قال : رب السجن أحب إلى مما يدعوننى إليه (12 / 33)

1- (80) صا 251

2- (81) مق 1 / 135

3- (82) مق 5 / 167

4- (83) مق 2 / 266

5- (84) مق 1 / 205

6- (85) صا 220

7- (86) صا 222

8- (87) صا 169

9- (88) مق 3 / 195 - مج 3 / 164

والسجن : المكان يسجن فيه الإنسان. ويقرأ فى الآية فتحا على المصدر وكسرا على الموضع (1)

* للرؤيا تعبرون (12 / 43)

اللام زائدة (2)

* وادكر بعد أمة (12 / 45)

قرئ بعد أمة أى : بعد حين (3) وأمهت الرجل : إذا نسبة (4)

* وادكر بعد أمة (12 / 45).

أى : بعد حين (5) وقرئ بعد أمة بعد أمه أى : نسيان (6) وامهت الرجل : إذا نسيته (7)

* وفيه يعصرون (12 / 49) : فسر : يشتغلون بأرضهم (مق 4 / 344) فى الأصل يستغلون بارضيهم)

* الآن حصحص الحق ، أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين (12 / 51)

هذا قول المرأة ، ثم قال يوسف : (ذلک ليعلم الملک أنى لم أخنه بالغيب) (12 / 52) (8)

وحصحص الشئ وضح (9)

* ليأخذ أخاه فى دين الملک (13 / 76).

أى : فى طاعته ، ويقال : فى حكمه (10)

1- (89) مق 3 / 137

2- (90) صا 116

3- (91) مق 1 / 28

4- (92) مق 1 / 136

5- (93) مق 1 / 28

6- (94) مق 1 / 136

7- (95) مج 1 / 206

8- 8. صا 243.

9- (97) مق 2 / 12

10- (98) مق 2 / 319

* واسأل القرية (12 / 82)

أراد أهلها ، على الحذف والاختصار (1)

* حتى تكون حرضا (12 / 82).

الحرض : المشرف على الهلاك (2)

* إنما أشكو بثى وحزنى إلى الله (12 / 86).

البث من الحزن ، فتفريقه وإظهاره ، لأنه شئ يشتكى ويبث ويظهر (3)

* وتصدق علينا (12 / 88).

المتصدق : المعطى (4)

* ببضاعة مزجاة (12 / 88)

مزجاة : قليلة. والمزجن : القليل (5)

* لا تثريب عليكم اليوم (12 / 92).

التشريب اللوم والأخذ على الذنب (6)

* لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم (12 / 92).

اللفظ خبر ، والمعنى : دعاء وطلب (7)

سورة الرعد

* ونخيل صنوان وغير صنوان (13 / 4)

الأصل فى ذلك النخلتان تخرجان من أصل واحد ، فكل منهما على حيالها صنو ، والجمع : صنوان (8)

1- (99) صا 106

2- (100) مج 2 / 44 - مق 2 / 41

3- (101) مق 1 / 172

4- (102) مق 3 / 340 - مج 3 / 265

5- (103) مج 3 / 41

6- (104) مق 1 / 375

7- (105) صا 180

8- (106) مق 3 / 312

* له معقبات من بين يديه ومن خلفه (13 / 11) يقال إنه أراد ملائكة الليل وملائكة النهار لأنهم يتعاقبون (1)

* وقد خلت من قبلهم المثلات (13 / 16)

أى : العقوبات التى تزجر عن مثل ما وقعت لأجله ، وواحدها مثله كسمرة صدقه ، ويحتمل أنها التى تنزل بالإنسان فتجعل مثالا ينزجر به ، ويرتدع غيره (2)

* فأما الزبد فيذهب جفاء (13 / 17)

روى عن رؤبة الشاعر أنه كان يقرأ (فأما الزبد فيذهب جفالا) (3)

والجفال : ما نفاه السيل من غثائه (4)

* جنات عدن (13 / 23)

العدن : الإقامة (5)

* ولو أن قرآنا سيرت به الجبال (13 / 31)

تمامه مضمر ، كأنه ، قال - جل ثناؤه - : لكان هذا القرآن (6).

* أم تنبؤونه بما لا يعلم؟ (13 / 33)

أراد ، والله أعلم : بما ليس فى الأرض (7)

* ويقول الذين كفروا : لست مرسلا (13 / 43)

الرد على هذا قوله : (يس والقرآن الحكيم إنک لمن المرسلين) (8)

سورة إبراهيم

* وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه (14 / 4)

1- (107) مج 3 / 392

2- (108) مق 5 / 297

3- 3. من شواذ القراءات التى لا يعمل بها أحد.

4- (110) مق 1 / 464

5- (111) مج 3 / 454

6- (112) صا 240

7- (113) صا 207

8- (114) يس 1 - 2 ، وينظر : صا 241

قرئت : إلا بلسن قومه ، يقال إن لكل قوم لسنا ، واللسن واللسن : اللغة (1)

وقال ابن عباس : ما أسل الله - عزوجل - من نبى إلا بلسان قومه وبعث الله محمد - صلى الله عليه وآله - بلسان العرب (2)

* وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم (14 / 7).

قال الخليل : التأذن ، من قولك : لأفعلن كذا ، تريد به : إيجاب الفعل ، أى : سأفعله لا محالة ، وهذا قول ، وأوضح منه قول الفراء : تأذن ربكم : اعلم ربكم ، وربما قالت العرب فى معنى أفعلت : تفعلت ، ومثله : أوعدنى ، وتوعدنى ، وهو كثير (3)

* ذلک لمن خاف مقامى (14 / 14)

أى مقامه بين يدى (4)

* فى يوم عاصف (14 / 18)

يوم عاصف : المعنى : عاصف الريح ، وعاصف : لأن عصوف الريح يكون فيه (5)

* ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرخى (14 / 22)

يقال : الصارخ : المستغيث : الصارخ : المغيث ، ويقال : بل المغيث : مصرخ (6)

* تؤتى أكلها كل حين (14 / 25)

أكل الشجرة ثمرها (7)

وقال الفراء : الحين حينان حين لا يوقف على حده ، وهو الأكثر ، وحين

1- 1. مج 4 / 275.

2- (116) صا 49

3- (117) مق 1 / 77

4- (118) صا 249 - 250

5- (119) صا 221

6- (120) مق 3 / 348

7- (121) مق 1 / 124

ذكره الله تعالى ، هاهنا ، وهذا محدود لأنه ستة أشهر (1)

* مهطعين مقنعى رؤوسهم (14 / 43).

قال أهل التفسير : رافعى رؤوسهم (2)

* وأفئدتهم هواء (14 / 43) قالوا : كل خال هواء ، وأصله : الهواء بين الأرض والسماء سمى لخلوه (مق / 15).

سورة الحجر

* ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين (15 / 2).

قال قوم : وضعت ربما لتذكر شئ ماض من خير أو شر (3)

* إلا ولها كتاب معلوم (15 / 4)

الواو : صلة زائدة ، المعنى : إلا لها (4)

* لو ما تأتينا بالملائكة (15 / 7).

* أى : هلا تأتينا (5)

* لقالوا إنما سكرت أبصارنا (15 / 15)

التسكير : التحيير ، وناس يقرؤونها : سكرت ، مخففة ، قالوا : ومعناها سحرت (6)

* من يقنط من رحمة ربه إلا الضالون (15 / 56)

قنط : كلمة تدل على اليأس من الشئ : يقال : قنط يقنط ، وقنط يقنط (7).

* كذب أصحاب الأيكة (15 / 78)

1- 1. مق 2 / 126. مج 2 / 128

2- (123) مق 5 / 33

3- (124) صا 152

4- (125) صا 119

5- (126) صا 164

6- (127) مقا 3 / 89

7- (128) مق 5 / 32

قال أصحاب التفسير كانوا أصحاب شجر ملتف (1)

* ولقد آتيناك سبعا من المثانى (15 / 78)

المثناة : ما قرئ من الكتاب وكرر ، أراد : إن قراءتها تثنى وتكرر (2)

* الذين جعلوا القرآن عضين (15 / 91)

قال الخليل : أى عضة ، عضة ، آمنوا ببعضه وكفروا ببعضه ، والاسم منه التعضية ، والعضة : والقطعة من الشئ (3)

* فاصدع بما تؤمر (15 / 94).

صدع بالحق : إذا تكلم به جهارا (4)

سورة النحل

* أتى أمر الله (16 / 1) أى يأتى (5).

* لكم فيها دفء ومنافع (16 / 5).

الدفء عند العرب : نتايج الإبل ، وألبانها ، والانتفاع بها (6)

* وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس (16 / 7)

يقال : أصاب فلانا شق ومشقة ، وذلک : الأمر الشديد كأنه من شدته يشق الإنسان شقا (7) وأثقال والأرض : كنوزها (8) ، ويقال هى أجسام بنى آدم (9)

* فيه تسيمون (16 / 10) أى ترعون (10).

1- (129) مق 1 / 165

2- (130) مق 1 / 329

3- (131) مق 4 / 347

4- (132) مق 3 / 338

5- (133) صا 219

6- (134) مج 2 / 287

7- (135) مق 3 / 171

8- (136) مج 1 / 362

9- (137) مق 1 / 382

10- (138) مق 3 / 118

* وأنهارا وسبلا لعلكم تهتدون (16 / 15)

يريد : لكى تهتدوا (1)

* ولدار الآخرة (16 / 30)

من إضافة الشئ إلى نعته (2)

* فتمتعوا فسوف تعلمون (16 / 55)

هذا أمر ، والمعنى وعيد (3)

* أيمسكه على هون أم يدسه فى التراب (16 / 59)

الدس : دخول الشئ تحت خفاء وسر ، يقال : دسست الشئ فى التراب أدسه دسا (4) والهون : الهوان (5).

* وتصف ألسنتهم الكذب أن لهم الحسنى لا جرم أن لهم النار (16 / 63)

لا : نفى ، وهو رد عليهم ، وجرم حق وكسب (6).

* وأنهم مفرطون (16 / 62).

أى : مؤخرون ، وأفرطت القوم : إذا تقدمتهم وتركتهم وراءك (7).

* يرد إلى أرذل العمر (16 / 70).

قال : يرد وهو لم يكن فى ذلك قط وهذا نظم للعرب لا يقوله غيرهم (8) وهو أن يهرم فيرد إلى حالة سيئة (مق 2 / 409).

* وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة (16 / 72).

يقال : إن الحفدة هاهنا - : الأعوان ، وهو الصحيح. ويقال : الأختان (9).

1- (139) صا 170

2- (140) صا 244

3- (141) صا 185

4- (142) مق 6 / 21

5- (143) مق 2 / 256

6- (144) صا 150

7- (145) مج 4 / 91

8- (146) مق 266

9- 9. الأختان بفتح الهمزة : الأصهار مق 2 / 84 - 245.

* وهو كل على مولاه (16 / 76)

الكل : العيال ، والثقل ، وقال ناس من أهل العلم : الكل : اليتيم (1)

* كلمح البصر أو هو أقرب (16 / 77)

أو ، هاهنا : للابهام على المخاطب ، فإن المخاطب ، يعلمه لكنه أبهمه على المخاطب وطواه عنه (2)

* والذين هم به مشركون (16 / 100)

الباء : باء السبب أى : من أجله (3)

* إن إبراهيم كان أمة (16 / 120)

أى : إماما يهتدى به ، وهو سبب الإجماع (4) اجتماع الناس فى قوله تعالى (كان الناس أمة واحدة) (5)

* فلا تك فى ضيق مما يمكرون (16 / 127)

الضيق الشك (6)

سورة الإسراء

* وقضينا إلى إسرائيل فى الكتاب (17 / 4)

أى : أعلمناهم (7)

* فجاسوا خلال الديار (17 / 5)

يقال : جاسوا خلال الديار ، يجوسون ، تحللوا (8)

وذكر عن الخليل ولم أسمعه سماعا ، أنه قال إنما أراد فحاسوا فقامت الجيم

1- (148) مج 4 / 188 - مق 5 / 121

2- (149) صا 129

3- (150) صا 106

4- (151) مق 1 / 27

5- (152) البقرة : 213

6- (153) مج 3 / 299

7- (154) صا 201

8- (155) مق 1 / 495

مقام الحاء (1) وما أحسب الخليل قال هذا ولا أحقه عنه (2)

* وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا (17 / 8)

الحصير : هو المحبس (3)

* أمرنا مترفيها (17 / 16)

الأمر : نقيض النهى ، ومن قرأ (أمرنا) فتأويله : ولينا (4)

* ولا تبذر تبذيرا. إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين (17 / 27)

يقال بذرت البذر ، أبذره بذرا ، وبذرت المال أبذره تبذيرا : وهو نثر الشئ وتفريقه (5)

* ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك (17 / 29).

أى : لا تكونن عادتك المنع ، فتكون يدك مغلولة (6)

* حجابا مستورا (17 / 45)

أى : ساترا (7)

* فسينغضون إليك رؤوسهم (17 / 15)

الإنغاض : تحريك الإنسان رأسه نحو صاحبه كالمتعجب منه (8)

* وما منعنا أن يرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون (17 / 59)

أراد الآيات التى إذا كذب بها نزل العذاب على المكذب وهذا من العالم الذى يراد به الخاص (9)

1- (156) قال الخليل : الجوسان : التردد خلال الدؤور والبيوت فى الغارة ونحوها ، قال الله - جل وعلا - : (فجاسوا خلال الديار) العين 6 / 160

2- (157) صا 204

3- (158) مق 1 / 139

4- (159) مق 2 / 73

5- (160) مق 1 / 216

6- (161) صا 272

7- (162) 272

8- (163) مق 5 / 454

9- (164) صا 210

* إن ربک أحاط بالناس (17 / 60)

روى شعبة (1) ، عن أبى رجاء (2) ، عن الحسن (3) أى عصمک منهم (4)

* أرأيتک هذا الذى كرمت على (17 / 62)

هذا الكاف الزائدة زيدت لمعنى المخاطبة (5)

* لاحتنكن ذريته إلا قليلا (17 / 62)

من قولهم : إحتنک الجراد الأرض : أتى عليها ، أى : على نبتها (6)

* إذا لأذقناک ضعف الحياة (17 / 75)

أى ضعف عذابها (7)

* وإن كادوا ليستفزونک من الأرض (17 / 76)

فزه واستفزه : إذا استخفه أى : يحملونک على أن تخف عنها (8)

* أقم الصلاة (17 / 78)

أى : ايت بها كما أمرت به (9)

* لدلوک الشمس (17 / 78)

اللام - هاهنا - بمعنى عند ، أى : وعند دلوک الشمس (10)

* ومن الليل فتهجد به (17 / 79)

1- (165) هو شعبة بن الحجاج ، الأزدى بالولاء معروف فى رواية الحديث ، كما كان عالما بالشعر والأدب ولد سنة 82 ه وتوفى فى حدود سنة 159 ه تاريخ بغداد 9 / 255 شذرات 1 / 247

2- (166) عمران بن تيم ، بصرى من كبار التابعين ، ولد قبل الهجرة بإحدى عشرة سنة ، وتوفى سنة 105 غاية النهاية 1 / 604

3- (164) أبو سعيد الحسن البصرى توفى فى سنة 110 ه حلية الأولياء 2 / 131 شذرات الذهب 1 / 138

4- (168) صا 205

5- (169) صا 111

6- (170) مج 2 / 114

7- (171) صا 206

8- (172) مق 206

9- (173) صا 205

10- (174) صا 113

التهجد : التيقظ (1)

* وما أوتيتم من العلم إلا قليلا (17 / 85)

رد على قولهم : (قلوبنا غلف) (2) أى أوعية للعلم. وهذا فى القرآن كثير ، أفردنا له كتابا وهو الذى يسمى الجوابات (3)

* قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا (17 / 88)

إعلام لهم ألا سبيل لهم إلى معارضة القرآن ، وقطع العذر عنهم (4)

ورد (5) على قولهم : (قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا) (6)

* أو ترقى السماء ولن نؤمن لرقيک حتى ... (17 / 93)

من قولهم رقيت فى السلم أرقى رقيا : صعدت (مق 2 / 426)

* قل سبحان ربى هل كنت إلا بشرا (17 / 93)

كنت - هاهنا - بمعنى الرهون ، أى : هل أنا إلا بشر (7)

* إذا لأمسكتم خشية الانفاق (17 / 100)

أنفق الرجل : إفتقر ، أى ذهب ما عنده (8)

* وقرآنا فرقناه (17 / 106)

بيان (9) لقوله تعالى فى سورة أخرى : (قال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة) (10)

* أياما تدعوا (17 / 110)

1- (175) مت 132

2- (176) البقرة 88

3- (177) صا 242

4- (178) صا 198

5- (179) صا 241

6- (180) الأنفال 31

7- (181) صا 161

8- (182) مق 5 / 455

9- (183) صا 242

10- (184) الفرقان : 32

ما : كالصلة (1)

سورة الكهف

* فلعلک باخع نفسک على آثارهم (18 / 6)

قال الخليل (2) بخع الرجل نفسه : إذا قتلها غيضا من شدة الوجد (3)

* أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا (18 / 9)

قيل ظننت يا محمد هذا ومن عجائب ربک - جل وعز - ما هو أعجب من قصة أصحاب الكهف ، وقال آخرون : أم بمعنى ألف الاستفهام كأنه قال : أحسبت؟ وحسبت : بمعنى : علمت ويكون الاستفهام فى حسبت بمعنى الأمر كما تقول لمن تخاطبه : أعلمت أن زيدا خرج؟ بمعنى أمر أى : إعلم أن زيدا خرج ، قال : فعلى هذا التدريج يكون تأويل الآية إعلم يا محمد أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا (4)

* إذ أوى الفتية إلى الكهف (18 / 10)

قال الخليل : يقال : أوى الرجل إلى منزله ، وآوى غيره أويا وإيواء ، ويقال : الأوى أحسن (5)

* لولا يأتون عليهم بسلطان بين (18 / 1 5)

لولا - هاهنا - تأويلها النفى ، والمعنى : اتخذوا من دونه آلهة لا يأتون عليهم بسلطان بين (6).

متكئين فيها على الأرائک) (18 / 31)

لغة لأهل اليمن ، وهى الحجلة فيها سرير (7)

1- (185) صا 174

2- (186) العين 1 / 123

3- (187) مق 1 / 206

4- (188) صا 126 - 127

5- (189) مق 1 / 151

6- (190) صا 188

7- 7. صا 58. وينظر (لغة القرآن)

* أو يرسل عليها حسبانا من السماء (18 / 40)

فسر الحسبان بالبرد (1)

* ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة (18 / 49)

إستخبار بمعنى : التفجع (2)

* فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما (18 / 61)

نسب الفعل إلى اثنين وهو لأحدهما (3)، قال : (بلغا ...) وكان النسيان من أحدهما لأنه قال : (إنى نسيت الحوت) (4)

* لقد جئت شيئا إمرا (18 / 71)

الإمر : العجب (5)

* قد بلغت من لدنى عذرا (18 / 76) : لدنى بمعنى عند (6)

* جدارا يريد أن ينقض (18 / 77)

من سنن العرب إضافة الفعل إلى ما ليس فاعلا فى الحقيقة (7)

* هذا فراق بينى وبينك (18 / 78)

أى : ما بينى ، وما : مضمرة (8)

* وكان وراءهم ملك (18 / 78)

يكون الوراء خلفا وقدما (9)

* وأقرب رحما (18 / 81).

1- (192) مق 2 / 61

2- (193) صا 181

3- (194) صا 217

4- (195) الكهف : 3

5- (196) مق 1 / 139

6- (197) صا 169

7- (198) صا 210

8- (199) صا 172

9- (200) مج 4 / 521 ، مق 6 / 104

كان أبو عمرو بن العلاء يقرأ : (رحما) (1) وهو الرحمة (2)

* فأتبع سببا (18 / 85)

يقـال : تبعت فلانـا : إذا تلـوته واتبعته. واتبعته : إذا لحقته وقراءة فى قـوله عزوجـل (ثم اتبع سـببا) (18 / 92) فهـذا معناه على هذه القراءة اللحوق ، ومن أهل العربية من يجعل المعنى فيهما واحدا (3)

سورة مريم

* اشتعل الرأس شيبا (19 / 4) الاشتعال : الانتشار والتفرق يقال : أشعلت النار فى الحطب ، واشتعلت النار ، واشتعل الشيب (4)

* وقد بلغت من الكبر عتيا (19 / 8)

حكى عن بعضهم أنه قرأ (وقد بلغت من الكبر غسيا) من قولهم : شيخ غاس :

قد طال عمره (5)

* فخرج على قومه من المحراب (19 / 11)

يقال : المحراب الغرفة (6)

وحنانا من لدنا (19 / 13)

الحنان : الرحمة (7)

* فإما ترين من البشر أحدا (19 / 26)

إما - هاهنا - بمعنى الشرط (8)

1- (201) مج 2 / 473

2- (202) مق 2 / 498

3- (203) مق 1 / 362 - 363

4- (204) مق 3 / 189

5- (205) مج 4 / 42

6- 6. مج 2 / 53. مق 2 / 48

7- (207) مج 2 / 26 مق 2 / 25

8- (208) صا 145

* إنى نذرت للرحمن صوما (19 / 26)

قالوا : إنه الامساک عن الكلام ، والصمت ، فيكون الامساک عن الكلام صوما (1)

* أسمع بهم (19 / 38)

اللفظ أمر ، والمعنى : تعجب (2)

* لئن لم تنته لأرجمنک (19 / 46)

أى : لأشتمنک ، وكأنه إذا شتمه فقد رجمه بالكلام ، أى : ضربه به كما يرجم الإنسان بالحجارة ، وقال قوم : لأرجمنک : لأقتلنک ، والمعنى قريب من الأول (3) وقد فسر (الرجم) فى القرآن على : الشتم والقتل (4)

* إنه كان وعده مأتيا (19 / 61)

قيل أى : آتيا ، حيث زعم ناس أن الفاعل يأتى بلفظ المفعول (5)

* وإن منكم إلا واردها (19 / 71)

أى لا يردها إلا بقدر ما يحلل القسم (6)

* تؤزهم أزا (19 / 83)

أزه على كذا ، أى : أغراه به (7)

* لقد جئتم شيئا إدا (19 / 89)

الإد : الأمر العظيم (8)

* تنذر به قوما لدا (19 / 97)

اللدد : شدة الخصومة. يقال : رجل ألد وقوم لد (9)

1- (209) مق 3 / 323

2- (210) صا 186

3- (211) مق 2 / 494

4- (212) مج 2 / 469

5- (213) صا 221

6- (214) مق 2 / 21 - مج 2 / 22

7- (215) مج 1 / 147

8- (216) مج 1 / 146

9- (217) مق 5 / 203

* هل تحس منهم من أحد (19 / 98)

الإحساس : العلم بالشئ (1) وهذا محمول على قولهم : قتلت الشئ علما (2)

سورة طه

* ما أنزلنا عليک القرآن لتشقى ، إلا تذكرة (20 / 2 - 3)

بمعنى : بل تذكرة (3)

* لعلى آتيكم بقبس (20 / 10)

القبس : شعلة النار (221)

أقم الصلاة لذكرى (20 / 14)

اللام ، بمعنى : عند (4)

* إن الساعة آتية أكاد أخفيها (20 / 15)

أى أظهرها ، على قراءة (أخفيها) ، من قولهم : خفا البرق خفوا إذا لمع (5)

* وما تلک بيمينک؟ (20 / 17)

إستخبار ، والمراد به الإفهام : قد علم الله أن لها أمرا قد خفى على موسى عليه السلام ، فاعلمه من حالها ما لم يعلمه (6)

* سنعيدها سيرتها الأولى (20 / 21)

قالوا : إلى سيرتها ، (إلى) مضمرة (7)

* وأشركه فى أمرى (20 / 32).

====

(225) صا 233

1- (218) مج 2 / 10

2- (219) مق 2 / 9

3- (220) صا 135

4- (221) مق 5 / 48

5- (222) صا 113

6- (223) مق 2 / 202

7- (224) صا 182

يقال : شاركت فلانا فى الشئ : إذا صرت شريكه وأشركت فلانا : إذا جعلته شريكا لک (1) والشرک : للصائد (2)

* فاقذفيه فى اليم فليلقه اليم بالساحل (20 / 39)

قوله : فليلقه ، مشترک بين الخبر والأمر ، كأنه قال : فاقذفيه فى اليم يلقه اليم ، ومحتمل أن يكون اليم أمر بإلقائه (3)

* مكانا ، سوى (20 / 67)

المكان الوسط ، بكسر السين من (سوى) (4)

* فأوجس فى نفسه خيفة موسى (20 / 67)

توجس بالشئ : إذا أحس به ، فتسمع إليه (5)

* ولأصلبنكم فى جذوع النخل (20 / 71)

يقولون : فى - هاهنا - بمعنى على ، لأن الجذع للمصلوب بمنزلة القبر للمقبور فلذلک جاز أن يقال فيه هذا (6)

* فاقض ما أنت قاض (20 / 72)

أى اصنع واحكم ، ولذلک سمى القاضى قاضيا ، لأنه يحكم الأحكام وينفذها (7) واللفظ - هاهنا - أمر والمعنى : تسليم (8)

* فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار (20 / 88)

يقولون : خار الثور ، يخور ، وذلک صوته (9)

* لن نبرح عليه عاكفين (20 / 91)

1- (226) مق 3 / 265

2- (227) مج 3 / 210

3- (228) صا 269

4- (229) صا 154

5- (230) صا مج 4 / 507

6- (231) صا 158

7- (232) مق 5 / 99

8- 8. صا 185.

9- (234) مق 2 / 227

أى : لن نزال ، ويقولون : ما برحت أفعل ذلک ، فى معنى : ما زلت (1)

* لنحرقنه ثم لننسفنه (20 / 97)

قرئت لنحرقنه ثم لننسفنه ، من حرقت الشئ : بردته وحككت بعضه ببعض (2) وقالوا : معناه : لنبردنه بالمبارد (3)

* ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزما (20 / 115)

أراد ، والله أعلم : فترک العهد (4)

* ولولا كلمة سبقت من ربک لكان لزاما وأجل مسمى (20 / 129)

(أجل) معطوف على (كلمة) ، والتأويل : ولولا كلمة سبقت من ربک وأجل مسمى - أراد الأجل المضروب لهم ، وهى الساعة - العذاب لازما لهم (5)

سورة الأنبياء

* وكم قصمنا من قرية (21 / 11)

القصم الكسر (6)

* لو أرادنا أن نتخذ لهوا (21 / 17)

يكنى باللهو عن غيره ، قال الحسن وقتادة : أراد باللهو : المرأة وقال قوم : أراد به الولد (7) وقيل : اللهو كناية عن الجماع (8)

* لاتخذنا من لدنا (21 / 17)

أى من عندنا (9)

1- (235) مق 1 / 238

2- (236) مج 2 / 46 - 47

3- (237) مق 2 / 44

4- (238) مق 5 / 422

5- (239) صا 247

6- (240) مج 4 / 167

7- (241) مق 5 / 213

8- (242) مج 4 / 252

9- (243) صا 169

* وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون (21 / 26)

قالوا : إن بل تأتى للإضراب بعد غلط أو نسيان ، وهذا منفى عن الله - عزوجل - فإن أتى بها بعد كلام قد سبق من غير القائل فالخطأ إنما لحق كلام الأول نحو (وقالوا اتخذ الرحمن ولدا) فهم أخطأوا فى هذا وكفروا به فقال عزوجل (بل عباد مكرمون) (1)

* إن السماوات والأرض كانتا رتقا ففتقناهما (21 / 30)

العرب تذكر جماعة وجماعة ، أو جماعة وواحدا ، ثم تخبر عنهما بلفظ الاثنين (2)

* وجعلنا السماء سقفا (21 / 32)

السماء : سقف (246) فى فلك يسبحون (21 / 33)

من سنن العرب أن تجرى الموات وما لا يعقل فى بعض الكلام مجرى بنى آدم (3)

* أفإن مت فهم الخالدون (21 / 34)

تأويل لكلام : أفهم الخالدون إن مت وهذا من دقيق باب الاستفهام وذلك أن يوضع فى الشرط وهو فى الحقيقة للجزاء (4)

* خلق الإنسان من عجل (21 / 37)

وهذا من باب القلب (5)

* فجعلهم جذاذا إلا كبيرا لهم (21 / 58)

يقال : جذذت الشئ : كسرته فالمعنى : كسرهم (6)

====

(250) مق 1 / 409

1- (244) صا 128

2- (245) صا 214

3- (246) مق 3 / 87

4- (247) صا 250

5- (248) صا 183

6- (249) صا 203

* لقد علمت ما هؤلاء ينطقون (21 / 65)

من سنن العرب أن تجرى الموات ، وما لا يعقل فى بعض الكلام مجرى بنى آدم (1)

* ونصرناه من القوم (21 / 77)

من ، بمعنى : على (2) وهو بيان (3) لقوله - جل ثناؤه - فى قصة نوح (عليه السلام) : (إنى مغلوب فانتصر) (4)

* إذ نفشت فيه غنم القوم (21 / 78)

يقال : نفشت الإبل : ترددت ليلا بلا راع (5)

* وحرام على قرية أهلكناها (21 / 95)

فالحرام : ضد الحلال والحرام : المنع والتشديد ، وقرئت (وحرم) (6)

* وهم من كل حدب ينسلون (21 / 69)

الحدب : ما ارتفع من الأرض (7) وينسلون : يسرعون (8)

* حصب جهنم (21 / 98)

قرئت : حضب جنهم ، وهو الوقود بفتح الواو (9)

* لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها (21 / 99)

من سنن العرب أن تجرى الموات وما لا يعقل فى بعض الكلام مجرى بنى آدم (10)

* وتتلقاهم الملائكة هذا يومكم (21 / 103)

====

(260) صا 251

ص: 148

1- (251) صا 250

2- (252) صا 172

3- (253) صا 172

4- (253) صا 242

5- (254) القمر : 10

6- (255) مج 4 / 25

7- (256) مق 2 / 45

8- (257) مج 2 / 37

9- (258) مق 5 / 421

10- (259) مق 2 / 75 - مج 2 / 78

أى : يقولون وهذا من باب إضمار الأفعال (1)

سورة الحج

* يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت (22 / 2) إذا وصفت بالارضاع قلت : مرضعة (مق 2 / 400)

* وترى الناس سكارى وما هم بسكارى (22 / 2)

أى : ما بسكرى مشروب ولكن سكرى فزع ووله (2)

* وأنبتت من كل زوج بهيج (22 / 5)

يقال : نبات بهيج أى : ناضر حسن (3)

* ومن الناس من يعبد الله على حرف (12 / 11)

أى : على وجه أى طريقة واحدة لأن العبد يجب عليه طاعة الله - جل ثناؤه - عند السراء والضراء ، فإذا أطاعه عند السراء ، وعصاه عند الضراء فذلك ممن عبد الله على حرف (4) ألا ترى أنه قال - جل ثناؤه - :

* (فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه) (22 / 11) (5)

* فليمدد بسبب إلى السماء ثم ليقطع (22 / 15)

فى بعض الكتب (6) إن (القطع) هاهنا الاختناق

* إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا (22 / 17)

فبدأ بهم ثم قال : إن الله يفصل بينهم (22 / 17)

1- (261) صا 235

2- (262) صا 259

3- (263) مق 1 / 308

4- (264) مج 2 / 45 ـ مق 2 / 42

5- (265) عدة من المشكل لغرابة لفظه فى صا 75

6- 6. هذه الجملة من مج 4 / 172 وبلفظ : (وفى بعض التفسير) فى مق 5 / 102.

بدأبهم ثم حول الخطاب ، وهو من الابتداء بالشئ ثم يخبر عن غيره (1).

* ثم ليقضوا تفثهم (22 / 29)

قال أبو عبيدة (2) : هو قص الأظافر وأخذ الشارب. وشم الطيب وكل ما يحرم على المحرم إلا النكاح (3) واللام فى (ليقضوا) للأمر (4)

* فإذا وجبت جنوبها (22 / 36)

أى : إذا ماتت (5)

* وأطعموا القانع والمعتر (22 / 36)

القانع : السائل ، وسمى قانعا لإقباله على من يسأله (6)

* فهى خاوية على عروشها (22 / 45)

يقال لسقف البيت : عرش ، والمعنى : إن السقف يسقط ثم تتهافت عليه الجدران ساقطة (7)

* ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور (22 / 46)

الصدر للانسان ، والجمع : صدور (8)

* إلا إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته (22 / 52)

أى : إذا قرأ وقولنا : تمنى الكتاب : قرأه ، وهو ذلك المعنى ، لأن القراءة تقدير ووضع كل آية موضعها ، والتمنى يدل على تقدير شئ ونفاذ القضاء به (9)

* يولج الليل فى النهار ويولج النهار فى الليل (22 / 61)

أى يزيد من هذا فى ذاك ، ومن ذاك فى هذا ، وولج الشئ فى غيره :

1- (267) صا 216 - 217

2- (268) عبارة أبى عبيدة : هو الأخذ من الشارب وقص الأظفار ، ونتف الإبط ، والاستحداد وحلق العانة ، مجاز القرآن 2 / 50

3- 3. مق 1 / 350. مج 1 / 331

4- (270) صا 114

5- (271) مق 6 / 89

6- (272) مق 5 / 33

7- (273) مق 4 / 5 26

8- (274) مق 3 / 337

9- (275) مق 5 / 276 - 277

دخل (1)

سورة المؤمنون

* قد أفلح المؤمنون (23 / 1).

قـد : جواب لمتوقع وهى نقض ما التى للنفى ، وليس من الوجه الابتـداء بها إلا أن تكون جوابا لمتوقع ، والآيـة على هذا المعنى ، لأن القوم توقعوا علم حالهم عند الله تبارک اسمه (2)

* ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين (23 / 12)

فهذا آدم - عليه السلام - والكناية - هاهنا - متصلة باسم هى ولغيره ثم قال :

* ثم جعلناه نطفة (23 / 13)

فهذا لولده لأن آدم لم يخلق من نطفة (3).

* ما هذا إلا بشر مثلكم يريد أن يتفضل عليكم (23 / 24)

المتفضل : المدعى للفضل على أضرابه وأقرانه (4)

* وآويناهما إلى ربوة (23 / 50)

قال الخليل : أوى الرجل إلى منزله ، وآوى غيره أويا وإيواء ويقال : أوى : إواء أيضا ، والأوى أحسن (5)

* عن الصراط لناكبون (23 / 74)

نكب عن الشئ ، ينكب : مال (6)

* ورحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا فى طغيانهم (23 / 75).

بيان لقوله - جل ثناؤه - فى الإخبار عنهم : (ربنا اكشف عنا العذاب إنا

1- (276) مج 4 / 553

2- (277) صا 158

3- (278) صا 262

4- (279) مق 4 / 508

5- (280) مق 1 / 151

6- (281) مق 5 / 474

مؤمنون) (1) فذلک رد لقولهم (2)

* إذا هم فيه مبلسون (23 / 77)

مبلسون : يائسون ، قالوا : ومنه اشتق اسم إبليس كأنه يئس من رحمة الله (3)

قل : رب إما ترينى ما يوعدون (23 / 93).

إما : تكون تخييرا وإباحة والأكثر فى جوابها نون التوكيد ، كما هاهنا (4)

* قل : رب أعوذ بک من همزات الشياطين ، وأعوذ بک رب أن يحضرون (23 / 97 - 98)

تأولها ناس ، أى أن يصيبونى بسوء ، وذلک أنهم يحضرونه بسوء (5)

والآية إيماء إلى أن يصيبونى بسوء ، وذلک أن العرب تقول : اللبن محضور أى : تصيبه الآفات (6)

* قال : رب ارجعون (23 / 99)

من سنن العرب مخاطبة الواحد بلفظ الجميع (7)

* قال : اخسئوا فيها ولا تكلمون (23 / 108)

يقال : خسأت الكلب : أبعدته ، واخسئوا ، كما يقال : ابعدوا (8)

للبحث صلة ...

1- (282) الدخان : 12

2- (283) صا 241

3- (284) مق 1 / 300

4- (285) صا 145

5- (286) مق 2 / 76

6- (287) صا 249

7- (288) صا 213

8- (289) مق 2 / 182

غديرية ابن علوان

أسد مولوى

مضت ترجمة الشاعر فى العدد 6 ص 201 من «تراثنا» فى تقديم «تخميس لامية العجم» له

وهذه غديريته نقلناها من مجموعة ابن الشـهرزورى الخطية نفسها ، فما قلناه هناك نقوله هنا ، ولـم نتوسع فى التخريج واقتصرنا على ما لا بد منه

علما أن هذه الغديرية من الشعر المنسى الذى لـم ينشر لحد الآن

بدا كبدر فى ليل طرته

يخجل شمس الضحى بغرته (1)

أحور أحوى (2) حوت محاسنه

ماء أو نارا فى صحن وجنته

يهتر لينا تظل خاضعة

أغصان بان النقا (3) لقامته

سلطانه حاجب أقسام على

ناظره مشرفا لفتنته

غديرية ابن علوان أسد مولوى

ص: 155

1- (1) الطرة : شعر مقدم الرأس

2- (2) الحور : شدة بياض العين فى شدة سوادها

3- (3) البان شجر يضرب به المثل فى استقامة القد ، وأضافه إلى النقا - وهو رمل نقى - لجودة نباته فيه

(5) عامله قده وصارمه

لحاظه العضب عند فتكته (1)

يفتر عن بارد وعن برد

منضد فى سلاف ريقته (2)

جارت على خصره روادفه

مذ عدلت كثب رمل رامته (3)

سل كل بسلع أراق من دنف

دما بسيف من غنج مقلته (4)

مر التجنى حلو التواصل لا

يفى جنى وصله بجفوته

(10) دع - يا ابن علوان - ما افتتنت به

من حسن أوصافه وصورته

واعلق بحبل الولاء من رجل

تسعد بالفوز من شفاعته (5)

محمد المصطفى الذى أنبياء

الله فى الحشر تحت رايته (6)

وكلهم بشروا بأن هو الخاتم للوحى فى نبوته (7)

أرسله الله رحمة فله المحمد على لطفه ورأفته (8)

(15) فى (قاب قوسين) قد رقى شرفا

لا يبلغ الوصف كنه رتبته (12)

1- 1. العامل : الرمح ، والصارم العضب : السيف القاطع.

2- 2. يفتر : يتبسم والبارد : صفة للريق. والبرد حيات الثلج وتوصف بها الأسنان والسلاف : الخمر.

3- (6) رامة : اسم لمواضع كثيرة فى جزيرة العرب

4- 4. سلع : موضع ، الدنف : المريض الذى مرضه ملازم له ، والمراد هنا مرض العشق ولا يخفى على القارئ أن هذا الاستهلال بالغزل تقليدى. (8) فى هذا البيت وما قبله تخلص الشاعر إلى غرضه وهو مدح النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ومدح أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام

5- (9) الخصائص الكبرى 2 / 220

6- (10) أنظر فى بشارة الأنبياء السابقين بظهور نبينا الأكرم صلى الله عليه وآله : كتاب «إظهار الحق» للشيخ رحمه الله الهندى ، المتوفى 1306 ه ، وهو حجة فى هذا الباب ومن درر الكتب العلمية التى لم يصل إلى مرتبتها فى موضوعها كتاب

7- (11) إشارة إلى قوله تعالى : «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين»

8- 8. إشارة إلى المعراج الشريف ، وصعوده صلى الله على وآله إلى منتهى القرب من الله تعالى ، أو مرتبة (قاب قوسين) كما عبر عنها القرآن الكريم فى سورة النجم.

وانبع الماء من أنامله

روى به الجيش عند فاقته (1)

ويابس الجذع حين مر به

حن منيبا إلى جلالته (2)

وأطفئت نار فارس وله ال (م)

إيوان قد شق فى ولادته (3)

وسلم الذئب والغزالة كل

مفصح فى خطاب خدمته (4)

ونعله قبل البعير وكم

من معجز خارق لعادته (5) (20)

هذا وخلق قد زانه خلق

يستلب العقل فى دماثته

وبشره وانسكاب راحته

على البرايا وحسن سيرته

ووجهه فالهلال مكتسب

كماله من جميل طلعته

ودينه والذى يفصله

كتابه من شريف شرعته

وهديه والذى اقتضاه لنا

منهاجه من جميل سنته (25)

به هدانا الإله من بهم

1- (13) المعروف من حوادث بركته صلى الله عليه وآله فى الماء القليل ، حادثة إرواء الجيش الكثير العدد فى غزوة تبوک

2- 2. يقصد حنين الجذع الذى كان صلى الله عليه وآله يستند إليه وقت الخطبة ، ثم تركه لما صنع له المنبر. وهو خبر مستفيض نقله السيوطى فى الخصاص الكبرى 2 / 75 بطرق عديدة

3- (15) الخصائص الكبرى 1 / 51

4- (16) دلائل النبوة 6 / 34 و 39

5- (17) دلائل النبوة 6 / 28

ومن لظى النار والسلاسل

والخزى إلى عفوه ورحمته

وفى غد عند شدة العطش

الأكبر يسقى عطاش أمته

كأسا رويا من حوض كوثره

يشفى الصدى من زلال نطفته

(30) بكف هارونه وآصفه

يوشعه فى قيام حجته (1)

ادريسه شيثه بمظهره

شمعونه فى لزوم حجرته

ناصره سيفه مؤيده

مفنى أعاديه باب حطته (2)

---

1 - 1. هارونه : يعنى أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام ، فقد جاء فى الحديث الشريف قوله صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام : «أنت منى بمنزلة هارون من موسى» وهو الحديث المعروف عند علماء الحديث (حديث المنزلة) وقد أفرد له مؤلفو كتب المناقب بابا مستقلا لكثرة طرقه.

2- (19) نصرة على عليه السلام للنبى صلى الله عليه وآله وكونه سيفا له ومؤيدا من الأمور التى حفلت بها كتب السير والتواريخ والتى هى من الأمور الضرورية فى وجدان المسلم

ربیبه وابن عمه نسبا

أبی بنیه وزوج ابنته (1)

نجیه حین أشفقوا وعصوا

فی صدقات النجوی لإمرته (2)

وصیه نفسه مغسله

مودعه فی قرار حفرته (3) (35)

قاضیه قاضی دیونه وأخیه الصادق الود فی محبته (4)

صاحبه المفتدی بمهجته

مهجته عند کشف کربته

فی یوم بدر فی حنین وقد

فر أولو الیأس من صحابته (5)

رعبا وظنوا الضنون بالله لما

استشعر الناس من سلامته

قالوا غرورا قد کان ما

وعد الله نبی الهدی بنصرته (40)

فصدق الله وعده وأباد الشرک

بالمرتضی وبطنته (6)

1- (20) ربیته : حیث أخذه النبی صلی الله علیه وآله من عمه أبی طالب علیه السلام فی سنة قحط ، وبقی معه فی بیته إحقاق الحق (الملحقات) 7 / 523

2- 2. نزول آیة النجوی فیه علیه السلام حیث کان یقدم صدقه بین یدی نجواه للنبی صلی الله علیه وآله عدة مرات امتثالا لقوله تعالی «یا أیها الذین آمنوا ذا ناجیتم الرسول فقدموا بین یدی نجواکم صدقه ذلک خیر لکم وأطهر» (المجادلة 13 - 14).

3- (22) أنظر فى هذه الألقاب الأمير المؤمنين عليه السلام : إحقاق الحق (الملحقات) 4 / 71 - 46 ، 454

4- (23) أنظر فى هذه الألقاب أيضا : إحقاق الحق (الملحقات) 8 / 34 و 4 / 171 فما بعد

5- (24) أنظر فى هزيمة جميع المسلمين فى عدا عشرة أشخاص من أهل بيت النبى صلى الله عليه وآله سيدهم على عليه السلام : طبقات ابن طبقات ابن سعد 2 / 1 / 109 ، ومغازى الواقدى 3 / 897

6- 6. إشارة إلى قوله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وكان الله بما تعملون بصيرا. إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنون هنالک ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا. وإذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسول إلا غرورا) الأحزاب 10 - 13

ويوم أحد وفى تبوك وكل

ضن عن نصره بمهجته

وغادروه فردا فناداه من

يثرب لبى نداء صرخته

إلى تبوك وافاه كالبرق

فى سبعة عشر خطى بخطوته

(45) فشتت الشرك وانجلت بهم الشرك عن المصطفى بنجدته (1)

وخيبر حين فر من حمل الراية من مرحب بخيبته

فامتعض المصطفى وقال لهم

لأعطينها غدا أيدا بمنعته

يحبه الله والرسول ولا

يرجع إلا بنجح بغيته

وكان إذا ذاک حيدر رمدا (2)

تنوء الآمه بنهضته

(50) فأصبح المصطفى وقال لهم

نادوا عليا يأتى بعلته

فمذ أتى بادر النبى إلى

عينيه داواهما بتفلته

وقال خذ راية الهدى يا

ولى الله وأسرع إلى كرامته

فسار يسعى الإمام إلى

مرحب من وقته وساعته

فظنه مرحب كمن سبقا

إليه بالأمس من جماعته

(55) فظل من جهله يزاجره

ويظهر التيه من سفاهته

عاجله ضربة براه بها

شطرين من (3) بأسه وسطوته

واستقبل الحصن حال خندقه

من دونه جازه بوثبته

واقتلع الباب عنوة وله

صير جسرا بقهر منته

وافتتح الحصن ... (4)

(5) وبلغ الله بالوصى إذا

نبيه السؤل من إرادته (30)

1- (26) روى هذه المعجزة السيد هاشم البحرانى فى «مدينة المعاجز» ص 93 وهى المعجزة 233 من معاجز أمير المؤمنين عليه السلام فى هذا الكتاب ، وبهم الشرک : ظلماته وشدائده

2- 2. فى الأصل «رمد» وهى مخالفة لقواعد النحو.

3- (28) فى الأصل «عن» وما أثبتناه هو المناسب للسياق

4- (29) بياض فى الأصل المخلوط

5- (30) حوادث خيبر ، وفرار من فر ، وإرسال النبى صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام ، قلعه باب الحصن وتترسه به وقتله مرحبا ، وفتح الله على يديه روى هذه الأحداث بأسانيده محدث الشام ابن عساكر فى ترجمة الإمام عليه السلام من تاريخه 1 / 174 - 193 وأشبع الأحاديث تأييدا وتأكيدا محققه الشيخ

ويوم عمرو بن عبد ود وقد

وافى كليث الشرى وقسوته

يؤم (1) جيشا عرمرما لجبا

قد طبق الأرض عظم وطأته

وقد – كما قال ربنا – زاغت

الأبصار عبا من فرط خيفته

وبلغت منهم القلوب إذا

حناجر القوم عند رويته

وأحفر الخندق النبى له

مذ قيل : يأتى ، من هول روعته (65)

فحين وافى يختال ملتمسا

مبارزا كلا شموخ غرته

وظن كل أن لا محيص وقد

أهم كلا عظيم محنته

والناس صنفان (2) مؤمن ترح

أو فرح كافر لشقوته

وبان منهم عنه له فشل

إذ لم يجيبوا نداء دعوته

تاه غرورا وظل مرتجزا

يهزأ لكن بجوف لحيته (3) (70)

فابتدر المرتضى أبو الحسن

الطهر على إلى إجابته

مخترطا ذا لفقار مرتجزا

غضبان لله لا لجزيته

واصطرعا ساعة وعاجله

بضربة آذنت بصرعته

كبر جبريل ثم صاح بأعلى

صوته مسمعا بصيحته

لا سيف إلا ذو الفقار ولا

سوى على فتى ونخوته (75)

فكبر المصطفى وقال لهم

كبر جبريل من مسرته

فكبروا كبرت إذا عصت ال

إسلام بشرا بنصر دولته

وابتدر المسلمون وانهزم

الأحزاب كل ولى لوجهته

فكان نصر النبى إذ ذاك

والإسلام من بأسه وضربته (4)

وليلة الغار حين فر رسول الله خوفا من أهل مكته (5)

1- المحمودى فى هوامش هذه الصفحات.

2- (31) فى الأصل «ويوم» والصواب ما أثبتناه

3- (32) فى الأصل «صنفين» والصوب ما أثبتناه

4- (33) «يهزأ بجوف لحيته» أى يهزأ ولكن هزءه راجع عليه

5- 5. أنظر الهامش 26.

فبات فوق الفراش يخلفه

ليفتدى نفسه بقتلته

فمذ أتته قريش اقتحموا

صاح عليهم بهول زعقته

منتدبا يالغالب انا ججحاج

أبى طالب وأسرته

فانهزم الجمع ناكصين على

أعقابهم من عظيم هيبته

(85) وظل فى مكة يراسله

يثنيهم الرعب عن مساءته

حتى أتاه بما أراد إلى

يثرب من رحله ونسوته

فهل يضاهى هذا بذى نسب

أو سبب قط فى مزيته (1)

مولى رقا منكب النبى وألقى

هبلا عن على كعبته (2)

ومن أتاه جبريل بالسطل

والمنديل فامتاز فى طهارته (3)

(90) والنجم فى داره هوى

كانشقاق البدر للمصطفى وهالته (4)

وافتتح الله بابه بحمى

المسجد كالمصطفى ونسبته

إذ سد بالوحى كل باب إلى

المسجد من صحبه وعترته (5)

ويوم أعطى النبى صاحبه

براءة وانبرى بسورته

يسعى إلى مكة ليقرأها

بموسم الحج فى نيابته

(95) أوحى إلى المصطفى وقد

بلغ الرحاء فى السير من مسافته

أن لا يودى عنى سواك فتى

أو رجل منک أصل نبعته

فابتعث المصطفى الوصى وقال

: ارجع به وامض فى رسالته

فالله قد شاء أن تكون لها

مبلغا عنه يا ابن بجدته

فليث شعرى لم كان مبعث ذا

وذاک لم رد بعد بعثته (6)

1- (35) أنظر فى هذه الفضيلة العظيمة ترجمة الإمام على عليه السلام من دمشق 1 / 135 - 155

2- 2. نقل هذه الفضيلة الجليلة صاحب كتاب فضائل الخمسة من الصحاح الستة 2 / 379 - 381 عن الخصائص للنسائى والمستدرک للحاكم والكشاف للزمخشرى.

3- (37) أنظر ينابيع المودة 140

4- (38) أنظر إحقاق الحق وملحقاته 3 / 336 - 340

5- (39) أنظر ترجمة الإمام على عليه السلام من تاريخ ابن عساكر 1 / 275 - 305

6 - 6. فضائل الخمسة من الصحاح الستة 2 / 382 - 386 عن صحيح الترمذى وخصائص النسائى ، وتفسير الطبرى ، والمستدرك للحاكم ، ومسند أحمد والدر المنثور للسيوطى.

ويوم وافى جبريل بالطائر

المشوى والمصطفى بعقوته (100)

فقال : رب أئتنى يشاركنى

فى أكله وانتهاز لذته

أحب كل الورى إليک

فوافاه على شقيق فطرته

فهو أحب الورى إلى الله إذ

كان هو المجتبى بشركته (1)

ويوم أعطى الفقير خاتمه

وهو يصلى من دون رفقته

فأنزلت إنما وليكم (2)

بعد إله الورى وخيرته (105)

هو المقيم الصلاة لله والمؤتى

زكاة فى حال ركعته (3)

ويوم آخى بين الصحاب فلم

يرتض منهم سوا أخوته (4)

ويوم بدر إذا قال قائلهم

أطال نجواه عند خلوته

قال لهم : ما انتجيته إنما

الله انتجاه بسر حكمته (5)

فالحمد لله إننى رجل

قد صيغ قلبى على ولايته (110)

معتقدا أنه هو النبأ

الأعظم لله فى خليقته (6)

ص: 163

1- (41) أسـهب محـدث الشام ابن عساكر فى تخريج أحاديثه بأسانيده الخاصة ، فى ترجمة الإمام على عليه السـلام من تاريخ دمشق 2 / 105 - 159

2- (42) هى الآية 55 من سورة المائـدة ونصـها الكريم : «إنما وليكم الله ورسول والذين آمنوا الذين يقيمون الصـلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون»

3- 3. فى الأصل «رفعته» وأثبتنا «ركعته» اتباعا للآية الكريمة.

4- 4. أخرجه صاحب فضائل الخمسة من الصـحاح الستة 1 / 365 - 379 عن الترمذى وابن ماجة والمسـتدرک للحاكم ومسند أحمد وطبقات ابن سعد والدر المنثور للسيوطى وكنز العمال وغيرها.

5- 5. حديث المناجاة مشـهور ، وهو فى المصادر يوم الطائف لا كما قال الشاعر يوم بدر. وممن أخرجه ابن عساكر فى ترجمة الإمام على عليه السلام من تاريخ دمشق 2 /5. 311.

6- (46) أنظر شواهد التنزيل 2 / 317 - 318

وهو الإمام الذى له فرض الله

على الخلق حسن طاعته

فى يوم خم إذ بلغ المصطفى

ما قرار الوحى من إمامته

نادى وفى كفه الشريف على

المنبر كف الوصى صفوته

(115) ألست أولى منكم بأنفسكم

قالوا : بلى ، قال فى عبارته

هذا على مولى لمن كنت

مولاه بوحى فى نص آيته

فعاد يا رب من يعاديه وانصر

ناصريه فى وقت شدته

يا رب بلغت ما أمرت به

فاشهد على جمعهم بصحته

فهنئوه بما حباه إله العرش

جودا من فضل نعمته (1)

(120) العالم العامل المحقق

والمخلص لله فى زهادته

الصابر الصادق المجاهد

والحاكم بالعدل فى قضيته

المؤثر المطعم الطعام على

حبه لله عند حاجته

فأنزلت فيه هل أتى هل

أتى فى غيره مثلها بمدحته (2)

مخاطب الذئب منطق الميت

إذ لبى عظام رمته (3)

1- 1. حديث الغدير هو الذى جاوز حد التواتر - بأى تعريف عرف هذا التواتر - فقد حضره من الصحابة أكثر من مئة ألف رجل سمعوه من النبى الأكرم صلى الله عليه وآله ثم نقلوه إلى أهليهم عند رجوعهم إليهم من حجة الوداع.

2- 2. شواهد التنزيل 2 / 299 - 315.

3- 3. لكلامه عليه السلام مع الذئب ، نقل السيد هاشم البحرانى فى «مدينة المعاجز» معجزتين : إحداهما أيام النبى الأكرم صلى الله عليه وآله تجدها فى ص 42 رقم 74 منه والثانية بعد انتقال الرسول الأعظم صلى عليه وآله إلى الرفيق الأعلى تجدها فى ص 44 رقم 76 منه.

ومطلع الشمس بعد ما غربت

صلى أداءا ماضى فريضته (1) (125)

منقذ سلمان قبل مولده

من أسد ضل من فريسته (2)

إذ كان مع سائر النبيين

سرا ومع المصطفى بجهرته (3)

مفيض ماء الفرات حين طفى

وعاد يجرى على استقامته (4)

وقالع صخرة القليب وقد

أعيت جموعا بجذب راحته

وأنبع الماء فارتوى الجيش

من عذب زلال بقهر منته (5) (130)

ورد كف القصاب والعين

حتى عاد كل لبدء خلفته (6)

ونبأته بحالها الناقة

العجماء نطقا على جليته (7)

وسار من يثرب المدينة إذ

ناداه سلمان عند موتته

غسله بالعراق ثم أتى

منزله فى تمام ليلته (8)

ومر بالنحل وهو مرتكم

أومى إليه بكم بردته (135)

فضل يسرى بسيره وكذا

ينزل من سيره لنزلته

فجاء أربابه وقد شهدوا

حجته من هدى محجته

بعد ثلاث فأسلموا وحظوا

بدعوة الحق فى استجابته

فحيث عادوا أومى إلى

النحل فما إن ونى برجعته

وسار فوق البساط تحمله

الريح إلى الكهف نحو فتيته (140)

فحين وافى مسلما أظهروا

التعظيم فى الرد عن تحيته (9)

ص: 165

1- (50) أنظر : هامش 18

2- 2. نفس الرحمان 27 ، وقد نقله عن مشارق أنوار اليقين 216.

3- 3. مشارق أنوار اليقين 85.

4- (53) مدينة المعاجز ص 111 رقم 299

5- 5. هذه المعجزة وقعت عدة مرات ، رواها السيد هاشم البحرانى فى مدينة المعاجز فى مواضع فى الصفحات 80 - 83 تحت الأرقام 202 و 203 و 204 و 205 و 206 و 207.

6- (55) مدينة المعاجز ص 191 رقم 526

7- (56) مدينة المعاجز ص 95 رقم 241

8- (57) مدينة العاجز ص 160 رقم 443

9- (58) مدينة المعاجز ص 27 رقم 41

ومعجز الحق إذ تكنفه الثعبان كاف فى شرح قصته

وهو مجيب الثعبان أيضا على المنبر إذ نق عن مقالته (1)

وهو الذى فى غد يكون لوا

الحمد من قسمه وحصته

(145) الأنبياء المكرمون ومن

دونهم تحت ظل شقته (2)

وابناه سادات كل شبان أهل

الجنة الخلد فى قيامته (3)

أبو الهداة المطهرين من

الرجس نجوم الهدى وقادته

ومنهم القائم الإمام الذى

ينزل عيسى لنصر كرته (4)

فيملأ الأرض بعد ما ملئت

بالجور عدلا شريف شيمته (5)

(150) محلل المشكلات إن أبهم

الأمر بإيضاح ألمعيته

ليس الإمام الذى يخطأ فى

أحكامه عارفا بزلته

لكن إمام الهدى الذى يرجع

الناس جميعا إلى هدايته

كما قرأتم فى حقه أفمن

يهدى إلى الحق فى دلالته (6)

أحق بالاتباع أم من إذا

لم يهد لم يهد فى إمارته

(155) فما لكم كيف تحكمون لقد

جرتم عن الحق فى إصابته

وفى الصحيحين جاء فى النقل

والمسند ما صح فى روايته

لا يدخل الجنة امرؤ أبدا

لم يأت بالإذن فى بطاقته (7)

يمكن حصر الحصى ولا يمكن

الحصر لبعض من بعض غايته (8)

1- (59) مدينة المعاجز ص 20 رقم 21 و 22 و 23

2- 2. فضائل الخمسة من الصحاح الستة 3 / 122 - 124.

3- (61) فضائل الخمسة من الصحاح الستة 3 / 259 - 264

4- (62) أنظر فى الأحاديث الشريفة الناصة على الأئمة الاثنى عشر عليهم السلام وكون المهدى عليه السلام منهم : إحقاق الحق (الملحقات) 13 / 1 - 74

5- (63) أنظر فى ملء المهدى عليه السلام الأرض قسطا وعدلا : إحقاق الحق (الملحقات) 13 / 132 - 194

6- (64) هذا البيت البيتان بعده إشارة إلى الآية الكريمة (يونس 35)

7- (65) فضائل الخمسة من الصحاح الستة 3 / 131

8- (66) قال أحمد بن حنبل : ما جاء لأحد من أصحاب رسول الله - صلى عليه وآله الفضائل أكثر مما جاء لعلى بن أبى طالب شواهد التنزيل 1 / 18

فخر تعالى على وجل فلا

يبلغ ذو الوصف كنه عزته

وما عسى أن يقال فى رجل

ضل كثيرون فى عبادته (160)

من هول ما أدركت بصائرهم

وشاهدوا من عظيم حالته

ثم ودع كل ما مضى فإلى الآن

ثرى قبره وتربته

يبصر العمى ثم يسرع

بالزمنى قياما بسر آيته (1)

ثم وفى معبر الحديثة سرا

يذهل العقل عند عبرته

مزية خصه الإله

من دون كل الورى بجملته (2) (165)

فاستجلها أيها الوليله

ممن رأى الحق فى عقيدته

وإنها إن علت وإن عظمت

أصغر من قدره ورفعته

أنا ن علوان بالولاء له

مشتهر من رؤوس شيعته

أبذل روحى فيه وما ملكت

يدى وللمرء وسع طاقته

أرجو من الله أن أكون غدا

فى الحشر من حزبه وزمرته (170)

عدتها مائة وسبعون بيتا ، تمت بحمد الله وعونه.

ص: 167

1- 1. المعاجز التى صدرت عن الضـريح المطهر من يوم معرفة الناس به إلى اليوم أكثر من أن تحصى وقد حفلت بها الكتب ، أنظر مثلا : فرحة الغرى 136 - 160 وغيره من كتب الفضائل.
2- 2. مدينة المعاجز 70 رقم 176.

المصادر

1 – إحقاق الحق ، للقاضى نور الله – حققه وتوسع فى تخريجه السيد المرعشى النجفى – طبع قم.

2 – بحار الأنوار ، لمحمد باقر المجلسى – الطبعة الحديثة ذات ال (110) أجزاء

3 – ترجمة الإمام على بن أبى طالب عليه السلام من تأريخ دمشق لابن عساكر ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودى – الطبعة الأولى 1395 ه بيروت لبنان

4 – الخصائص الكبرى أو كفاية الطالب اللبيب فى خصائص الحبيب ، تأليف أبى الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى الشافعى المتوفى 911 ه طبع حيدرآباد الدكن – الهند – 1320 ه

5 – دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، تأليف أبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى المتوفى 458 ه. وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبد المعطى قلعچى – طبع دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان الطبعة الأولى 1405 ه

6 – شواهد التنزيل لقواعد التفضيل ، تأليف الحافظ عبيد الله بن عبد الله بن أحمد المعروف بالحاكم الحسكانى – تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودى الطبعة الأولى 1393 ه – بيروت لبنان.

7 – طبقات ابن سعد ، لمحمد بن سعد – تحقيق ادوارد سخو – طبع ليدن 1322 ه

8 – فرائد السمطين فى فضائل المرتضى والبتول والسبطين الأئمة من ذريتهم عليهم السلام ، للمحدث الكبير إبراهيم بن محمد الجوينى ، المتوفى سنة 730 ه تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودى – الطبعة الأولى 1400 بيروت – لبنان.

9 – فضائل الخمسة من الصحاح الستة ، للسيد مرتضى الحسنى الفيروزآبادى – طبع الأعلمى – بيروت 1402 ه.

10 – مدينة المعاجز ، للسيد هاشم البحرانى – طبع حجر – إيران

11 – مشارق أنوار اليقين ، للحافظ رجب البرسى – طبع الأعلمى – بيروت – لبنان – بلا تأريخ.

12 – المغازى ، محمد بن عمر الواقدى – تحقيق الدكتور مارسدن جونس مطبعة اكسفورد – لندن 1966 م.

13 – نفس الرحمان ، فى فضائل سلمان رضى الله ، لمحمد حسين النورى الطبرسى – طبع

حجر - إيران

14 - ينابيع المودة ، تأليف الحافظ سليمان بن إبراهيم القندوزى الحنفى ، المتوفى 1294 ه طبعة استانبول سنة 1302 ه.

ص: 169

اللمعة الجلية فى معرفة النية

عبد الحسين الحسون

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم

ماهية النية

الحمـد لله الـذى هـدى كل شـئ بالخلقة ، وغرز الأحياء بالفطرة ، وطبع بعضـها بالفطنة ، وجبل الإنسان بالبصـيرة ، وأكمل له دينه ، وأمره بالعبادة ، وجعل مفتاحها النية وصلى الله على محمد سيد رسله ، وعلى آله العترة الطاهرة.

أما بعد : فقد يعتاد الإنسان على شئ ولكن لم يدرك كنهه ، ويتعبد لله عادة ولم يحط بها معرفة ، ويشرع بالنية للعبادة ، ولكن يجهل ماهية النية فما هى النية؟ أهى العزم ، أم الإرادة أم انبعاث نفسـى ، أو فعل القلب؟ اختلف الفقهاء وأهل اللغة فى تفسـيرها ، والوصول إلى حقيقتها حتى قال بعضهم : «وكيف كان لا نعرف لها معنى جديدا شرعيا» (1)

وهذه بعض الأقوال فى معنى النية :

ذكر الشيخ فى الخلاف : «إنما النية سميت النية نية لمقارنتها للفعل وحلولها فى القلب» (2)

1- (1) جواهر الكلام 2 : 75

2- 2. الخلاف 1 : 103 مسألة 56 -.

والمحقق فی الشرائع «النیة إرادة تفعل بالقلب» (1)

وفی قواعد العلامة : «إرادة إیجاد الفعل علی الوجه المأمور به شرعا» (2)

وفی المنتهی : «النیة عبارة عن القصد» (3)

وفی إیضاح الفوائد لفخر المحققین : «النیة حقیقة فی الإرادة المقارنة ومجاز فی القصد أعنی الإرادة مطلقا» (4)

وفی القواعد والفوائد للشهید : «تعتبر مقارنة النیة الأول العمل فما سبق منه لا یعتد به ، وإن سبقت سمیت عزما» (5)

وفی التنقیح للسیوری : «وفرقوا بین النیة والعزم أن العزم لا بد وأن یکون مسبوقا بتردد بخلاف النیة فإنه لا یشترط فیها ذلک» (6)

وفی الحدائق الناصرة للبحرانی : «إنما هی عبارة عن انبعاث النفس ومیلها وتوجهها إلی ما فیه غرضها ومطلبها عاجلا أو آجلا» (7)

وفی جواهر الکلام : «إنها من الأفعال القلبیة» (8)

أما عند أهل اللغة ، ففی الصحاح للجوهری : «نویت نیة ونواة أی عزمت» (9)

وفی لسان العرب لابن منظور : «والنوی : الوجه الذی تقصده ... فالنیة عمل القلب» (12)

وفی القاموس للفیروز آبادی : «نوی الشئ ینویه - ویخفف - قصده» (13)

1- (3) شرائع الإسلام 1 : 20 (4) قواعد الأحکام 1 : 9

2- (5) منتهی المطلب 1 : 55

3- (6) إیضاح الفوائد 1 : 101 (7) القواعد والفوائد 1 : 114

4- (8) التنقیح الرائع 1 : 74

5- (9) الحدائق الناضرة 2 : 176

6- (10) جواهر الکلام 2 : 75

7- (11) الصحاح 6 : 2516

8- (12) لسان العرب 15 : 347 - نوی -

9- 9. القاموس 4 : 400.

وفی مصباح المنیر للفیومی : «النیة فی غالب الاستعمال بعزم القلب علی أمر من الأمور والنیة : الأمر والوجه الذی تنویه» (1).

وفی مفردات الراغب : «والنیة تکون مصدرا واسما من نویت وهی توجه القلب نحو العمل ولیس من ذلک بشئ (2)

وفی مجمع البحرین للطریحی :» النیـة هی القصـد والعزم علی الفعـل ، اسم من نویت نیـة ونواة أی قصـدت وعزمت والتخفیف لغـة ، ثم خصت فی غالب الاستعمال بعزم القلب علی أمر من الأمور «(3)

وهناک اعتراضات وإجابات حول المعانی أعلاه یطول شـرحها فی هـذا المقام ، ولا بأس أن نذکر أحدها کما ذکرها صاحب جواهر الکلام :» ومن هنا اعتراض علی المصنف باستدراک قوله تفعل بالقلب بعد ذکره إنها إرادة

وربما أجیب عنه أنه جئ به لإخراج إرادة الله عن مسمی النیة لمکان کونها لا تفعل بالقلب ، فیقال : أراد الله ، ولا یقال : نوی الله

ولعله بخصوص لفظ النیـة دون نحو نوی ، وإلا فقـد قال العلامـة فی المنتهی : إنه یقال : نواک الله بخیر أی : قصدک ، وفی الصـحاح نواک الله أی : صحبک فی سفرک وحفظک ، قال الشاعر :

یا عمرو أحسن نواک الله بالرشد

واقرأ سلاما علی الذلفاء بالثمد» (4)

وقد وردت روایات کثیرة عن الأئمة علیهم السلام بخصوص النیة (5) :

فعن علی بن الحسین علیهما السلام فی حسنة أبی حمزة : «لا عمل إلا بنیة» (6)

وابن عیینة ، عن أبی عبد الله علیه السلام : «ألا وإن النیة هی العمل» (7)

1- (14) مصباح المنیر 632

2- 2. المفردات فی غریب القرآن 510.

3- 3. مجمع البحرین 1 : 423.

4- (17) جواهر الکلام 2 : 75

5- (18) أصول الکافی 2 : 84 وسائل الشیعة 1 : 33 ب 5 و 6 و 7 و - مقدمة العبادات

6- 6. أصول الکافی 2 : 84 وسائل الشیعة 1 : 33 مقدمة العبادات.

7- (20) أصول الکافی 2 : 16 ، وسائل الشیعة 1 : 36 - ح 5 - مقدمة العبادات

وعن النبى صـلى الله عليه وآله : «إنما الأعمال بالنيات ، ولكل امرئ ما نوى ، فمن غزا ابتغاء ما عنـد الله فقـد وقع أجره على الله عزوجل ، ومن غزا يريد عرض الدنيا أو نوى عقالا لـم يكن له إلا ما نوى» (1)

وعن أبى عثمان العبدى ، عن جعفر عليه السـلام ، عن آبائه عليهم السلام ، عن أمير المؤمنين عليه السلام ، قال : «قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا قول إلا بعمل ، ولا قول ولا عمل إلا بنية ، ولا قول ولا عمل ولا نية إلا بإصابة السنة» (2)

ومن هنا قال بعضـهم : إنه لو كلفنا الله الفعل بغير نية لكان تكليفا بالمحال (3) فلا يتحقق فعل إلا مع القصد ، فلو أن إنسانا سـقط فى بركة من ماء بدون اختياره لا يقال له : إنه اغتسل ، أو أقام حركة رياضـية فيقال له : إنه صـلى ، فلا غسل ولا وضوء ولا صلاة إلا بقصد ونية امتثالا لأمر الله عزوجل.

والنية قد تكون فى غاية السـهولة من حيث قصد الفعل من العاقل المختار دون السـهو والنسيان ، وفى غاية الصعوبة من حيث خلوص النية من الرياء والسمعة (4) ولها 31 بحثا ذكرها الشهيد فى كتابه القواعد والفوائد (5)

وأجود ما قال الشيخ أحمد بن محمد بن فهد الحلى فى رسالته اللمعة الجلية لمعرفة النية ونحن بصدد تحقيق رسالته الآن حين قال عن النية : «وحقيقتها القصد إلى إيقاع الفعل ، على وجه متقربا أداء أو قضاء ، إن وضع له الوقتان وإلا سقط القيدان ، ولـم يضع لها الشارع لفظا معينا فيتبع ، وإنما ذكرها علما ينافى المقدمات والعقائد ، على سبيل التعليم والتفهم» (25)

وهذه نبذة مختصرة عن الكتاب :

اللمعة الجلية فى معرفة النية : للشيخ أحمد بن محمد بن فهد الحلى نسخة

1- (21) وسائل الشيعة 1 : 34 / 10 - مقدمة العبادات

2- 2. المقنعة 48 ، المحاسن 222 ، مجالس الشيخ : 215 ، وسائل الشيعة 1 : ص 33 / 1.

3- (23) جواهر الكلام 2 : 75

4- (24) القواعد والفوائد 1 : 74

5- (25) اللمعة الجلية فى معرفة النية 183

عزیزة فی المخطوطات ، ونادرة من ذخائر التراث ، علی جمیع النیات مرتبة علی أبواب فی العبادات ، تقع 37 صفحة ، بأسطر مختلفة.

والنسخة المميزة المعتمدة هی نسخة مکتبة الروضة الرضویة المقدسة - مشهد ، المرقمة 6207 ، بخط الناسخ علی بن جابر المعروف بابن الرقطاوی مع حاشیة مختصرة

ذکرها آغا بزرک الطهرانی فی کتابه الذریعة ، فقال : «اللمعة الجلیة فی معرفة النیة للشیخ جمال الدین أبی العباس أحمد ابن الشیخ شمس الدین محمد بن فهد الحلی المتوفی 841 مرتب علی مقدمة فی بیان وجوب النیة وحقیقتها ، وأبواب تسعة بعدد أبواب العبادات ، أولها باب الطهارة إلی آخر الأبواب وتاسعها باب الأمر بالمعروف. أوله : «الحمد لله مبدع الصور ومنشئ البشر وخالق الشمس والقمر الذی بالجود والاحسان اشتهر ...» وعلیه حاشیة للشیخ یحیی بن الحسین البحرانی الیزدی ، الذی کان تلمیذ المحقق الکرکی (1).

حیاة المؤلف :

عند مطالعة کتبه وخاصة اللمعة فی النیة وعدة الداعی یظهر من عبارات المؤلف بأن علائم العرفان والزهد والعبادة ظاهرة فی حیاته کما شهد له الموثقون من الرجال وقال فی حقه کثیر من العلماء وعندما نقرأ تأریخ حیاته وشهادة الموثقین له فی مدحه نشعر بخاصیة تقواه وورعه. فقد قال الشیخ عباس القمی عنه : «الشیخ الأجل الثقة الفقیه الزاهد العالم العابد الصالح الورع التقی صاحب المقامات العالیة والمصنفات الفائقة» (2)

وقال الخونساری عنه : «له من الاشتهار بالفضل والاتقان ، والذوق والعرفان والزهد والأخلاق ، والخوف والاشفاق ، وغیر أولئک من جمیل السیاق ما یکفینا مؤنة التعریف ، ویغنینا عن مرارة التوصیف ، وقد جمع بین المعقول والمنقول والفروع والأصول ، والقشر واللب ، واللفظ والمعنی ، والظاهر والباطن ،

1- (26) الذریعة 18 : 350 / رقم 437

2- (27) الکنی والألقاب 1 : 368

والعلم والعمل ، بأحسن ما كان يجمع ويكمل» (1)

وقال الـدزفولى الكاظمى عنه :» الشـيخ الأفخر الأجل الأوحـد الأكمل الأسـعد ضـياء المسـلمين برهان المؤمنين قـدوة الموحدين فارس مضمار المناظرة مع المخالفين والمعاندين أسوة العابدين نادرة العارفين والزاهدين (2)

وقال الشـيخ الحر فى تـذكرة المتبحرين – عنه السـيد الخوئى فى معجم رجاله – : «فاضل ، عالم ، ثقة ، صالح ، زاهد ، عابد ، ورع ، جليل القدر ، له كتب» (3)

ولعل الرؤيا التى يذكرها المؤرخون عنه ومشاهدته أمير المؤمنين عليه السـلام فى المنام ومخاطبة السيد المرتضى له توضح علو شأنه ورفعة قدره ، ولا بأس بذكرها هنا : «حكى أنه رأى فى الطيف أمير المؤمنين عليه السـلام ، آخذا بيد السـيد المرتضى – رضى الله عنه – يتماشيان فى الروضة المطهرة الغروية وثيابهما من الحرير الأخضـر فتقدم الشـيخ أحمد بن فهد وسـلم عليهما ، فأجاباه فقال السـيد له : أهلا بناصرنا أهـل البيت ، ثم سـأله السـيد عن أسـماء تصـانيفه فلما ذكرها له ، قال السـيد : صـنف كتابا مشـتملا على تحرير المسائل وتسـهيل الطرق والـدلائل واجعل مفتتـح ذلک بسم الله الرحمن الرحيم : الحمـد لله المقدس بكماله عن مشابهة المخلوقات ، فلما انتبه الشـيخ شـرع فى تصنيف كتابه التحرير وافتتحه بما ذكره السيد رحمه الله» (4)

وكان المترجم له كثير المناقشـة مع أبناء العامة ويحاججهم ويغلبهم فلقد «ناظر أهل السـنة فى زمان الميرزا اسـبند التركمان فى الإمامة – وكـان واليـا على عراق العرب – فتصـدى لإثبات مـذهبه وإبطال مـذاهب أهل السـنة ، وغلب على جميع علماء أهل العراق ، فغير الميرزا مذهبه وخطب باسم أمير المؤمنين وأولاده الأئمة عليهم السلام» (5)

1- (28) روضات الجنات 71 / رقم 17

2- (29) مقابس الأنوار : 14

3- (30) معجم رجال الحديث 2 : 189 / رقم 754

4- (31) الكنى والألقاب 1 : 368

5- (32) روضات الجنات 1 : 71 / رقم 17

مصنفاته :

وجد له من المصنفات ما يقارب 22 كتاب وهى

1 – اللمعة الجلية فى معرفة النية

2 – عدة الداعى ونجاح الساعى

3 – كتاب التحرير

4 – المهذب البارع فى شرح المختصر النافع

5 – الموجز

6 – المقتصر

7 شرح الارشاد

8 – مصباح المبتدى وهداية المهتدى

9 – المحرر

10 – فقه الصلاة

11 – شرح الألفية

12 – منافيات نية الحج

13 – كفاية المحتاج فى مسائل الحاج

14 – أسرار الصلاة

15 – التحصين فى صفات العارفين

16 – الفصول فى الدعوات

17 – رسالة فى العبادات الخمس

18 – رسالة فى التعقيبات

19 – المسائل الشاميات

20 - المسائل البحريات

21 - الدر النضيد

22 - الهداية فى فقه الصلاة

ص: 177

مشايخه :

الشيخ مقداد السيورى مؤلف كتاب «التنقيح الرائع».

وعلى بن خان الحائرى ، وابن المتوج البحرانى ، وأبى القاسم على بن عبد الحميد النيلى النسابة صاحب كتاب «الأنوار الإلهية» وغيرهم.

وله الرواية بالقراءة والإجازة عن جملة من تلامذة الشهيد الأول وفخر المحققين (1)

تلامذته :

الشيخ على بن هلال الجزائرى شيخ الشيخ على بن عبد العالى الكركى والعالم الفقيه عز الدين حسن بن على بن أحمد بن يوسف الشهير بابن العشرة الكروانى العاملى.

والشيخ عبد السميع بن فياض الأسدى الحلى صاحب كتاب تحفة الطالبين والسيد محمد بن فلاح بن محمد الموسوى (2)

مولده ووفاته :

ولد فى عام 757 ه فيكون ثمان وخمسين ، وسكن الحلة السيفية ثم انتقل إلى كربلاء وتوفى فيها سنة 841 ه فيكون عمره أربعا وثمانين سنة

وقبره - رحمه الله معروف بكربلاء المشرفة وسط بستان بجنب المخيم الطاهر.

ومن جملة من رثاه فى مصيبته هو الشيخ أبو القاسم على بن جمال الدين محمد بن طى العاملى صاحب كتاب المسائل الذى يدعى «مسائل ابن طى» (35) وأصبح قبره الآن ضمن مدرسة علمية دينية ، وكان صاحب الرياض يتبرك مزاره

1- (33) روضات الجنات 1 : 71 / رقم 17

2- (34) روضات الجنات 1 : 71 / رقم 17 (35) روضات الجنات 1 : 71 / رقم 17

كثيرا ويكثر الورد ود عليه (1)

ومما تجدر الإشارة إليه أن هذا الشيخ الكبير غير الشيخ العلامة النحرير شهاب الدين أحمد بن فهد بن حسن بن إدريس الأحسائى وإن اتفق توافقهما فى العصر والاسم والنسبة إلى فهد الذى هو جد فى الأول وأب فى الثانى وكذا فى روايتهما جميعا عن الشيخ أحمد بن المتوج البحرانى المتقدم ، وغير ذلک من المشتركات حتى أنه نقل من غريب الاتفاق أن بعض أصحابنا قال بعد ذكره لهذا الرجل : إنه وابن فهد الأسدى متعاصران ولكل منهما شرح على إرشاد العلامة ، وقد يتحد بعض مشايخهما أيضا (2)

وإليک متن رسالة اللمعة الجلية معرفة النية

عبد الحسين الحسون

28 جمادى الثانية 1407

مؤسسة آل البيت / فرع مشهد

1- (36) عدة الداعى : 5

2- (37) روضات الجنات 1 : 71 / رقم 17

صورة

الورقة الأولى من المخطوطة

صورة

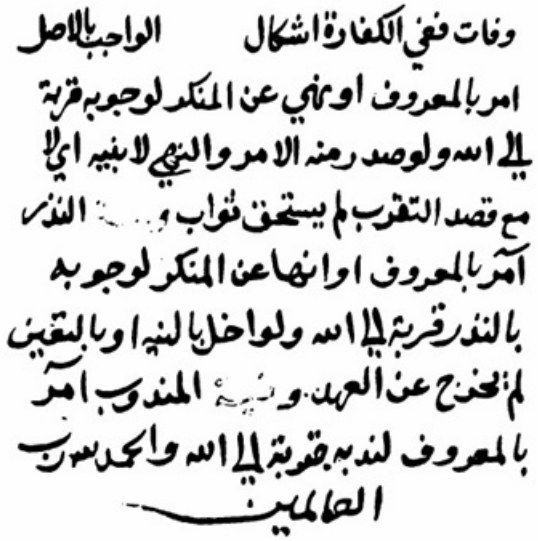
وفات ففي الكفارة اشكال الواجب بالاصل
امر بالمعروف او نهي عن المنكر لوجوبه قربة
الى الله ولو صدر منه الامر والنهي لا بنيه اي لا
مع قصد التقرب لم يستحق ثواب و[illegible] النذر
امر بالمعروف او نهاعن المنكر لوجوبه
بالنذر قربة الى الله ولو اخل بالنيه او بالتعيين
لم يخرج عن العهد و[illegible] المندوب امر
بالمعروف لندبه قربة الى الله والحمد لله رب
العالمين

الورقة الأخيرة من المخطوطة

[اللمعة الجلية فى معرفة النية]

بسم الله الرحمن الرحيم

رب سهل

الحمد لله مبدع الصور ، منشئ (1) البشـر ، وخالق الشـمس والقمر ، الذى بالجود والاحسان اشتهر وفى آياته ومخلوقاته ظهر ، وبكنه ذاته عن الأوهام استتر فلا تبلوت (2) به فهم ملک ولا بشر ، نحمده على ما نهج لنا من الشرع المطهر ، الهادى إلى أحسن السير وأوضح لنا من العبر الباعثة للفكر ، المؤدية إلى سعادة البشر.

والصـلاة على أشـرف الفطر وخلاصـة البشـر ، محمد وآله الغرر ، ما همى (3) سـحابا وهمر (4) ، وغسق ليلاـ ودجر (5) وتنفس صبحا وانفجر.

أما بعد ، فهذه المقدمة الموسومة باللمعة الجلية فى معرفة النية ، وهى مع اشتمالها على فروع غريبة ، ونكات عجيبة ، جلوة المطعم ، لذيذة المغنم ، عملتها راجيا بوضعها الثواب ، ومتوكلا على رب الأرباب ، وفيها مقدمة وأبواب أما :

المقدمة

ففى وجوب النية وحقيقتها

ويـدل على وجوبها : العقل ، لأن الفعل عنـد صـدوره يحتمل وجوها ، ولا يخصـص بأحدها إلا بالنية ، فإن لطمة اليتيم (6) مثلا تحتمل أمرين أحدهما يوجب المدح والآخر الذم.

1- (38) فى المخطوط : (المنشى) ، وفى الذريعة 8 : 350 / رقم 637 (منش) وما أثبتناه أنسب

2- (39) تبلوت : ابتليته أى : استخبرته - لسان العرب ج 14 : 83 (بلا)

3- (40) همى : همى الماء إذا سال - الصحاح 6 : 2536 (همى)

4- (41) همر : الهمر ، صب الدمع والماء - المفردات فى غريب القرآن : 545 (همر)

5- (42) دجر : الديجور ، الظلام - مختار الصحاح : 199 (دجر)

6- 6. فى المخطوطة : (التيمم) وما أثبتناه أنسب.

والنقل ، كقوله تعالى : «وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين» (1) والإخلاص إنما يتمحص بالنية ، وقوله عليه السلام : إنما الأعمال بالنيات (2) ، إنما للحصر.

والإجماع.

وحقيقتها : القصد إلى إيقاع الفعل ، على وجه (3) متقربا أداء أو قضاء ، إن وضع له الوقتان ، وإلا سقط القيدان. لم يضع لها الشارع لفظا معينا فيتبع ، وإنما ذكرها علما. ينافى المقدمات والعقائد على سبيل التعليم والتفهم. إذا عرفت هذا فاعلم أن كل فعل معاد لو خلا عن النية ، فهى شرط فى صحته كالصلاة والصوم ، وضابطه ما تعلق غرض الشارع بحصوله ، مع ملاحظة التقرب. وإن وقع موقعه ، وسد مسده ، لم يشترط بها وإن كانت أفضل ، وضابطه ما كان الغرض منه إيقاعه فى الوجود فقط ، كالقضاء وتحمل الشهادة وأدائها

[الباب] الأول :

فى الطهارة

وأقسامها ثلاثة :

[القسم] الأول :

الوضوء

وهو واجب ومندوب ، ولا يجب أصلا لنفسه بل لغيره وهو الصلاة والطواف ومس كتابة القرآن ، فمع خلو الذمة عن وجوب أحد الثلاثة ينوى به الندب ، ولو تحقق وجوبها بعد ذلک استباحها به ، إن كان قد نوى الاستباحة ، أو الرفع وإلا فلا. ويجب الأولان بالأصل والتحمل ، والثالث برؤية الغلط فى

1- (44) سورة البينة : آية 5

2- (45) وسائل الشيعة 1 / 34 / 10 مقدمة العبادات

3- (46) كذا : والأنسب أن يكون «وجهه»

المصحف إذا لم يتم إصلاحه إلا بمسه ، ويشترک الثلاثة فی النذر وأخويه.

ونيته : أتوضأ لاستباحة الصلاة لوجوبه قربة إلى الله. ولو بدل المختار ، الاستباحة بالرفع جاز.

وكذا : أتوضأ لاستباحة مس خط المصحف ، أو الطواف. وإن لم يردهما على إشكال.

وكذا : يجوز أن ينوى استباحة صلاة معينة وإن كانت مندوبة ، ويدخل به فی غيرها وإن نفاه ، وليس كذلک الطواف المندوب لعدم اشتراط الطهارة فيه ، وفيه نظر.

وقد يجب الوضوء بالنذر فإن عينه بوقت تعين ، فيكفر لو خالف - إن لم يتكرر ذلک الزمان - ويقضى ، وإن أطلق كان وقته العمر ، ويتضيق عند ظن الوفاة فيأثم لو أخر حينئذ ، فلو مات بعد ذلک وجبت الكفارة فی ماله ، لا معه (1) فتسقط.

ونيته : أو توضأ لوجوبه بالنذر قربة إلى الله

ولو ضم الرفع أو الاستباحة [جاز] (2) ويستبيح به مع أحدهما الدخول فی مشروطه لا مع الإطلاق. ويحتمل انصرافه إلى الرافع فلا يجزئ الإطلاق ، فلو عينه بوقت فاتفق فيه متطهرا لم يجب الحدث ويجدد احتياطا.

ومع خلو الذمة (عن مشروطه) (3) يستحب دائما ، وقد يؤكد الاستحباب لأسباب فمنها : ما لا يصح فعله إلا به كالصلاة وإن كانت مندوبة ، ومنها ما يصح بدونه والوضوء مكمل له كالطواف المندوب ، والسعى ، ورمى الجمار ، وقراءة القرآن ، والدعاء ، وتكفين الميت ، والصلاة عليه ، والسعى فی الحاجة ، ونوم الجنب ، وجماع المحتلم والحامل ، وزيارة المقابر.

ولو أراد أحد هذه عينه ، ولم يكف عن غيره ، ولا يكفى الإطلاق ولو رفع

1- (47) كذا ، والظاهر أنه تصحيف عن : (لا مع عدمه) أى لو مات مع عدم ظن تسقط

2- 2. فی المخطوط : (على شروطه) وقد أصلحناها.

3- 3. ذكرى الشيعة 80 ، قواعد الأحكام 10.

الحدث كفى عن الكل. وقيل لا بد فى المندوب من الرفع حيث يمكن (1) ومع تعذره ينصرف إلى الصورة ويعين سببه فيقول أتوضأ لنوم الجنب – مثلا – لندبه قربة إلى الله.

ومحل النية عند غسل يديه المستحب ثم عند المضمضة ، ثم الاستنشاق ، ثم خلالها ، وتتضيق عند غسل أول جزء من أعلى الوجه ، مستديما حكمها حتى الفراغ

ولو ظن دخول الوقت ، قيل : فينوى الوجوب. أو عدمه فنوى الندب ثم ظهر الخلاف أعاد على الأصح (2)

القسم الثانى :

فى الغسل

وهو واجب ومندوب ، فالواجب غسل الجنابة ، والحيض ، والاستحاضة ، والنفاس وغسل الميت ، ومسه قبله وبعد برده.

فغسل الجنابة والموت واجبان لنفسهما ، ويسقط فرض الوضوء معهما وندبه مع الأول دون الثانى

والبواقى لغيرها ، فلا يجب واحد منها إلا بوجوب مشروط به وهو مشروط الوضوء ، ودخول المسجدين ، واستيطان غيرهما ، وقراءة العزيمة والصوم ، فى غير المس (3) (4) ، فمع خلو الذمة عن أحدها ينوى به الندب.

ونية الجنابة : اغتسل لرفع حدث الجنابة ، أو لرفع الحدث ، أو لاستباحة الصلاة. أو اغتسل للجنابة لوجوبه قربة إلى الله ومحلها كالوضوء إلا الوجه فعوضه الرأس ، ويتخير كل جزة منه حتى الوجه. ولا تشترط الموالاة فى الغسل إلا السلس والمبطون إذا خافا (5) فجأة

1- (50) ذكرى الشيعة 82

2- (51) أثبتناها لضرورة السياق

3- (52) أى لا يمنع المس الصوم ولا دخول المسجد ولا قراءة العزيمة (منه)

4- 4. أى : مس الميت.

5- (54) وكذا إذا خيف عدم الماء أو نذر الموالاة ، أو خيف فوت الصلاة الواجبة بترك الموالاة (منه)

الحدث فی أثنائه وأمنها مع التوالی.

ویتخیر فی المس بین : أغتسل غسل مس المیت لندبه قربة إلی الله ، أو : أغتسل لرفع الحدث أو لاستباحة الصلاة لندبه إلی الله.

ومع شغل الذمة بمشروطه ینوی الوجوب ، فلا یکفی فی إباحة الصلاة ، بل لا بد من الوضوء قبله أو بعده وإن تراخی أو أحدث فیقول : أتوضأ لرفع الحدث لندبه قربة إلی الله. ویستبیح به الفرض بعد تحققه.

وکذا السیاقة فی الحیض والنفاس. أما المستحاضة فإن غسلها یجامع حدثها ، فالدم إن لم یغمس القطنة وجب الوضوء لکل صلاة ، ومعه ولم یسل إضافة الغسل للصبح بعد دخول وقتها ، إلا أن تکون متنفلة أو صائمة مطلقا (1) فتقدمه علی الفجر وجوبا ویجزئ ، وإن سال وجب مع ذلک غسل للظهرین تجمع بینهما ، وکذا العشاءین ، ولو أخلت الصائمة بالأغسال قضت ، وکذا الحائض والنفساء ، والجنب یکفر ولا شئ علی الآخر (2)

ونیته : اغتسل غسل الاستحاضة ، أو للصوم أو لاستباحة الصلاة لوجوبه قربة إلی الله.

وعلیها مع ذلک الوضوء وتنوی به الاستباحة لا الرفع کدائم (3) الحدث ، وعلیه الوضوء لکل صلاة والشروع فیها بعده ، ولو تراخی غیر متشاغل بشروطها الواجبة وسننها ، کالآذان والإقامة والتوجه استأنف ، وکذا المستحاضة ، ولو کان له وقت یظن خلو الحدث فیه عن قدر الصلاة وجب ترجیه.

ونیة غسل الحیض : أغتسل لرفع حدث الحیض أو الحدث أو لاستباحة الصلاة لوجوبه أو لندبه ، قربة إلی الله. وکذا النفساء وتجعل عوض الحیض النفاس.

1- 1. أی : واجبا أو مندوبا.

2- 2. أی ماس المیت.

3- 3. فی المخطوط : (کذا).

ونيـة تغسـيل الميت : اغسل هـذه الميت لوجوبه قربة إلى الله. ولو قال : اغسل هذا الميت بماء السدر جاز ، فيضم اثنين للكافور والقراح ، ويجوز أن يجمعهما بنية واحدة ، كما يجوز جمع الثلاث ويضم إليها الوضوء ندبا فيقول : أوضئ هذا الميت لندبه قربة إلى الله

ويتخير فى تقديمه وتأخيره عن الغسل هنا كغيره لحكمية النجاسة.

وتستحب النية فى الحنوط والتكفين والدفن ، وينوى بها الوجب فيقول :

أحنط هذا الميت لوجوبه قربة إلى الله عند ابتداء الشروع فيه.

ونية تكفينه : أكفن هذا الميت لوجوبه قربة إلى الله عند عقد المئزر مستمرا عليها إلى عقد اللفافة.

ونية دفنه : أدفن هذا الميت لوجوبه قربة إلى الله ، عند تناوله مستمرا إلى تمام إضجاعه على يمينه ، مستقبلا فى حفيرة حارسة من الهوام.

ولو اجتمعت أسباب واجبة تداخلت إلا الجنابة ، فتجزئ عن غيرها ولا تجزئ عنها ويدخل الكل تحت الموت

والنـدب قد يكون للزمان ، كيوم الجمعة ، ووقته من طلوع فجره إلى الزوال ثم يصـير قضاء إلى آخر السـبت ، وخائف الاعواز فيه يقدمه من يوم الخميس ، ويعيده لو وجده فيه ، وأفضل الأداء والمقدم آخره والقضاء أوله (1)

ونيته لمؤديه : أغتسل غسل الجمعـة أداء لنـدبه قربـة إلى الله. ولو حذف الأداء لم يضـر. ولمقدمه : أعجل ، أو أقدم غسل الجمعة لندبه قربة إلى الله. ولقاضيه : أقضى غسل الجمعة لندبه قربة إلى الله

وفرادى رمضان وآكدها الأولى ، ومن نصفه إلى ثلاثة وعشرين (2) ، وليلة الفطر ويومى العيدين ، والغدير ، وعرفة ، ولا بد من تعين السبب فيقول : أغتسل لأول ليلة من رمضان ، أو ليلة ثلاثة وعشرين منه ، أو ليوم عرفة ، ولندبه قربة

1- (58) أى : أفضل أوقات الأداء أى يوم الجمعة إلى الزوال والمقدم يوم الخميس آخرها ، وأفضل أوقات القضاء أولها

2- (59) فيها غسلان أول الليل وآخره (منه)

إلى الله

وللمكان كالحرم ومكة ومسجدها والكعبة والمدينة ومسجدها. ونيته : أغتسل لدخول الحرم - مثلا - لندبه قربة إلى الله

وللفعل كصلاة الحاجة ، والاستخارة ، وقضاء الكسوف المستوعب لتاركه عمدا ، وللتوبة ، والسعى لرؤية المصلوب بعد ثلاثة أيام. ونيته أغتسل لصلاة الحاجة مثلا ، أو لرؤية المصلوب ، أمن رؤية المصلوب لندبه قربة إلى الله.

ويقدم ما للمكان والفعل ، إلا أن يكون سببا معدا كالرؤية ، أو واجبا مضيقا كالتوبة ، ولا ينقصها مطلقا

وقد يجب الغسل بالنذر وأخويه ، إذا عينه بأحد أسبابه لا مطلقا. ونيته أغتسل غسل الجمعة مثلا لوجوبه بالنذر قربة إلى الله

القسم الثالث :

فى التيمم

وهو واجب وندب ، فموجبه موجب الطهارتين ، وخروج الجنب من المسجدين ، وكذا الحائض والنفساء ، وحكم اللبث والدخول مع الضرورة كذلک ، وهل يدخل فى الصلاة (1)؟ فيه نظر ، عند العجز عن استعمال الماء بدلا عنهما ، أو عن أحدهما.

ونيته إذا كان بدلا عن الصغرى : أتيمم بدلا من الوضوء لاستباحة الصلاة لوجوبه قربة إلى الله. بعد وضع يديه على الأرض ، أو ما يقع عليه اسمها كالمدر والحجر ، وإن كان صلدا كالرخام لا المعدن والجص والمنسحقة والنجس ، أو المغصوب ، أو مقارنا له ، ثم يمسح بهما وجهه من قصاص شعره إلى طرف أنفه الأعلى ، ثم ظهر كفه اليمنى ببطن اليسر ، ثم ظهر اليسرى ببطن اليمنى ، مستوعبا للممسوح خاصة.

---

1 - 1. يعنى : لو تيمم الجنب للخروج من المسجد وكذا الحائض والنفساء أو تيمم للبث فى المسجد والدخول مع الضرورة هل تصح الصلاة بذلک التيمم أم لا.

وإذا كان بدلا من الكبرى : أتيمم بدلا من الغسل لاستباحة الصلاة لوجوبه قربة إلى الله ، ثم يضرب ضربتين إحداهما للوجه ، والأخرى لليدين. ولو اجتمعا تيمم عنهما بنيتين منفردتين.

ويتخير فى التقديم وذلک فى غير الجنابة. ويحتمل فى الميت ثلاثا كبر (1) بثلاث نيات ، وتجزئ الواحدة فيقول : أيمم هذا الميت بدلا من غسله لوجوبه ، قربة إلى الله ثم يضرب ضربتين لوجهه ويديه ، ويمسح منه ما كان يمسحه الحى فى تيممه

وعلى الاحتمال : أيمم هذا الميت بدلا من غسله بماء السدر لوجوبه قربة إلى الله ، ثم يأتى بنية الباقين على القياس ، أو أيمم هذا الميت بدلا من غسله بالسدر والكافور والقراح لوجوبه قربة إلى الله. ويضرب له ست ضربات الوجه (2) منها لوجهه (3) والشفع لليدين (4)

ويستباح به ما يستباح بالمبدل على قول ، وتنقضه نواقضه والتمكن منه لا خروج والوقت. نعم لا يؤدى به فى أوله إذا توقع زوال عذره فى آخره ، ويصلى به الفرض والنفل ، أداء وقضاء ، وأصالة وتحملا.

ومندوبه ما كان بدلا عن الوضوء المستحب الواقع ، وللنوم وصلاة الجنازة

الباب الثانى :

فى الصلاة

وهى واجبة ومندوبة ، فالواجبة منها : اليومية ، فالظهر والعصر والعشاء فى

1- 1. كبر : جمع كبرى ، قال فى المصباح المنير ص 523 : الكبرى وجمعها (كبر). والمقصود أنه ييمم الميت ثلاثا كل تيمم يكون بولا عن الطهارة الكبرى فتأمل

2- (62) الوجه : مستقبل كل شئ والوجه : ما يتوجه إليه الإنسان من عمل وغيره المصباح المنير ص 648 و 649

3- (63) فى المخطوط : للوجهه ، والمقصود : الضربة الأولى لوجهه الميت

4- 4. أى والضربة الثانية لليدين. قال فى المصباح المنير ص 317 شفعت الشئ سفعا من باب نفع : ضممته إلى الفرد.

الحضر أربع ركعات ، والمغرب ثلاث ركعات ، والصبح ركعتان.

ونيتها إذا كانت أداء من الإمام والمنفرد : أصلى فرض الظهر – مثلا – أداء لوجوبه قربة إلى الله

ومن المأموم أصلى فرض الظهر – مثلا – مأموما أداء لوجوبه قربة إلى الله.

ولو كانت مندوبة كالمعادة مع الجماعة قال : أعيد الظهر – إماما أو مأموما – لندبها قربة إلى الله

ويتخير الصبى بنية الوجوب أو الندب.

وإذا كانت قضاء : أصلى فرض الظهر – مثلا – قضاء لوجوبه قربة إلى الله وإن كانت عن الغير قال : أصلى فرض الظهر – مثلا – نيابة عن والدى ، أو عن فلان قضاء لوجوبه قربة إلى الله أو أصلى فرض الظهر قضاء لوجوبه على فلان قربة إلى الله

ولو كانت تبرعا : أصلى فرض الظهر قضاء عن فلان لوجوبه عليه ، وندبه على قربة إلى الله

تتمة : يجب فى الاحتياط النية وصورتها : أصلى ركعة أو ركعتين احتياط لما سهوت به فى فرض الظهر – مثلا – أداء لوجوبه قربة إلى الله مع بقاء وقت المجبورة ، ومع خروجه ينوى القضاء ، ولو كانت فضاء نواه كذلك ولو كانت تحملا عن الغير قال : أصلى ركعة احتياطا لما سهوت به فرض الظهر الواجب على نيابة عن فلان قضاء لوجوبه قربة إلى الله. ولو كان الاحتياط نفسه تحملا قال : أصلى ركعة احتياطا للظهر قضاء لوجوبها على فلان نيابة عنه قربة إلى الله

ثم يحرم ، ويعتبر فيه ما يعتبر فى الصلاة ، وقراءة الفاتحة خاصة إخفاتا ، ولو كانت للظهر وجب تقديمها على العصر مع سعة الوقت ، ولو ضاق الوقت إلا عن قدر الاحتياط ، صلى العصر ولو بقى قدر العصر خاصة احتمل اختصاصها به وقضاء الاحتياط والمزاحمة ، فينوى فيه الأداء تبعا لفريضته ، ويحتمل القضاء ، ولو خرج صارت قضاء فترتب على الفوائت.

تنبيه : هذا كله على القول بأنها تمام ، أو من وجه ، وعلى القول بكونها

منفردة من كـل وجه تصـير قضـاء وتترتب على الفوائت إذا بقى قـدر العصـر خاصـة ، ولو ذكر قبلها نقص الصـلاة ولم يطل الوقت أتم غير تحريمه إن يحدث أو يستدبر ، وإن تكلم فى أثنائها تبطل ، وكذا بعده إذا خالف ولو وافق صبحا ، ولو ذكر تمامها قبله سقط وفيه يتخير.

ولا تبطل الصلاة بتخلل الحدث بينه وبينها ، وهل تصح القدوة فيها بمثلها وبغيرها من الفرائض؟ فيه نظر

ونية قضاء التشهد : أقضى التشهد المنسى لوجوبه قربة إلى الله ، ثم يأتى به

ونية قضاء الصـلاة على النبى وآله عليهم السلام : اقضى الصلاة على النبى وآله لوجوبها قربة إلى الله ، ثم يقول اللهم صل على محمد وآل محمد

ونية قضـى السـجدة المنسـية : أقضـى السجدة المنسية لوجوبها قربة إلى الله ويعتبر فيها ما يعتبر فى سجود الصلاة ، ومحل النية بعد وضع الجبهة أو مقارنا له ، وكذا السهو والعزيمة ، ولا يعتبر المحلل (1) إلا فى الاحتياط والسهو (2)

ونية سجود السهو : أسجد سجدتى السهو لوجوبهما قربة إلى الله.

وتجب الطمأنينـة بينهما ، والذكر بما يجزئ فى الفرض ، وقيل يتعين باسم الله وبالله اللهم صل على محمد وآل محمد ، أو بسم الله وبالله السلام عليک أيها النبى ورحمة الله وبركاته (3) دون الطهارة والاستقبال ، وقيل : يعتبر فيهما ما يعتبر فى سجود الصلاة (4)

ويأتى بهما ولو طال الزمان ، ولو أخل بهما لم تبطل صـلاته ويقضـيهما الولى احتياطا ، ويتعدد سببه مطلقا ، ولا يجب تعينه ولا ترتيب بين أفراده ، ولا بينه وبين الاحتياط.

ونية سجدة العزيمة : أسجد سجدة (5) التلاوة لوجوبها قربة إلى الله. ولا

1- (65) أى التشهد والتسليم (منه)

2- (66) أى : سجدتى السهو (منه)

3- (67) منتهى المطلب 1 : 418

4- (68) اللمعة الدمشقية 1 : 328

5- 5. فى المخطوط زيادة : العزيمة.

يجب فيها ذكر ، بل يستحب لا إله إلا الله حقا حقا ، لا إله إلا الله إيمانا وصدقا ، لا إله إلا الله عبودية ورقا ، سجدت لک يا رب تعبدا ورقا ، ويقول : آمنت يا رب بما كفروا ، وأعترف بما أنكروا وأجبت إلى ما دعوا ، لا إله إلا الله ربنا ورب آبائنا الأولين

تنبيه : لو فاته أبعاض من صلاته رتب للأول فالأول ، وكذا لو كان من صلوات ، ولا يجوز فعلها خارج الوقت اختيارا ، ومع النسيان أو الضرورة ينوى القضاء وتترتب على الفوائت ، ولا تبطل الصلاة بتخلل الحدث بينها وبينه ، ويقضيها الولى.

ومنها : الجمعة ركعتان عوض الظهر ، ونيتها من الإمام : أصلى صلاة الجمعة إماما لوجوبها قربة إلى الله. ومن المأموم : أصلى صلاة الجمعة مأموما لوجوبها قربة إلى الله ولا تقبل النيابة والقضاء

ومنها : صلاة العيدين ، ونيتها من الإمام : أصلى صلاة العيد إماما لوجوبها قربة إلى الله. من المأموم : أصلى صلاة العيد مأموما لوجوبها قربة إلى الله

ولو اختلت الشرائط استحبت جماعة ، وفرادى : ونيتها من الإمام والمنفرد : أصلى صلاة العيد لندبها قربة إلى الله. ومن المأموم : أصلى صلاة العيد مأموما لندبها قربة إلى الله

والتحمل فى القراءة خاصة دون التكبيرات والقنوت ، ولا تصح من المشغول فى القضاء ، ولا تقضى ، ولا تقبل النيابة

ومنها : صلاة الكسوف وأخواتها : ونيتها ، فمن الإمام والمنفرد : أصلى صلاة الكسوف أداء لوجوبها قربة إلى الله. ومن المأموم : أصلى صلاة الكسوف مأموما أداء لوجوبها قربة إلى الله.

ونية الأخاويف كالرياح العاصفة والمتلونة المخوفة والصيحة : أصلى صلاة الآيات أداء لوجوبها قربة إلى الله

ونية الزلزلة : أصلى صلاة الزلزلة أداء لوجوبها قربة إلى الله

ووقتها من ابتداء الاحتراق إلى ابتداء الانجلاء ، وفى الآيات مدتها ، فلو

قصر عن الصلاة وشرطها المحصل سقطت أداء وقضاء ، والزلزلة والصيحة العمر وتصلى أداء دائما.

ولو خرج وقت المؤقتة عوض الأداء فى نيتها بالقضاء ، ولو اقتدى القاضى بمثله أو بمصليها أداء مع سعة الوقت للفرضين جاز

ولو ترك منها ركوعا أو ركوعين حتى سجد ساهيا لم تبطل ، وسجد للسهو بعد التسليم ، ولو شک وتعلق بالركعات بطلت ، وبالركوعات يبنى على الأقل وتعاد مع بقاء وقتها ندبا ، ومع الجماعة كذلک لغير المشغول بالواجبة مطلقا ولا تضر الأجزاء المنسية كالتشهد.

ولو كانت عن الغير قال : أصلى صلاة الكسوف أو الآيات قضاء لوجوبها على والدى أو فلان قربة إلى الله

ومنها : صلاة الطواف ركعتان وهى واجبة فى الطواف الواجب ومندوبة فى المندوب والنية إذا كانت واجبة : أصلى ركعتى طواف العمرة المتمتع بها أو المفردة أو طواف الحج أو النساء ، والواجب على فى النسک الفلانى أداء لوجوبها قربة إلى الله.

ووقتها بعد الطواف إلى قبل تمام السعى ثم تصير قضاء ، ذكر تركهما خلال السعى رجع فأتى بهما أداء ثم أتم السعى ، ولو لم يذكر حتى فرغ نوى فيهما القضاء والنية أقصى ركعتى إلى آخره.

وإن كانت تحملا عن الغير أصالة أو بأجرة قال : أقضى ركعتى الطواف الفلانى ، والواجب على فلان ، فى النسک الفلانى نيابة عنه قربة إلى الله. ولو كان متبرعا قال فى آخرها : وندبها على.

وإن كان نفس النسک تحملا قال المتحمل له : أصلى ركعتى طواف العمرة المتمتع بها إلى حج الإسلام مثلا ، الواجب على نيابة عن فلان أداء لوجوبهما قربة إلى الله. وإن كانت قضاء قال : اقضى عوض أصلى

ولو مات النائب قبل فعلهما ، قضاهما الولى على الأحوط ، فيقول هو نائبه : أقضى ركعتى طواف العمرة المتمتع بها إلى حج الإسلام الواجب على فلان تحملا

عن فلان نيابة عنه لوجوبهما قربة إلى الله

ومنها : صلاة النذر واليمين والعهد ، وهو إما معين بهيئة أو زمان ، فيجب إيقاعها فيه وإن كان أحد الخمسة ويكفر لو أوقع غيرها ، أوقعها فى غيره إذا لم يتكرر ويقضى. ولو عين المكان تعين مع المزية ، ومع عدمها انعقد المطلق لا المقيد. أو مطلق (1) فإن قال : صلاة وجب ركعتان وقيل : ركعة وهو أقوى (2)

وإن عين عددا أتى به ويسلم فى كل ركعتين ، ولو قال : ثلاثا أو خمسا تخير فى التسليم عقيب الركعتان ، وفى جعلها ثلاثية وثنائية أو رباعية ومفردة ، أو أخر حينئذ وتجب الكفارة فى ماله ولا معه (3) القضاء (4) خاصة على وليه ، وهو ولده الذكر الأكبر المكلف عند موته ، وإن كان هناك أكبر منه أنثى وناقص الحكم

ويقضى ما تركه من صلاة وصيام إذا كان قد تمكن من فعله سواء كان وجوبه أصلا أو نذرا أو كفارة ، وإن كان فى حج النيابة ، لا ما تحمله بالاستئجار أو عن أبيه

ونيته إذا كان فى وقته : أصلى ركعتين أداء لوجوبهما بالنذر قربة إلى الله أو أصلى صلاة الحبوة أداء لوجوبها بالنذر قربة إلى الله. وبعد خروجه : أصلى ركعتين قضاء لوجوبهما قربة إلى الله.

ومنها : صلاة الجنازة ، وتجب على كل مسلم حقيقة أو حكما إذا بلغ ست سنين ، وتستحب لو نقص إذا انفصل حيا. ونيتها إذا كانت واجبة من الإمام والمنفرد : أصلى على هذا الميت لوجوبها قربة إلى الله

ومن المأموم : أصلى على هذا الميت مأموما لوجوبها قربة إلى الله.

ولا يتحمل الإمام هنا شيئا عن المأموم ، وفائدة القدوة فضيلة الجماعة ،

1- (70) عطف على قوله : إما معين

2- (71) ذكرى الشيعة : 248

3- (72) بمعنى إذا لم يكن له مال فليس إلا القضاء خاصة على وليه (منه)

4- (73) فى المخطوط : القضى

وعدم اشتراط المحاذاة والقرب ، ولا تقبل التحمل ولا القضاء (1). نعم لو لم يصل على الميت صلى على قبره ، ما لم يمض يوم وليلة.

وإذا كانت مستحبة : قال أصلى على هذا الميت لندبها إلى الله

وتصح من مشغول الذمة بالفريضة ، والإمام هنا الولى إذا جمع الشرائط ، والأقدم الجامع ولو كان أنثى أو خنثى استنابت إن كان فى المأموم ذكرا أو خنثى ، ولو كان الذكر ناقص الحكم وهى كاملة فهى أولى ما لم يكن فى طبقته مكلف فالأقرب أن الولاية له يتصرف فيها الولى ، ومع فقده يصلون فرادى ولو قدم المأمومون جاز.

ولو اجتمع جنائز وتشاح أولياؤهم ، فالأولى تقديم أقدمهم فى المكتوبة ، مع احتمال تقديم من سبق ميته فتزول الخصوصية مع التوافى.

وأما المندوبة فما عدا ما ذكرناه وأقلها ركعتان بالحمل ولا تقيد بوقت نعم تكره عند طلوع الشمس ، وعند غروبها ، وقيامها إلى أن تزول فى غير الجمعة ، وبعد الصبح والعصر إذا لم يكن لها سبب ، وذات السبب أفضل من المطلقة ، فقد تستحب للمكان كزوايا الكعبة ، ووسط مسجد الخيف ، والمسجد مطلقا تجب له.

وللفعل ، فأما المصلحة عامة كالاستسقاء ، أو خاصة كالحاجة ، أو لتقرير مطلوب كالشكر ، أو تكرمة له كالزيارة ، أو لتكميله كالإحرام.

وللزمان ، كعمل الأسبوع ، ورمضان ، والغدير ووافية اليومية وهما كركعتى الغفيلة وشبهها ، وما بين ظهرى الجمعة ، وحدوث حادث كنزول الغيث ، ولكونها صلاة أشخاص معينين ، كصلاة على (عليه السلام) وفاطمة وجعفر عليهم السلام

فما للمكان فيه ولا يتعبد به فى غيره ، وما للفعل قبله عند ابتداء الشروع فيه ، خلا الزيارة فإنها بعدها ، وكذا الشكر. وما للزمان بعد دخوله ولا يتعبد به فى غيره ، عدا اليومية فتقضى بعده ، تقدم عليه لخائف الفوت بالنوم والسرى (2)

ونية اليومية : أصلى ركعتين من نوافل الزوال أو الظهر أداء لندبها قربة إلى

1- (74) فى المخطوط : القضى

2- (75) السرى : سير الليل عامته ، لسان العرب 14 : 381 (سرا)

الله ، وكذا العصر والمغرب

ونية الوتيرة : أصلى ركعتى الوتيرة أداء لندبهما قربة إلى الله

ونية صلاة الليل أصلى ركعتى من صلاة الليل أداء لندبها قربة إلى الله

ونية الشفع : أصلى ركعة الوتر أداء لندبها قربة إلى الله

ونافلة الغداة : أصلى ركعتى الفجر أداء لندبهما قربة إلى الله

ولو حذف الأداء فى هذه المواضع لم يضر ، نعم لا بد فى (1) القضاء من ذكر القضاء.

ونية المقدمة : اعجل ركعتين من صلاة الليل لندبها قربة إلى الله. أو أعجل ركعتى الشفع أو ركعة الوتر لندبها قربة إلى الله.

ولا تعجل ركعتى الفجر قبل الانتصاف ، وبعده يجوز قبل وقتها ، ولا توصف بتعجيل بل هى أداء ولهذا سميت الدساستين

ونية نافلة رمضان : أصلى ركعتين من نافلة رمضان لندبهما قربة إلى الله ولو فاته قيام ليلة فعله فى غدها أو المستقلة.

ونية الغدير : أصلى صلاة الغدير لندبها قربة إلى الله

ولا يشترط التعرض للمكان فى المكانية ، بل يكفى إذا كان فى الكعبة أو مسجد الخيف : أصلى ركعتين لندبها قربة إلى الله

ونية التحية : أصلى ركعتين تحية المسجد لندبهما قربة إلى الله. أو أصلى تحية المسجد لندبها قربة إلى الله ، ويأتى بركعتين

وفى عمل الأسبوع : أصلى ركعتين من صلاة ليلة الجمعة أو السبت - مثلا - لندبهما قربة إلى الله.

وفى أول الشهر : أصلى ركعتين لندبهما قربة إلى الله

وكذا ما يفعل جوف الليل وبين العشاءين والظهرين

وفى ذات الفعل : أصلى صلاة الاستسقاء أو الاستخارة أو الحاجة أو الشكر

1- (76) فى المخطوط توجد (ذكر) وحذفناها ، وقد تكون مصحفة عن (نية)

لندبهما قربة إلى الله.

ونية صلاة على (عليه السلام) : أصلى ركعتين من صلاة على (عليه السلام) لندبهما قربة إلى الله وكذا أخواتهما

ويتخير فى نوافل الجمعة - وهى عشرون ركعة - بعشر تسليمات بزيادة أربع على الذاتية بين : أصلى ركعتين من نوافل يوم الجمعة لندبهما قربة إلى الله ، فى الجميع ، ويتخير فى إيقاعها أى جزء شاء منه ولاء ، والأفضل التفريق والختم بركعتى الزوال ، وبين : أصلى ركعتين من نافلة الظهر لندبهما قربة إلى الله.

ويصلى ثمانيا ثم يصلى نافلة العصر ، ويسقط قيد الأداء والقضاء هنا مطلقا ، ويصلى الأربع الباقية بينة الجمعة ، ولو فأنت قضى منها نوافل الظهرين ، ويسقط ما يخص اليوم ، ولو صلى بعضا وفاته الباقى ، فإن كان نواه عن الظهرين صح ، ويسقط ما يخص اليوم فإن نوى الجمعة قضى ما يخص الظهرين ، فلو كان قد صلى أربعا حصل بالجميع أداء وقضاء

وفى السفر يسقط ما يخص الظهرين ويصلى الأربع الباقية ، ولو صلى بعضا ثم سافر قبل الزوال انعكست السياقة ، فإن كان قد نوى بما أوقعه عن الظهرين أتى بما يخص اليوم ، وإن نوى الجمعة وكان ما أوقعه أربعا فصاعدا صح ، وسقط ما يخص الظهرين وإلا أتمها أربعا ، لأن السفر ينصف رباعية الفريضة ، وكما تسقط نافلتها دون باقى النوافل ، للزمان كانت ، أو للفعل ، أولهما ، أو للمكان ، ليلية كانت أو نهارية للتعبد بالتحية وصلاة الزيارة مطلقا إجماعا.

ونية صلاة الزيارة أصلى ركعتى (1) زيارة النبى أو أحد الأئمة عليهم السلام - أو أصلى ركعتى (2) الزيارة لندبهما قربة إلى الله. ويقول بعدهما : اللهم إنى صليت وركعت وسجدت لک وحدک لا شريک لک ، لأن الصلاة والركوع والسجود لا يكون إلا لک ، لأنک أنت الله الذى لا إله إلا أنت ، اللهم صل على محمد وآل محمد ، وأبلغهم عنى أفضل التحية والسلام ، واردد على منهم

1- (77) فى المخطوط : «ركعتين»

2- (78) فى المخطوط : «ركعتين»

التحيـة والسـلام ، اللهم وهاتان الركعتان هديـة منى إلى مولاى وسـيدى ونبيى أو إمامى فلان بن فلان صـلوات الله عليه ، اللهم صل على محمد وآل محمد ، وتقبل ذلک منى ، وجزنى على ذلک بأفضل أملى ورجائى فيک وفى أوليائک يا أرحم الراحمين.

الباب الثالث

فى الزكاة

وهى قسمان

الأول :

زكاة الأموال

وهى واجبة ومندوبة ، فمحل الواجبة تسعة : الإبل ، والبقر ، والغنم ، والذهب ، والفضة ، والحنطة والشعير ، والتمر ، والزبيب.

ومحل المندوبة ، والحبوب غير الأربعة : ومال التجارة ، وإناث الخيل السائمة الحائلة ، والسـبائک ، والمفقود والضال أحوالا ، فيزكى لحول ، والعقار المتخذ للنماء فيخرج ربع عشره ، ولا يعتبر فيه النصاب ولا الحول

ونية الواجبة : أخرج هذا القدر من زكاة مالى أو من الزكاة لوجوبه قربة إلى الله ، ولا يجب تعيين الجنس ، بل كونها زكاة مال أو فطرة.

ولو كانت عن الغير قال : أخرج هذا القدر من الزكاة عن فلان لوجوبه قربة إلى الله ، وكذا لو صلى. ونية وكيله ووكيل الوكيل كذلک

وللإمام أو الساعى أن يقول : أخرج هذا القدر من الزكاة لوجوبه قربة إلى الله. وإن لم يذكر أربابها ، وله خلطها بعد قبضها بغيرها من الزكاة ، وله إخراجها من غير نية إن كان قد نوى المالک ، ولو لم ينو ونوى أحدهما ، فإن كان أخذها قهرا أجزأ وإلا فلا ، أما الوكيل فلا بد له من النية عند دفعها إلى الفقير ، ويكفى المالک فى الدفع إليه نية الوكالة ، كقوله : وكلتک على إخراج هذا القدر من الزكاة ،

أو يقول الوكيل : أنا وكيلک فى إخراج هذا عنک من الزكاة فيقول نعم :

وإن كانت دنيا على الفقير وإن كان واجب النفقـة أو ميتا للمالک قال : أحتسب بمالى فى ذمـة فلان من زكاة مالى أو من زكاة الفطرة الواجبة على أداء أو قضاء قربة إلى الله

ولو كان نائبا قال : أحتسب بما لفلان فى ذمة من زكاة ماله أو من الفطرة الواجبة عليه أداء أو قضاء نيابة عنه قربة إلى الله

فإن كانت لغير المالک جاز أن يـدفع إليه أن يقضـى هو إن كان حيا وإلى المالک مطلقا فيقول : أخرج هذا القدر عما فى ذمة فلان من زكاة مالى أو من الفطرة الواجبة على أداء أو. قضاء قربة إلى الله

ولو كان نائبا قال : أخرج هذا القدر عما فى ذمة فلان من زكاة مال فلان أو من الفطرة الواجبة عليه أداء أو قضاء نيابة عنه قربة إلى الله

ويجب فى العين لا فى الذمـة فله إخراج القيمـة نقـدا أو عرضا الفور ، فلو أخر مع المكنة ضـمن لا مع عدمها ، ولو لـم يعتبر لها ولا ضـمن قيمتها بقيت فى النصاب ، فلو تلف من غير تفريط لـم يضـمن ، ولو ضمنها صارت أمانة وتعينت فى ذمة فلا يبرأ إلا بإخراجها ، ولو تلف كل ماله. ولو عزلها صارت أمانة وتعينت فلو تصرف فيها كان كالغاصب ، ولا يملک الزيادة وإن كانت بفعله

وكذا الحكـم فى الخمس ونيته : أعزل هذا القدر من الزكاة أو الخمس أو من زكاة الفطرة أداء أو قضاء لوجوبه قربة إلى الله.

ونية المندوبة كالتجارة : أخرج هذا القدر من زكاة التجارة لندبها قربة إلى الله.

وفى الخيل : أخرج هذا الدينار أو هذه الدنانير عن زكاة البرذون أو العتيق لندبها قربة إلى الله

وفى الحبوب : أخرج القدر من الزكاة لندبها قربة إلى الله

وفى العقار : أخرج هذا القدر من زكاة العقار لندبها قربة إلى الله ، ولو أهمل التعيين فى المندوبات كلها لـم يضر.

ولو كان نائبا أخرج هـذا القدر من زكاة التجارة أو الخيل أو العقار أو الزكاة نيابة عن فلان لندبها قربة إلى الله. ولو أسـقط قيل النيابة فى الكل لـم يضر

الثانى :

فى زكاة الفطرة

وهى واجبـة ومندوبـة ، فواجبها على الغنى وهو المالک مؤنة السـنة له ولعياله الواجبى النفقة ، والمخرج عنه وعن من يعوله مطلقا (1) لكل رأس صاع ، ووقت الوجوب غروب الشمس من ليلة الفطر ، والإخراج إلى زوال العيد فيصير قضاء إن لـم يكن عزلها قبل

ونية الواجبة : أخرج هذا القدر أو هذا الصاع أو هذه الأصواع من زكاة الفطرة أداء أو قضاء لوجوبه قربة إلى الله

ولو كان نائبا قال : أخرج هذا القدر من زكاة الفطرة الواجبة على فلان أداء أو قضاء نيابة عنه قربة إلى الله

ولو لـم يكن المدفوع أصـلا كالحنطة ، والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والأرز ، واللبن ، والأقط ، احتسبه قيمة فيقول : أخرج هذا القدر عن قيمة صاع من التمر مثلا زكاة الفطرة الواجبة أداء أو قضاء قربة إلى الله.

لو كان دينا على فقير قال : أحتسب بما لى من ذمـة فلان من زكاة الفطرة ، أو أحتسب من ما لى فى ذمة فلان بقيمة كذا كذا صاع من الحنطة مثلا من زكاة الفطرة أداء أو قضاء لوجوبها قربة إلى الله

والنائب ينوى النيابة.

ومندوبها على من لا يملک المؤنة. ونيته : أخرج هذا القدر زكاة الفطرة أداء أو قضاء لندبها قربة إلى الله ، ولو كان نائبا قال : أخرج هذا القدر من زكاة الفطرة نيابة عن فلان لندبها قربة إلى الله. وأقلها أن يدير صاعا عياله ثم يخرج إلى أجنبى فالنية من كل واحد.

1- (79) : سواء عال وجوبا أو تبرعا (منه)

الباب الرابع :

فی الخمس

ونصابه قـد یکون الزکاة کما فی الکنز والمعـدن وقـد یکون ما زاد عن مؤنة السـنة کالأرباح ، وقد یکون دینارا کالغوص فی غیر الحیوان وإن تغرق (1) بنفسه أو بآلته ، وقد یکون ما حصل من غیر تقدیر کالغلول السـبایع (2) ، والممتزج المشکل ، وما زاد عن الجعالة وأجرة الداعی والخافض (3) فی الغنیمـة ، ولاـ یعتبر التکلیف والحول إلاـ فی الأربـاح فیؤخر إلی تمامهـا (4) احتیاطـا ، وإن شـاء عجله ، ولا یحـد فی المورث والموهوب والمقبوض زکاة أو خمسا وإن زاد علی المؤنة ، وکذا المهر والنفقة بعد الزوج (5) ، والمعدین (6)

ویقسم نصفین لکل من الإمام والهاشمیین نصف ، ویصرف نصفه حال الغیبة إلی الأصناف مع قصور الکفایة علی وجه التتمة

ونیته : أخرج هـذا القـدر من الخمس لوجوبه قربة إلی الله. وفی الممتزج کذلک أو أخرج هذا القدر لتحلیل مالی لوجوبه قربة إلی الله. ولا یکفی عن الخمس الأصلی ولو کان وکیلا قال : أخرج هذا القدر من الخمس الواجب علی فلان نیابة عنه لوجوبه قربة إلی الله.

ویقاضی الهاشمی بما فی ذمته فیقول : أحتسب بمالی فی ذمة فلان من الخمس لوجوبه قربة إلی الله

ولو کان نائبا قال : أحتسب بما لفلان فی ذمة من الخمس الواجب علیه نیابة عنه قربة إلی الله.

ولو کان المخرج من حصة الإمام (علیه السلام) قال : أخرج هذا القدر

1- (80) غیر واضحة فی المخطوط فقد تقرأ (تفرق)

2- (81) کذا فی المخطوط

3- (82) فی المخطوط (الحافض) ولم اهتد إلی منشئها

4- 4. فی المخطوط : تماما.

5- 5. کذا فی المخطوط.

6- (85) کذا فی المخطوط

من الخمس من حصة الإمام لوجوبه قربة إلى الله.

ولو كان نائبا قال : أخرج هذا القدر من حصة الإمام الواجبة على فلان نيابة قربة إلى الله. ويجوز الاقتصار على لفظ الخمس.

الباب الخامس :

فى الصوم

وهو واجب وندب ، والواجب ستة :

الأول : شهر رمضان :

ويعلم دخوله برؤية الهلال وإن انفرد أو رد ، أو شياعها ، أو قيام البينة بها ، فإن شهد العدلان بالأولية استفصلها (1) ، فإن استند إلى الرؤية قبل مع اتحاد الليلة وإن اختلف زمانها ، لا مع تعددها على الأقوى ، أو مضى ثلاثين يوما من شعبان. ومحله النهار دون الليل. وأوله طلوع الفجر الصادق الذى تجب معه الصبح ، وآخره ذهاب الحمرة المشرقية وتجاوزها قمة الرأس للمستقبل.

والنية : فى كل يوم من أيامه ، ووقتها عامة الليل ولو من أوله بشرط الاستمرار عليها ، ومعه لا تجب تجديدها بعد الأكل والوقاع ، ولا بعد الانتباه ، ولو فاتت سهوا تداركها إلى الزوال ، فلو زالت قضى معها.

وصورتها : أصوم غدا من رمضان لوجوبه قربة إلى الله. ولو أغفل التعيين ((2) جاز

وللحامل المقرب ، والمرضع القليلة اللبن وإن كانت أجيرة غنية إذا لم يقم مقامها غيرها ، وذو العطاش الراجى زواله ، الافطار مع الفدية لكل يوم مد ، والقضاء مع زوال العذر.

ونيته : أتصدق بهذا المد جبرا لرمضان لوجوبه قربة إلى الله

1- 1. يعنى : إذا شهد العدلان على أول الشهر دون الرؤية طلب التفصيل.

2- (87) فى المخطوط : (التعين) وما أثبتناه انسب ، قال فى الحدائق : هل يكفى فى شهر رمضان نية أنه يصوم غدا متقربا من غير اعتبار نية التعين بكونه من شهر رمضان أم لا بد من نية التعيين؟

وللشيخ والشيخة وذى العطاش اللازم الافطار مع الفدية بلا قضاء

ونيته : أتصدق بهذا المد بدلا أو عوضا عن يوم من رمضان ، أو بهذه الأمداد بدلا عن رمضان لوجوبه قربة إلى الله.

الثانى : قضاؤه

ونيته : أصوم غدا عن رمضان لوجوبه قربة إلى الله.

ووقتها الليل ويجددها الناسى إلى الزوال إن لم يصبح بنية الافطار وقيل : وكذا لو أصبح (1) وفيه نظر.

ولو استيقظ بعد الفجر جنبا ، أو فعل فى أثنائه ما يوجب الكفارة ، وفى المعين (2) أو القضاء كالافطار للظلمة وتعمد القئ بطل دون مالا يوجب شيئا كالأكل والجماع مع السهو ، وكذا لو احتلم فى أثناء النهار مطلقا وشبه فواته (3) لغير الصبى والجنون والاغماء والكفر الأصلى لا الردة وإن كانت عن فطرة.

ووقته ما بين الرمضانين مع زوال العذر فيه ، ومع الاستمرار يسقط الماضى.

وعوض عن كل يوم بمد ولو لحقه الثانى صام الحاضر ، وقضى الأول خاصة إن لم يكن تهاون ، وإلا كفر مع كل يوم بمد. ونيته : أخرج هذا المد أو هذه الأمداد كفارة من تأخير قضاء رمضان لوجوبه قربة إلى الله

ولو أفطر قبل الزوال فلا شئ مع عدم تعينه ، ومعه مدان كان لضيق الوقت وكفارة كبرى إن للنذر ، ومتوسطا إن كان لليمين ، وبعده إطعام عشرة مساكين ، فإن عجز ، صام ثلاثة أيام متتابعة ، وتجتمع الكفارات لو اجتمعت أسبابها.

ونية الاطعام : أتصدق بهذا المد ، أو أخرج هذا المد أو هذا القدر عن كفارة رمضان لوجوبه قربة إلى الله

ونية الصيام : أصوم غدا عن كفارة قضاء رمضان لوجوبه قربة إلى الله

1- 1. جمل العلم والعمل : ص 89.

2- 2. أى : الصوم المعين بنذر الصوم فى يوم معين أو ما شابه ذلك.

3- 3. كذا فى المخطوط.

ولا يقضى من الصوم إلا رمضان والمعين والاعتكاف على وجه ، ومن المندوب إلا ثلاثة أشهر.

الثالث : الكفارات

وهى ضروب ، الأول : كفارة رمضان ، وهى عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا

ونية العتق : أنت حر عن كفارة رمضان لوجوبها قربة إلى الله.

ونية الطعام : أطعم هؤلاء المساكين ، أو هذا المسكين (1) ، أو أخرج هذا القدر عن كفارة رمضان لوجوبه قربة إلى الله.

ويتخير بين إطعام العدد قدر شبعهم ما كان قوتا غالبا ، كالحنطة والشعير والأرز والدخن والتمر ، وبين التسليم لكل واحد مدا ، ولا يجزئ إطعام الصغار منفردين فيحسب الاثنان بواحد ، ويجوز منضمين ، ولا يدفع إلى الطفل بل إلى وليه ، فإن فقد فإلى من يعتنى بحاله ، ولا يعتبر إذنه فى الاطعام ، ولا يجوز التكرار من الواحدة اختيارا ، ويجوز مع الضرورة يوما فيوما ، ولا يجوز أن يدفعها دفعة ومصرفها الفقراء والمساكين وابن السبيل.

ونية المدفوع إلى الولى : أخرج هذا القدر من الكفارة إلى هذا الرجل مثلا ليقبضها عن فلان لوجوبها قربة إلى الله. وكذا الحكم فى الزكاة والخمس.

الثانى : كفارة اليمين ، عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، فإن عجز صام ثلاثة أيام متتابعة.

ونية الكسوة : أخرج هذا الثوب عن كفارة اليمين لوجوبه قربة إلى الله

ويجزئ ما تصح فيه الصلاة منفردا كالسروال والأزار ، وإن كان غسيلا أو فروا إذا كان المعطى رجلا ، ولو كان امرأة قتل يعتبر ما تصح فيه صلاتها (2)

الثالث : كفارة الاعتكاف والنذر والعهد ، وهى كرمضان.

الرابع : كفارة قلت انحطأ والظهار ، كرمضان إلا أنها مرتبة إجماعا

1- 1. فى المخطوط : المساكين.

2- (92) مختلف الشيعة : 666

الخامس : كفارة الحج على اختلاف ضر ، وقد ذكرنا ما يغنى عن تكرار نية كل واحد. والضابط أن الواجب فى كل كفارة ثلاثة قصد التكفير ، والقربة وتعيين السبب لا يشخص (1) الكفارة فيقول أخرج هذا القدر عن كفارة الظهار أو النذر أو القتل لا قتل زيدا أو عمرا أو النذر الفلانى.

القسم الرابع :

النذر

فإن أطلقه بيوم واحد فى أى وقت غير عيد ولا تشريق لناسک أو سفرا ، وإن وصفه (2) بعدد وجب كذلک ، وإن شخصه بوقت شخص ، فإن لم يتكرر وأخل به فيه كفر ، ولو قيده بتتابع تقيد ولو أخل به ، فإن لم يتعين زمانه بنى مع العذر ولا معه يستأنف ، إلا فى الشهرين والشهر بعد تجاوز النصف ، ولا تجب فيما بقى وكذا الكفارة ، وإن تعين كفر عن كل يوم بمد وقضاه متتابعا.

ولو كان شهرا أو شهرين وأفطرهما تابع فى القضاء ، ولو أخل به استأنف إن كان قبل تجاوز النصف ويبنى بعده ، ولا كفارة فى الحالين ، ولو عين الوقت خاصة كرجب تعين ، فيكفر لو خالف لكل يوم ، ويتابع فى الأداء دون القضاء

ولو وصفه بهيئة كالاعتكاف وجب ، ولو أخل به مع تعين زمانه كفر ، ولا معه كذلک إن كان بالجماع ، أو فى الثالث : وإلا قضى خاصة.

وحكم العهد واليمين كالنذر ونيته : أصوم غدا من النذر أو من رجب لوجوبه بالنذر قربة إلى الله.

ونية قضائه : أصوم غدا قضاء عن النذر أو عن يوم من رجب لوجوبه بالنذر قربة إلى الله والمعين منه كرمضان فى كل الأحكام إلا فى النية فيعينه ، والمطلق كقضائه إلا فى الوقت فلا ينحصر فى زمان ولا تجب الكفارة بإفساده مطلقا.

وإذا كان عن الغير قال : أصوم غدا قضاء عن النذر الوجب على فلان

1- (93) كذا المخطوط : ولعله تصحيف عن : تشخيص

2- 2. فى المخطوط : (وضعه) وما أثبتناه أنسب.

نيابة لوجوبه قربة إلى الله

الخامس :

دم المتعة :

وقد ذكرنا أحكامه فى الكفاية.

السادس :

ثالث الاعتكاف :

وأما الندب ، فجميع أيام السنة ، عدا العيد وأيام التشريق للناسک والسفر إلا أن يشترط فى النذر ، ويتأكد من كل شهر أول كل خميس وأول أربعاء فى العشر الثانى وأخير خميس فى الأخير ، وتقضى لو تركت لمشقة وغيرها ، أو يتصدق عنها لكل يوم بمد أو درهم.

ونيته : أصوم غدا أداء لندبه قربة إلى الله

ولو أهمل الأداء لم يضر ولا بد من التعيين.

ونية القضاء فى القضاء فى القضاء فيقول : أصوم غدا قضاء عن أول كل خميس أو أوسط أربعاء من شهر كذا لندبه قربة إلى الله

ونية الفدية : أتصدق بهذا المد أو الدرهم بدلا أو فدية عن أول خميس من شهر كذا لندبها قربة إلى الله

ويوم الغـدير والمبعث والمولد ، ولا يلزم اليقين فى شـئ من ذلک ، بل يكفى أصوم غدا لندبه قربة إلى الله ، ووقتها الليل ممتدا إلى الزوال ، وإن أصبح بنية الفطر وقيل : إلى الغروب

====

(95) شرائع الإسلام 1 : 187

الباب السادس :

فى الاعتكاف

وهو بأصل الشرع مندوب ، فإذا مضى يومان وجب الثالث

ونيته إذا كان منـدوبا : أصوم غدا معتكفا واعتكف (1) غدا صائما لندبه قربة إلى الله وتجزى فيه نية واحدة مع اتحادهما سـببا ، ومع اختلافه ينوى كل واحد على حدة

ويجب بالنـذر ، فإن أطلق أو قيـده بأقل من ثلاثة (2) وجبت ما لم ينص على عـدمها (3) فيبطل ، ووقته العمر ، ويتضـيق عند ظن الموت فيكفر مع الاخلال حينئذ لخلف النذر ، ويحتمل التعدد بحسب الأيام ،

ولو قيـد بعـدد وجب ، فـإن عرى عن التتـابع والزمان وجبت ثلاثـة فيبنى عليها لو أفسـده ، ويسـتأنفه لأقل منها ، ولا كفارة لا فى الثالث أو بالجماع. ولو كان أربعة وأتى به جملة كفر (4) ، ولو كان خمسة فإشكال ، وكذا السياقة فى السبعة والثمانية وما زاد ، فلو وصفه بالتتابع وجب ولو أفسـده كفر إن كان فى الثالث أو بالجماع واسـتأنفه متتابعا ، ولو عينه مع ذلك بزمان تعين ، ويكفر لو أفسده مطلقا (5) مع ما تقدم على إشكال فى الاستئناف.

ولو عرى معين الزمـان عن التتـابع كفر لكـل يوم يفسـده ، ولاـ يجب عليه تتابع قضائه ، ولو أخل بالاعتكاف من رأس وجبت كفارة واحـدة لخف النذر بخلاف الصوم المعين.

1- (96) كذا فى المخطوط ولكن الظاهر أنه تصحيف عن : (أو اعتكف)

2- (97) بأن قال نية : على أن اعتكف يومين صح ووجب الثالث (منه)

3- (98) بأن قال : لله على أن اعتكف يوم لا أزيـد فإنه لم يصـح بخلاف ما لو قال : لله على أن اعتكف يوم ، ولـم يقل : لا أزيد ، فإن النذر يصح لكن يجب أن يضيف إليه يومين (منه)

4- (99) وله أن يفرق الثلاثة عن اليوم لكن مع إطلاق النذر فيضم إليه آخرين ينوى بها الوجوب أيضا (منه)

5- (100) فى الغالب وغيره وبالجماع وغيره (منه)

ولا يشترط أصالـة الصوم ، فيجزئ فيه رمضان وقضاؤه والكفارة والنذر مطلقا ومعينا ، واجبا كان الاعتكاف ، أو مندوبا مطلقا ، أو معينا على إشكال.

ونيته مع اختلاف سـببه : أصوم غدا من رمضان مثلا لوجوبه قربة إلى الله. ثم يقوم : اعتكف غدا لوجوبه بالنذر أو ندبه قربة إلى الله. أو ينوى الوجوب فى الثالث ، وكذا السادس والتاسع وكل ثالث

وتكفى فى الاعتكاف نيـة واحدة فلو قال فى ابتدائه : أعتكف عشـرة أيام أو غدا وما بعده إلى نهاية الشـهر ، أو هذه العشـرة كفى عن تجديدها كل يوم. ولو كان مندوبا وقال فى ابتدائه : أعتكف لندبه قربة إلى الله ، كفى عن الأول والثانى والثالث إن لـم نوجبه نوى له الوجوب

ولو كان عليه ثلاثـة واجبـة ، فقال اعتكف لوجوبه قربة إلى الله كفى عن الثالث. ولو كان عليه أربعة أيام جاز أن ينويها جملة ، ويذكر عددها بخلاف الثلاثـة فإن الإطلاق ينصـرف إليها ولا بـد فى الصوم لكل يوم نيـة ونيـة قضائه أن يقول : اعتكف غدا قضاء لوجوبه قربة إلى الله. إن وجب فى الأولين وإن وجب بالنذر قال : اعتكف غدا قضاء لوجوبه بالنذر قربة إلى الله ثم يأتى بنية الصوم إلا أن تتحد أشياء فتكفى الواحدة كما تقدم.

وله أن يجمل الاعتكاف فى واحدة ثم يفصل الصوم

وإن كان عن الغير قال : اعتكف غدا قضاء عن فلان لوجوبه عليه مطلقا أو بالنذر نيابة عنه قربة إلى الله ، ثم يأتى بنية الصوم فيقول :

أصوم غدا قضاء عن فلان لوجوبه عليه مطلقا أو بالنذر نيابة عنه قربة إلى الله.

الباب السابع :

فى الحج

وهو واجب ونـدب ، فالواجب بالأصل فى العمر مرة هى حجـة الإسـلام لجامع الشـرائط ، وبالنـذر وشـبهه ، والاستئجار والافساد متكررا بحسب تكرر سببه ،

والندب لفاقدها ، وتجب بالشروع :

وهو ثلاثة أنواع : تمتع وقران وإفراد.

فـالتمتع فرض من نأى عن مكـة باثنى عشـر ميلا ، ويقـدم عمرته أمام حجته مرتبطـة به ، والإقران والإفراد فرض من دنا عن ذلک ، ويؤخران العمرة عنه ، وليس بينهما ارتباط فيمتاز القارن بسياق الهدى معقدا به ، فالبحث هنا يقع فى مقامين الأول : فى عمرة التمتع ، وأفعالها خمسة :

الأول : الإحرام من الميقات أو ديرة أهله إن كانت أقرب إلى مكـة. وصـفته : أن ينزع ثيابه المخيطة ، وتسـتحب النية فيه فيقول : أنزع الثياب المخيطة (1) لوجوبه قربة إلى الله - ثم يلبس ثوبى الإحرام يأتزر بأحدهما ويتوشح بالآخر ، ثم يحرم فيقول : أحرم بالعمرة المتمتع بها إلى حـج عمرة الإسـلام ، والبى التلبيات الأربع لأعقد بها الإحرام المذكور ، لوجوب ذلک كله قربة إلى الله. لبيک اللهم لبيک لبيک إن الحمد والنعمة والملک لک ، لا شريک لک لبيک.

ولو كان نائبا قال : أحرم بالعمرة المتمتع بها إلى الحـج عمرة الإسـلام الواجبة على فلان ، والبى التلبيات الأربع لأعقد بها الإحرام المذكور لوجوب ذلک كله نيابة عنه قربة إلى الله

الثانى : الطواف ، ثم يدخل مكة لطواف العمرة فيقول : أطوف بالبيت سبعة أشواط طواف العمرة المتمتع بها إلى الحج عمرة الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

ولو كان نائبا قال : أطوف بالبيت سـبعة أشواط طواف العمرة المتمتع بها إلى الحج ، الواجب على فلان فى عمرة الإسلام ، نيابة عنه قربة إلى الله. ولو قال أطوف طواف العمرة المتمتع بها إلى الحج إلى آخر النية أجزأه.

ويجب مقارنتهـا لأول جزء من الحجر الأسود ، بحيث يكون أول جزء من بـدنه بإزاء أول الحجر ، بحيث يمر عليه كله بجميع بـدنه ، وكفى فى هذا المحاذاة غالب الظن.

الثالث : صلاة الركعتين فى مقام إبراهيم (عليه السلام)

1- (101) فى المخطوط : «ثياب المخيط» وأصلحناه

ونيتها : أصلى ركعتين طواف العمرة المتمتع بها إلى حج الإسلام أداء لوجوبهما قربة إلى الله.

ولو كان نائبا قال : أصلى ركعتى طواف العمرة المتمتع بها إلى الحج عمرة الإسلام الواجبة على فلان نيابة عنه قربة إلى الله

الرابع : السعى بين الصفا والمروة

ونيته : أسعى سعى العمرة المتمتع بها إلى الحج عمرة الإسلام لوجوبه قربة إلى الله. ولو كان نائبا قال : أسعى سعى عمرة المتمتع الواجب على فلان فى حجة الإسلام نيابة قربة إلى الله.

الخامس : التقصير

ونيته : اقصر للاحلال من العمرة المتمتع بها إلى حجة الإسلام لوجوبه قربة إلى الله.

ولو كان نائبا قال : اقصر للاحلال من إحرام عمرة التمتع عمرة الإسلام الواجب على فلان نيابة عنه قربة إلى الله ويحل من كل شئ أحرم منه

المقام الثانى : الحج ، وأفعال اثنى عشر :

الأول : الإحرام من مكة وأفضلها المسجد ، وأفضله المقام ، ولو كان مفردا كان ميقاته ما يمر عليه منها ، أو دويرة أهله إن كان أقرب إلى عرفات

ونيته أحرم لحج التمتع حج الإسلام ، وألبى التلبيات الأربع لأعقد بها الإحرام المذكور لوجوبه قربة إلى الله. لبيك اللهم لبيك إلى آخره

ولو كان نائبا قال : أحرم بحج التمتع حج الإسلام الواجب على فلان وألبى التلبيات الأربع لأعقد بها الإحرام المذكور لوجوب ذلك كله نيابة عنه قربة إلى الله.

الثانى : الوقوف بعرفات :

ونيته : أقف بعرفات بحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

ولو كان نائبا قال : أقف بعرفة بحج التمتع حج الإسلام الواجب على فلان نيابة قربة إلى الله.

الثالث : الوقوف بالمشعر :

ونيته : أقف بالمشعر بحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

ولو كان نائبا قال : أقف بالمشعر بحج التمتع الواجب على فلان فى حج الإسلام نيابة عنه لوجوبه قربة إلى الله.

الرابع : رمى جمرة العقبة بمنى يوم النحر بسبع حصيات.

ونيته : أرمى جمرة العقبة الرمى الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله.

ولو كان نائبا قال : أرمى العقبة الرمى الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام نيابة عنه لوجوبه قربة إلى الله

الخامس : الذبح بها

ونيته : أذبح الهدى الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

لو كان نائبا قال : أذبح هذا الهدى عن الهدى الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله ثم يأكل منه شئ وإن قل

ونيته : آكل من الهدى الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله.

أو آكل من الهدى الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله ويتصدق بثلثه فما زاد

ونيته : أتصدق بثلث الهدى الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله. أو : أتصدق بثلث الهدى الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله ، ويهدى ثلثه فما زاد

ونيته : أهدى ثلث الهدى أو من الهدى الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله ، أو أهدى ثلث الهدى الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله

ويجوز أن يستنيب فى الذبح فيقول النائب : أذبح هذا الهدى الواجب على

فلان حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

ولو كان صاحبه حاضرا نوى أيضا

وكذا لو كان الأصيل نائبا قال : أذبح هذا الهدى عن الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام الواجب عليه نيابة عن فلان قربة إلى الله

جاز وينوى الأصيل أيضا مع حضوره

السادس : الحلق أو التقصير.

ونيته : أحلق رأسى حلق حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

ولو كان نائبا قال : أحلق رأسى حلق حج التمتع الواجب على فلان فى حجة الإسلام نيابة عنه لوجوبه قربة إلى الله

ويجب قضاء هذه المناسك بها ليومه ويأثم بالتأخر (1) عنه ، ويجزئ طول ذى الحجة ، وكذا لو خالف الترتيب

السابع : طواف الحج ، ويجب أن يقعه ليومه أو غده ويأثم لو أخره عن ذلك ، ويجزئ إذا وقع فى ذى الحجة ، وكذا السعى وطواف النساء

ونيته : أطوف طواف حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله ، وأطوف طواف حج التمتع حج الإسلام الواجب على فلان فى حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله.

الثامن : صلاءة ركعتيه فى المقام.

ونيته : أصلى ركعتين طواف حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله أو أصلى ركعتى طواف حج التمتع الواجب على فلان فى حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله.

التاسع : السعى

ونيته : أسعى سعى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

أو أسعى سعى حج التمتع الواجب على فلان فى حج الإسلام نيابة عنه لوجوبه قربة إلى الله

1- (102) كذا ، والأنسب أن يكون (بالتأخير)

العاشر : طواف النساء

ونيته : أطوف طواف النساء الواجب على فى حج التمتع الإسلام لوجوبه قربة إلى الله. أو أطوف طواف النساء الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله

الحادى عشر : صلاة ركعتيه فى المقام

ونيته : أصلى ركعتى طواف النساء الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله أو أصلى ركعتى طواف النساء الواجب على فلان فى حج التمتع حج الإسلام نيابة عنه قربة إلى الله

الثانى عشر : المضى إلى منى ليبيت بها ليالى التشريق ورمى الجمار فى أيامها ، وهى ليلة الحادى عشر ، والثانى عشر والثالث عشر ، ولمتقى الصيد والنساء مطلقا النفر فى الثانى عشر ، فيدفن حصا الثالث ندبا.

وتستحب النية فى المبيت فيقول : أبيت هذه الليلة بمنى الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

وحده حضوره بها حتى يجاوز نصف الليل فيجب عليه شاة لو بات بغيرها (إلا أن يكون بمكة) مشتغلا (1) بالعبادة إلى نصف الليل ، وكذا لو خرج من منى بعد الغروب قاصدا للعبادة بمكة ويرمى كل يوم من أيامه الجمار الثلاث ، مرتبا يبدأ الأول ثم الوسطى ثم جمرة العقبة

ونيته : أرمى هذه الجمرة الرمى الواجب على فى حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله. ولو فاته رمى قضاه من الغد مقدما له ثم يقول : أقضى رمى هذا الجمرة لوجوبه قربة إلى الله. ولو نكس الترتيب أعاده على ما يحصل معه وهو يحصل بأربع حصيات لا بدونها مع النسيان أو الجهل لا العمد مسائل :

الأولى : أن يرمى على كل جمرة من الثلاث ثلاثا ، فيتم الأولى ويستأنف

1- 1. فى المخطوط : (إلا بكون مكة) وهى كما ترى والمقصود واضح قال فى الحدائق : إنه قد استثنى الأصحاب من وجوب الدم من بات بمكة مشتغلا بالعبادة فى الليالى يجب فيها بمنى.

الأخيرتين وهو مختار القواعد والتحرير (1) وفى المبسوط يعيد على الثلاث (2) وهو المروى (3)

الثانية : أن يرمى كل واحدة من الجميع أربعا ، فيتم على الجميع مرتبا.

الثالث : أن يرمى الأولى ثلاثا ، وكلا من الباقيتين أربعا ، فيعيد على الجميع فى المبسوط (4) ، ويتم الأولى ويعيد على الباقيتين فى الكتابين (5)

الرابعة : أن يرمى الأولى أربعا ، والثانية ثلاثا ، والثالثة أربعا ، فيتم الأولى ويعيد الثانية والثالثة على اختيار المبسوط (6) ، والثالثة خاصة على اختيار الكتابين (7)

وقال ابن إدريس يبنى على الثلاث (8)

الخامسة : أن يرمى الثالثة ناقصة فيكملها مطلقا ، ويستأنف عند على بن بابويه (112)

السادسة : أن يرمى كلا من الأولى والثانية أربعا ، والثالثة ثلاثا ، فيتم الأولتين قطعا ، والثالثة على الأصح.

فروع :

الأول : لو نسى أربع حصيات من جمرة جهل عينها ، أعاد على الثلاث مرتبا ، مع احتمال إتمام الأولى واستأنف ما بعدها

الثانى : لو نسى ثلاثا من جمرة جهل عينها رمى كل واحدة ثلاثا ولا

1- (104) قواعد الأحكام 1 : 90 ، تحرير الأحكام 1 : 110

2- (105) المبسوط 1 : 379

3- (106) تهذيب الأحكام 5 : ص 265 / 902 و 903

4- (107) المبسوط 1 : 379

5- (108) قواعد الأحكام 1 : 90 ، تحرير الأحكام 1 : 110 (109) المبسوط 1 : 379

6- (110) قواعد الأحكام 1 : 90 ، تحرير الأحكام 1 : 110

7- (111) السرائر : 144

8- (112) يقله عنه فى المختلف : 311

ترتيب.

الثالث : لو نسى أكثر من حصاة ولا يعلم أنها من جمرة أو أكثر فإن كان دون الأربع رمى العدد على كل جمرة على الترتيب ، وإن كان أربعا فصاعدا احتمل رميه على الأولى ، واستئناف ما بعدها ، الجميع مرتبا

ونية القارن والمفرد : أحرم بحج الاقران والإفراد حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله. وكذا السياقة فى باقى نياته ، وأفعاله أفعال التمتع إلا الهدى فلا يجب عليه

نعم يجب ذبح المسوق خاصة أو نحره يوم النحر بمنى إن كان فى إحرام الحج وبمكة إن كان فى إحرام العمرة.

ونيته : أذبح أو أنحر هذا الهدى لوجوبه على بالسياق فى إحرام عمرة الإفراد عمرة الإسلام قربة إلى الله

ونية المفرد : أحرم بعمرة الإفراد عمرة الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

وكذا باقى أفعالها وشرائط وجوبها شرائط الحج ، وقد يوجبها الفوات للتحلل بها فيعدل إليها بنيته فيقول : أعدل من الحج إلى العمرة المفردة للتحلل بها لوجوبها قربة إلى الله.

ثم ينوى بباقى أفعالها كذلك فيقول فى الطواف : أطوف طواف العمرة المفردة عمرة التحلل لوجوبه قربة إلى الله ، وكذا باقى الأفعال.

وقد يتصور العدول فى عمرة التمتع إلى حج الإفراد لضيق الوقت عن أفعالها فيقول : أعدل من عمرة التمتع إلى حج الإفراد حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله

ونية الحج المندوب : أحرم لحج الإفراد أو لعمرة الإفراد ، وألبى التلبيات الأربع لأعقد بها الإحرام المذكور لندب ذلك كله قربة إلى الله. لبيك اللهم لبيك إلى آخره ، ثم ينوى الوجوب بباقى الأفعال فيقول : أطوف للعمرة المفردة لوجوبه قربة إلى الله. أو أقف بعرفة لحج الإفراد لوجوبه قربة إلى الله

ونية المتعة : أحرم بعمرة التمتع وألبى التلبيات الأربع لأعقد به الإحرام المذكور لندبها قربة إلى الله ، وينوى الوجوب بالباقى.

فإذا قصـر منها عليه الإحرام بالحـج فيقول : أحرام بحج التمتع لوجوبه قربة إلى الله سـبق فى كتابنا هذا ما يعلم منه نية حج النذر والعهد واليمين.

تتمة :

يسـتحب العود إلى مكـة لوداع البيت ، ودخوله والصـلاة فى زواياه ، والتطوع بثلاثمائـة وستين طوافا ، ولو لـم يتمكن جعل العـدة أشواطا أو عشرة أشواط لندبه قربة إلى الله.

ونية صلاته : أصلى ركعتى الطواف لندبها قربة إلى الله

ويجوز إفراد المندوب عن ركعتيه ، وتصح من مشغول الذمة بالقضاء ، ويحتمل المنع والصدقة بتمر يشتريه بدرهم.

ونيته : أتصدق بهذا الثمر احتياطا قربة إلى الله

خاتمة : يسـحب ورود طيبة لزيارة النبى (صلى الله عليه وآله وسلم) ويجبر الإمام الحاج على ذلک لو تركوه فإن كانت أول الزيارة له (عليه السلام) نوى بها الوجوب احتياطا فيقول

أزور النبى (عليه السلام) لوجوبها قربة إلى الله ثم يصلى ركعتى الزيارة وقد تقدمت (1).

وينوى الاسـتحباب فيما بعدها فيقول : أزور النبى (عليه السـلام) لندبها قربة إلى الله ، ويجزيه أن يقول : السلام عليک يا رسول الله ورحمة الله وبركاته

وزيارته فاطمة عليها السلام بالروضة وبيتها وبالبقيع ، وينوى بالأولى. الوجوب وبما بعدها الندب ، وكذا الأئمة (عليهم السلام) فيقول :

أزور فاطمة عليها السلام لوجوبها أو لندبها قربة إلى الله ، ويجزئه : السلام عليک يا بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته ، ثم يصلى ركعتين ، وزيارة الأئمة عليهم السلام بالبقيع.

ونيته : أزور الأئمة (عليهم السلام) لوجوبها قربة إلى الله أو لندبها قربة إلى

1- (113) راجع ص : 17

الله

ويجزئه أن يقول : السلام عليكم يا ساداتى وموالى ورحمة الله وبركاته ، ثم ويصلى ثمان ركعات لكل إمام أو يزور كل إمام على حدته ، وكذا السياقة وفى زيارة باقى الأئمة عليهم السلام ، وينوى بالركعتين الاستحباب مطلقا ، ويدعو بعدهما بما تقدم

ويستحب القصد إلى زيارة على (عليه السلام) استحبابا مؤكدا فى الغدير ، ومبعث النبى ، ومولده (عليه السلام) وزيارة الحسين (عليه السلام) فى أول يوم من شهر رجب ، ونصفه ، وليلة نصف شعبان ، ويوم الفطر ، وعرفة ، وعاشوراء ، وعند ارتفاع النهار من عشرين من صفر ، والمشهور توقيت هذه السبعة للحسين (عليه السلام) ، وروى (1) مضافا إلى ذلك الأضحى ، وليالى الفطر ، وعرفة والنحر وثلاث وعشرين من رمضان ، وكل شهر وليلة كل جمعة ، وزيارة الرضا (عليه السلام) فى رجب.

ولو عين الميقات فى النذر تعين ، فيكفر مع تحقق المخالف ويقضى ، ولو أطلق نذرها فإن نوى الميقاتية وجبت ، وإلا أجزأ مطلق الزيارة ، ومدتها العمر.

ونيتها : أزور عليا (عليه السلام) زيارة يوم الغدير - مثلا - لندبها أو وجوبها بالنذر قربة إلى الله

ونية قضائها : أقضى زيارة البقعة (2) مثلا لوجوبها بالنذر قربة إلى الله

ثم يقول : السلام عليك يا حجة الله ورحمة الله وبركاته

الباب الثامن :

فى الجهاد

وهو واجب على المكلف ، الذكر الحر ، السليم من العمى ، والزمن والمرض ، ومنع الأبوين ، والفقر الذى لا يجد معه النفقة والسلاح على الكفاية ، مع

1- (114) كامل الزيارات 180 ، وسائل الشيعة 1 : 371 / 1

2- (115) فى المخطوط : «البتة» وما أثبتناه أنسب

دعاء الإمام أو نائبه ، عموما وخصوصا ، لقتال الحربى أو الـذمى المخل بالشـرائط ، والباغى ، والدفع عن النفس مطلقا ومندوبا إذا زاد العدو على الضعف ، وغلب ظن السلامة ، ومباح عن المال وإن قل.

وعن المؤمن ومـاله ، كالرفقـة مع قطـاع الطريق ، وعن الفجور بالنفس والغير إذا ظن السـلامة وأمن الضـرر ، وترک كلمـة الكفر وإن تحقق القتل. ويجب بالنذر وأخويه ، ونيته عند ابتداء الشـروع فيه ، وقت التقاء الصـفين مسـتمرا حكمها : أجاهد فى سبيل الله لوجوبه بالنذر قربة إلى الله

ويسـتحب عند الخروج من المنزل وينوى بها الوجوب أيضا فيقول : أتوجه للجهاد فى سبيل الله لوجوبه بالنذر قربة إلى الله. وتجب إعادتها عند الشـروع فيه ، فلو خرج ولـم تحصل المواقعة فلا قضاء ، مع تعين الوقت وفواتها بغير سببه ، ولو لـم يعين الوقت وفاتت بهدنة أو صلح عن جزيـة من غير حرب ، لـم تخرج عن العهـدة ، ولو عينه بغزايـة ، أو وقت ، ولـم يخرج فيه مع ظن الفوات ، وخرج المجاهدون ثم خرجوا من غير مواقعة ، فلا كفارة

الباب التاسع :

فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

وهما من أعظم الفرائض وأهمها فى نظر الشارع ، والأمر بالواجب والمندوب تابع ، والنهى عن المنكر كله واجب ، إذا توقعا بشـرط الأمن ، وتجويز التأثير.

ولهما مراتب. فأدناها اعتقاد وجوب المتروک وتحريم المفعول ، ثم إظهار الكراهة ثم الهجر والإعراض ، ثم الأيسـر من القول فالأيسر ، ثم الضـرب باليـد والعصا ، ولا ينتقل إلى مرتبـة إلا مع عـدم تأثير ما دونها ، ولو افتقر إلى الجراح أو القتل وقف على إذن الإمام ، ولو كان هذا حال الغيبة جاز للسـيد اقامته ، وكذا الفقيه ، وعلى الناس إعانته ، والوجوب على الكفاية ، ويتعينان إذا لـم يقـم بهما غيره. وبالنذر وأخويه فإن أطلقه تضـيق بما ذكر ، وبظن الوفاة ويأثم ، وتخرج الكفارة من تركته ، وإن عينه بوقت أو مكان أو إنسان كفر بالاهمال مع القـدرة وظن الوفاة لا مع

العجز ، ولو ظن التكرر وفات ففى الكفارة إشكال.

ونية الوجب بالأصل : آمر بالمعروف أو أنهى (1) عن المنكر لوجوبه قربة إلى الله.

ولو صدر منه الأمر النهى لا بنية ، أى لا مع قصد التقرب لم يستحق ثواب

ونية النذر : آمر بالمعروف أو أنهى عن المنكر لوجوبه بالنذر قربة إلى الله.

ولو أخل بالنية أو بالتعيين لم يخرج عن العهدة

ونية المندوب : آمر بالمعروف لندبه قربة إلى الله

والحمد لله رب العالمين

1- (116) فى المخطوط : «نهى» وما أثبتناه أنسب

مصادر التحقيق :

1 – أصول الكافى لأبى جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكلينى ، نشر دار الكتب الإسلامية ، طهران ، 1388 ه

2 – أمالى الشيخ للشيخ محمد بن الحسن الطوسى ، نسخة حجرية ، 1313 ه

3 – إيضاح الفوائد : لأبى طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلى ، نشر مؤسسة مطبوعات اسماعيليان ، قم ، 1387 ه

4 – تحرير الأحكام : للعلامة الحلى الحسن بن يوسف بن المطهر الحلى ، مؤسسة آل البيت ، قم

5 – التنقيح الرائع : لجمال الدين مقداد بن عبد الله السيورى الحلى ، نشر مكتبة آية الله المرعشى ، قم

6 – تهذيب الأحكام : للشيخ أبى جعفر محمد بن الحسن الطوسى ، نشر دار الكتب الإسلامية ، طهران ، 1390 ه

7 – جمل العلم : للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى العلوى مطبعة ، الآداب ، النجف الأشرف

8 – جواهر الكلام : للشيخ محمد حسن النجفى ، نشر دار الكتب الإسلامية ، طهران 1392 ه

9 – الحدائق الناضرة : للشيخ يوسف البحرانى ، النشر الاسلامى لجماعة المدرسين ، قم 1363 ش.

10 – الخلاف : للشيخ أبى جعفر محمد بن الحسن الطوسى ، مطبعة رنگين ، طهران ، 1377 ه.

11 – ذكرى الشيعة : للشهيد أبى عبد الله محمد بن مكى العاملى ، منشورات مكتبة بصيرتى.

12 – الذريعة : للعلامة الشيخ آقا بزرک الطهرانى ، نشر المكتبة الإسلامية طهران ، 1387 ه

13 – روضات الجنات : للميرزا محمد الموسوى الخوانسارى ، المطبعة الحيدرية ، طهران ، 1390 ه

14 – السرائر : للشيخ أبی عبد الله محمد بن إدريس العجلی الحلی ، نشر المعارف الإسلامية طهران ، 1390 ه

15 – شرائع الإسلام : للمحقق الحلی أبی القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ، دار الأضواء بيروت ، 1403 ه

16 – الصحاح : لإسماعيل بن حماد الجوهری ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1404 ه

17 – عدة الداعی ، لا حمد بن محمد بن فهد الحلی مطبعة حكمت – قم

18 – القاموس : لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادی ، المؤسسة العربية للطباعة ، بيروت

19 – قواعد الأحكام : للعلامة الحلی الحسن بن يوسف بن الطهر ، منشورات الرضی ، قم

20 – القواعد والفوائد : لأبی عبد الله محمد بن مكی العاملی ، منشورات مكتبة المفيد ، قم

21 – كامل الزيارات للشيخ أبی القاسم جعفر بن محمد بن قولويه ، المطبعة المرتضوية ، النجف الأشرف ، 1356 ه

22 – الكنی والألقاب : للشيخ عباس القمی ، انتشارات بيدار قم

23 – اللمعة الدمشقية : للشهيد محمد بن جمال الدين مكی العاملی ، المطبعة العلمية قم ، 1355 ه

24 – لسان العرب : لأبی الفضل محمد بن مكرم بن منظور ، نشر أدب الحوزة قم – 1405 ه –

25 – المبسوط : للشيخ أبی جعفر محمد بن الحسن الطوسی ، المطبعة الحيدرية – طهران 1387 ه

26 – مجمع البحرين : للشيخ فخر الدين الطريحی ، المكتبة المرتضوية ، طهران 1362 ش

27 – المحاسن : لأبی جعفر أحمد بن محمد بن خالد بن البرقی ، دار الكتب الإسلامية ، قم.

28 – مختار الصحاح لمحمد بن أبی بكر عبد القادر الرازی نشر دار الكتاب العربی ، بيروت. 1979 م.

29 – مختلف الشيعة : للعلامة الحلی حسن بن يوسف بن المطهر الحلی ، مكتبة نينوی الحديثة ، طهران.

30 – المصباح المنير : لأحمد بن محمد بن علی المقری الفيومی ، المكتبة العلمية – بيروت.

31 – معجم رجال الحديث : للسيد أبی القاسم الموسوی الخوئی ، منشورات مدينة العلم

قم ، 1403 ه

32 – المفردات فی غریب القرآن : لأبی القاسم الحسین بن محمد الراغب الاصفهانی ، دار المعرفة – بیروت

33 – مقابس الأنوار : للشیخ أسد الله الدزفولی الکاظمی ، آل البیت ، قم.

35 – منتهی المطلب : للعلامة الحسن بن یوسف بن المطهر الحلی ، مکتبة حاج أحمد ، نسخ حجریة.

36 – وسائل الشیعة : للشیخ محمد بن الحسن الحر العاملی ، نشر المکتبة الإسلامیة ، طهران ، 1403 ه

من أنباء التراث

ص: 223

من أنباء التراث

كتب ترى النور لأول مره

* الجوهر الثمين فى تفسر القرآن المبين

تأليف : السيد عبد الله بن محمد رضا الحسنى الشبر الحلى الكاظمى ، المتوفى سنة 1242 ه

نشر : دار الزهراء فى بيروت.

وهو التفسير الوسط من التفاسير الثلاثة للمؤلف – رحمه الله ، يقع فى مجلدين كبيرين ، ثانيهما من سورة الإسراء إلى آخر القرآن ، فرغ المؤلف من المجلد الأول فى 18 صفر 1239 ه ومن المجلد الثانى فى ليلة الأحد 19 ربيع الأول 1239 ه ، وللكتاب نسخة ثمينة بخط المؤلف رآها الشيخ الطهرانى عند حفيد المؤلف المرحوم السيد محمد بن على بن الحسين – ابن المؤلف – ثم انتقلت إلى ولده السيد على بن محمد.

صدر الكتاب فى ستة أجزاء بطباعة أنيقة وإخراج جميل ، مع مقدمة للدكتور السيد محمد بحر العلوم.

* الهداية الكبرى

تأليف : أبو عبد الله الحسين بن حمدان الخصيبى ، المتوفى سنة 334 ه

نشر : مؤسسة البلاغ – بيروت

والكتاب عبارة عن عرض روائى لفضائل ومناقب ومعاجز المعصومين الأربعة عشر ، بدءا من الرسول الكريم صلى الله عليه وآله ، وابنته الزهراء البتول ، والأئمة الاثنى عشر بدءا من على المرتضى عليه السلام إلى الإمام الحجة صاحب العصر والزمان عجل الله فرجه الشريف ، فى 14 بابا

اعتمد الكتاب ونقل عنه جمع من أصحاب الموسوعات الروائية كالعلامة المجلسى فى بحار الأنوار ، ورمز له «هد» والشيخ النورى فى مستدرک الوسائل.

صدر الكتاب فى 439 صفحة ، سنة 1406 ه

كتب صدرت محققة

* الإمامة والتبصرة من الحيرة

تأليف : الإمام أبى الحسن على بن الحسين ابن موسى بن بابويه القمى - والد الشيخ الصدوق - المتوفى سنة 329 ه

تحقيق : السيد محمد رضا الحسينى.

نشر : مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث فرع بيروت.

يعتبر الكتاب من عيون كتب التراث التى سلمت من غارات الحوادث العاصفة ، وخاصة الكتب الباحثة عن موضوع الغيبة.

قام محقق الكتاب بكتابة دارسة مستوعبة لجوانب حياة المؤلف كافة - قدس سره - وما يرتبط بكتابه القيم «الإمامة والتبصرة» فى 136 صفحة ، على فصلين. وتعد هذه الدراسة - بحق - من أهم ما كتب حول المؤلف وكتابه المذكور.

ثم قام السيد الحسينى بتحقيق متن الكتاب بالاعتماد على نسختين مخطوطتين هما :

لأولى : نسخة العلامة المجلسى «قدس سره»

والثانية : نسخة الشيخ المحدث عبد الله بن نور الله البحرانى التى أوردها ضمن موسوعته «عوالم العلوم»

ومن الجدير بالذكر أن الكتاب قد منى بنقص فى موضعين منه ، وقد حاول المحقق

استدرک هذا النقص ، اعتمادا على منهج المؤلف وخطته فى التأليف ، وبالفعل فقد استطاع جمع بعض ما يحتمل سقوطه ، إلا أنه تنبه أخيرا إلى أمر مهم أثناه عن المضى فى تنفيذ العمل ، وهو أن الشيخ المصنف صرح فى كتابه بأن ما أثبته وجمعه فى هذا الكتاب إنما هو «الصحيح من الأخبار» ولما كان ملاک الصحة فى نظر المؤلف وطريقة تصحيح الأخبار غير معروف لدى المحقق ، كان ذلک سببا لأن يترک هذا الأمر إذ لا يمكن أن يعتبر حديثا مستدركا لهذا الكتاب إلا إذا التزمنا بما التزم به المؤلف من صحة الخبر ، وهو أمر عسير بل مستحيل ، إلا أنه وللفائدة العامة أدرج فى المقدمة عناوين الأبواب التى فرضها ساقطة ضمن النقص الواقع مع ما عثر عليه من الأحاديث المناسبة.

ثم صنع المحقق سبعة فهارس فنية ، تسهيلا للمراجع ، ومفتاحا لكنوز الكتاب الثمينة

* بحار الأنوار ، الجزء 32

تأليف : العلامة الشيخ محمد باقر المجلسى ، المتوفى سنة 1110 ه

تحقيق : الشيخ محمد باقر المحمودى

نشر : وزارة الارشاد الاسلامى ، طهران

وهـذا الجزء مع خمسـة أجزاء أخر ، ظل سـجين الطبعـة الحجرية – الكمپانى – طيلة عدة أعوام بعد أن طبع كل كتاب بحار الأنوار حروفيا محققا ، حتى قيض الله سبحانه وتعالى

من أخرجه إلى عالم النور ، ليأخذ مكانه الطبيعى فى المكتبة الإسلامية إثراء لمسيرتها التراثية.

* تسهيل السبيل بالحجة فى انتخاب كشف المحجة لثمرة المهجة

تأليف : المحدث الكبير محمد بن المرتضى ، المشتهر بالفيض الكاشانى ، المتوفى سنة 1091 ه قامت بتحقيقه مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث فى قم على نسختين :

الأولى : النسخة المخطوط المحفوظة فى خزانة مكتبة الإمام الرضا عليه السلام ، فى مشهد المقدسة ، تحت رقم 3521.

الثانية : الطبعة الحجرية المرفقة مع كتاب تحف العقول ، المطبوع سنة 1311 ه

والكتاب عبارة عن انتخاب موجز يتخلله شرح مختصر لكتاب «كشف المحجة لثمره المهجة» للسيد ابن طاووس (664 ه)

كما تبنت مؤسسة البحوث والتحقيقات الثقافية فى طهران نشر الكتاب فى مؤتمر الفيض الكاشانى الذى عقد فى طهران ، فى الفترة من 14 - 16 شوال 1407 ه بمناسبة الذكرى المئوية الرابعة لولادة الفيض الكاشانى

* تعليقات على الصحيفة السجادية

تأليف : المحدث الكبير محمد بن المرتضى ،

المشتهر بالفيض الكاشانى ، المتوفى سنة 1091 ه

أناطت مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث ، فى قم ، مهمة تحقيق الكتاب إلى السيد على الخراسانى ، فحققه على نسختين.

الأولى : النسخة الخطية المحفوظة فى خزانة مكتبة الإمام الرضا عليه السلام ، فى مشهد المقدسة

الثانية : الطبعة الحجرية المرفقة مع كتاب «نور الأنوار»

والكتاب عبارة عن شرح موجز وتعليقات مختصرة على بعض عبارات الصحيفة السجادية وقد تبنت كذلك مؤسسة البحوث والتحقيقات الثقافية نشر الكتاب فى مؤتمر الفيض الكاشانى الذى عقد فى طهران فى الفترة من 14 - 16 شوال 1404 ه ، بمناسبة الذكرى المئوية الرابعة لولادة الفيض الكاشانى

* المراجعات

تأليف الإمام السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوى العاملى (1290 - 1377 ه)

تحقيق وتعليق : حسين الراضى

والكتاب عبارة عن مجموعة مناظرات علمية - راقية المستوى - جرت بين المؤلف قدس سره وبين الشيخ سليم البشرى من أعلام مشايخ الأزهر بالقاهرة ، تلخصت فى 112 مراجعة ، بدأت المراجعة الأولى فى ذى القعدة سنة

1329 ه حيث وصل السيد شرف الدين إلى مصر حاملا هموم الوحدة الإسلامية ، وصادعا بضرورة لم شمل المسلمين على أساس متين من الحقيقة العلمية الموضوعية ، انتهت المراجعات فى جمادى الأولى سنة 1330 ه ، وقد تركزت حول محورين :

أحدهما : فى إمامة المذهب أصولا وفروعا

وثانيهما : فى الإمامة العامة ، وهى الخلافة عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

قال الشيخ سليم البشرى فى آخر مراجعة له : أشهد إنكم فى الفروع والأصول على ما كان عليه الأئمة من آل الرسول ، وقد أوضحت هذا الأمر فجعلته جليا ، وأظهرت من مكنونه ما كان خفيا ، فالشك فيه خبال ، والتشكيك تضليل ، وقد استشففته فراقنى إلى الغاية ، وتمخرت ريحه الطيبة فانعشنى قدس مهبها بشذاه الفياح ، وكنت - قبل أن اتصل بسببك - على لبس فيكم لما كنت أسمعه من إرجاف المرجفين ، وإجحاف المجحفين ، فلما يسر الله اجتماعنا آويت منك إلى علم هدى ، ومصباح دجى ، وانصرفت عنك مفلحا منجحا ، فما أعظم نعمة الله بك على ، وما أحسن عائدتك لدى ، والحمد لله رب العالمين

طبع الكتاب عدة طبعات فى بغداد وبيروت القاهرة وترجم إلى عدة لغات منها اللغة الفارسية ، واللغة الأوردية ، واللغة الانكليزية.

كما أرفق محقق الكتاب مستدركا فى نهايته

أسماه «سبيل النجاة فى تتمة المراجعات» فى 311 صفحة ، وقد أورد فيه تعضيدا علميا دقيقا لكل ما استشهد به المصنف - قدس سره - من الأحاديث النبوية أو البحوث الرجالية أو الآراء الفقهية من كتب أهل السنة ، وهذه التعضيدات تتسلسل بحسب مطالب الكتاب وفق ترتيب فنى مما يسهل على القارئ الرجوع إليها.

صدر حديثا

* مواهب الرحمن فى تفسير القرآن

تأليف الفقيه المحقق السيد عبد الأعلى السبزوارى

بدأ سماحة مؤخرا بتأليف تفسير القرآن الكريم تفسيرا مبسطا على ضوء تعاليم العترة الطاهرة والمأثور عنهم عليهم السلام وسماه «مواهب الرحمن» وصدر منه عدة أجزاء فى النجف الأشرف ، وهو لا زال مستمر فى تأليفه ، ويطبع هناك تباعا.

* ترتيب المعجم المفهرس الألفاظ القرآن الكريم

ترتيب : محسن بيدار

نشر : منشورات بيدار

* أحمد بن فارس

تأليف : الدكتور هادى حسن حمودى

صدر عن دار عالم الكتب فی بیروت

* فهرس مكتبة الإمام الرضا عليه السلام الجزء الأول

تحقيق : السيد على أردلان جوان

نشر : مكتبة الإمام الرضا عليه السلام مشهد.

صدر هذا الفهرس باللغة الفارسية ووصفت فيه عدة مئات من المخطوطات العربية والفارسية بضمنها مخطوطات قيمة ونادرة ، وكان قد طبع قديما من دون تنسيق فأعيد طبعه وتحقيقه من جديد فى 748 صفحة

* فهرس مخطوطات مكتبة آية الله المرعشى العامة ، الجزء 13

تأليف : السيد أحمد الحسينى.

نشر مكتبة آية الله المرعشى العامة – قم صدر هذا الفهرس باللغة الفارسية

ووصفت فيه أربعمائة مخطوطة عربية وفارسية ، بضمنها مخطوطات قيمة ونادرة

* مفتاح الكتب الأربعة ، الجزء 29

(الماء – المحاضير)

تأليف : السيد محمود بن السيد مهدى الموسوى الدهسرخى الاصفهانى

وهو فهرس جامع الألفاظ روايات الكتب الأربعة – الكافى الفقيه ، التهذيب ، الاستبصار – اتبع فيه المؤلف منهجا خاصا

بالاستخراج والإحالة أوضحه فى مقدمة الجزء الأول من الكتاب

صدر منه إلى الآن 29 جزء ولا يزال الباقى مخطوطا عند المؤلف.

* الحج ...

من سلسلة الينابيع الفقهية.

تحقيق : لجنة التحقيق فى مركز بحوث الحج والعمرة ، فى طهران

إشراف : الشيخ على أصغر مروارید.

نشر : مركز بحوث الحج والعمرة طهران.

والكتاب عبارة عن استلال وتحقيق ما يتعلق بالحج من 24 كتابا فقهيا متعمدا ، ومن عصور مختلة على مدى عشرة قرون ، مع صنع فهارس

فنية علمية أرفقت فى نهايته

* رسائل التوحيد

تأليف : العلامة الكبير السيد محمد حسين الطباطبائى التبريزى - صاحب كتاب «الميزان فى تفسير القرآن» - المتوفى سنة 1402 ه

وهى مجموعة رسائل قامت بنشرها مطبعة الحكمة فى قم باسم «رسائل التوحيد» وتحتوى على :

1 - رسالة التوحيد.

2 - رسالة الأسماء.

3 - رسالة الأفعال.

4 - رسالة الوسائط.

ص: 229

5 – الإنسان قبل أن يخلق.

6 – الإنسان فى الدنيا.

7 – الإنسان بعد الموت

* مهذب الأحكام ، الجزء 27

تأليف : الفقيه المحقق السيد عبد الأعلى السبزوارى.

وهو شرح على العروة الوثقى لفقيه الطائفة السيد محمد كاظم الطباطبائى ، المتوفى سنة 1337 ه

وكان قد بدأ بطبع الجزء الأول منه فى مطبعة الآداب فى النجف الأشرف ، ولا يزال مستمرا فى ذلک.

ذو الرمة شاعر الصحراء

تأليف : الدكتور حسن عباس نصر الله

نشر : مؤسسة الوفاء – بيروت.

يتناول الكتاب حياة ذى الرمة وشعره دراسة وتحقيقا فى 320 صفحة.

* محاضرات فى تحقيق النصوص

تأليف : الدكتور أحمد محمد الخراط

نشر : المنارة للطباعة والنشر والتوزيع.

وهى مجموعة محاضـرات ألقاها المؤلف على طلبة الدراسات العليا – الدكتوراه والماجستير – فى المدينة المنورة ، بالمعهد العالى للدعوة الإسلامية ، تناولت ما يلى : شروط المحقق ، جمع نسخ المخطوط ، ملاحظات حول جمع النسخ ، ترتيب

النسخ ، التحقيق ، خدمة النص ، مقدمة المحقق.

مطبوعات جديدة لمطبوعات سابقة

* تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية فى تمام الفقه

تأليف : العلامة الحلى ، جمال الدين أبى منصور الحسن بن يوسف بن على بن المطهر الحلى الأسدى (648 – 726 ه)

اقتصر فى المؤلف على مجرد الفتوى وترک الاستدلال ، لكنه استوعب الفرع والجزئيات حتى أنه أحصيت مسائله فبلغت أربعين ألف مسألة

، رتبهـا على ترتيب كتب الفقه ، فى أربع قواعـد للعبـادات والمعاملاـت والايقاعـات والأحكام ، بادئا بمقدمـة ذات مباحث فى معنى الفقه وفضله وآدابه ومعرفته وعدم كتمانه.

يعتبر الكتاب من المتون الفقهية المهمة ، كان ولا يزال محورا للكثير من الأبحاث الفقهية منذ عصور متمادية.

طبع الكتاب على الحجر فى إيران سنة 1314 ه ، ثم أعادت طبعه بالأفست مؤسسة آل البيت – عليهم السلام – لإحياء التراث ، فى قم.

سيرة المصطفى

تأليف : هاشم معروف الحسنى

يقع الكتاب فى مجلد واحد فى 748

ص: 230

صفحة ، طبع فی بیروت ، ثم أعادت منشورات الشریف الرضی – فی قم – طبعه الأفست

* المجالس السنیة فی مناقب ومصائب العترة النبویة

تألیف : السید محسن الأمین الحسنی العاملی المتوفی سنة 1371 ه.

والکتاب عبارة عن مجالس لذکر مناقب ومصائب أهل البیت علیهم السلام وقصائد فی مدحهم ومراثیهم فی خمسة أجزاء.

صدر الکتاب فی مجلدین ، وکان قد طبع فی لبنان ثم فی النجف الأشرف سنة 1385 ه من منشورات المکتبة الحیدریة ، ثم أعادت طبعه دار التعارف فی بیروت سنة 1394 ه ، وأعید طبعه بالأفست مؤخرا فی قم وصدر عن مکتبة الرضی.

* روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان

تألیف : الشهید الثانی ، الشیخ زین الدین ابن علی العاملی المتوفی سنة 966 ه

وهو کتاب فقهی جید ، وشرح مزج ، ویعد من خیرة مؤلفات الشهید – قدس سره – لم یعثر منه إلا علی مجلد فی الطهارة والصلاة

کان قد طبع علی الحجر فی إیران سنة 1307 ه ، ثم أعادت مؤسسة آل البیت – علیهم السلام – لإحیاء التراث ، قم ، طبعه بالأفست ، مع صناعة فهرس موضوعی للکتاب

* تصحیح الاعتقاد بصواب الانتقاد

تألیف : الشیخ محمد بن محمد بن النعمان المفید ، المتوفی سنة 413 ه

تقدیم وتعلیق : السید هبة الدین الشهرستانی ، المتوفی 1386 ه

ویسمی الکتاب أیضا «شرح عقائد الصدوق» وهو شرح وتعلیق علی کتاب «عقائد الإمامیة» للشیخ الصدوق ، وناقشه فیه ورد علیه

طبع الکتاب فی بیروت ، وأعادت منشورات الرضی فی قم طبعه بالأفست فی 128 صفحة.

* کشف القناع عن وجوه حجیة الإجماع

تألیف : الشیخ أسد الله بن المولی إسماعیل التستری الدزفولی الکاظمی ، المتوفی سنة 1237 ه.

وهو أحسن کتاب فی حجیة الإجماع ، ولا یمکن لأی أصولی الاستغناء عنه لما فیه من تحلیلات جیدة وآراء فذة.

کان قد طبع علی الحجر فی طهران سنة 1311 ه ، وأخری سنة 1317 ه ، ثم أعادت مؤسسة آل البیت – علیهم السلام – لإحیاء التراث ، فی قم ، طبعه بالأفست.

* الصوارم المهرقة

تأليف : السيد القاضى نور الله بن شريف المرعشى التسترى ، الشهيد سنة 1019 ه

ص: 231

وهو دفع لكتاب «الصواعق المحرقة على أهل الرفض والبدع والزندقة» لابن حجر الهيتمى ، المتوفى سنة 973 ه فيذكر المؤلف كلام ابن حجر بعنوان «قال» ثم يفصله بكلمة «أقول» ، والموجود من الصوارم إلى الباب الرابع فى خلافة عمر.

قام بطبعه الدكتور جلال الدين المحدث الأرموى بطهران ، فى 340 صفحة ، فى سنة 1367 ه ، مع فى أحوال المؤلف فى 123 صفحة.

أعيد طبعه بالأفست مؤخرا فى قم.

* المجالس الفاخرة فى مآتم الطاهرة

تأليف : السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوى ، المتوفى سنة 1377 ه.

يتألف الكتاب من مقدمة وأربع مجلدات ، ذكر فى مقدمة المجالس فأولها فى السيرة النبوية ، والثانى فى أمير المؤمنين والزهراء والحسن عليهم السلام ، والثالث فى الحسين عليه السلام ، والرابع فى سائر الأئمة التسعة عليهم السلام ، وللأسف لم يخرج من الطبع إلا المقدمة ، أما المجلدات الأربعة فقد نهبت مع سائر كتب المصنف فى سنة 1329 ه من قبل الفرنسيين

شرع المصنف فى طبعه بصيدا فى مطبعة العرفان سنة 1332 ه ، وأعيد طبعه بالأفست فى قم مؤخرا

* أنوار الملكوت فى شرح الياقوت فى الكلام

تأليف : العلامة الحلى ، جمال الدين الحسن ابن يوسف الحلى ، المتوفى سنة 726 ه

وهو شرح لكتاب الياقوت لأبى إسحاق إبراهيم بن نوبخت ، بعنوان «قال ... أقول» ، وأصل الكتاب مرتّب على خمسة عشر مقصداً ، فى كل منها عدّة مسائل.

طبع الكتاب فى إيران سابقا ، ثم أعادت طبعه بالأفست منشورات الشريف الرضى ، فى قم

* إرشاد القلوب إلى الصواب المنجى من عمل به من أليم العقاب

تأليف : الشيخ أبى محمد الحسن بن أبى الحسن بن محمد الديلمى.

وهو كتاب جليل قرظه السيد على صدر الدين المدنى المتوفى سنة 1130 ه برباعيتين إحداهما :

إذ ضلت قلوب عن هداها

فلم تدر العقاب من الثوب

فأرشدها جزاك الله خيرا

بإرشاد القلوب إلى الصواب

يقع الكتاب فى مجلدين ، أولهما فى المواعظ ، وقد طبع مرة بإيران مكررا ، وثانيهما : فى فضائل أمير المؤمنين عليه السلام ، طبع مرة بإيران سنة

ص: 232

1318 ه ، وأخرى بالنجف بالمطبعة العلوية سنة 1342 ه ثم أعادت منشورات الشريف الرضى ، فى قم ، طبعه بالأفست كاملا فى مجلد واحد.

كتب تحت الطبع

* شرح ديوان الحماسة

تأليف : أحمد بن فارس (306 - 395 ه)

تحقيق : الدكتور هادى حسن حمودى.

وسوف يصدر عن دار عالم الكتب فى بيروت

* مصباح المتهجد

تأليف : شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسى ، المتوفى 460 ه

تحقيق : مؤسسة الثورة الإسلامية (بنياد انقلاب إسلامى) فى طهران.

أعتمد فى تحقيق الكتاب على عدة نسخ قيمة ، منها نسخة قديمة ونادرة كتب سنة 502 ه أى بعد 42 سنة من وفاة المؤلف محفوظة تحت رقم 8822 فى مكتبة الإمام الرضا عليه السلام ، فى مشهد ، ولعلها أقدم نسخ المصباح

* علم الدلالة النبوى

تأليف : الدكتور هادى حسن حمودى

تناول فيه مؤلفه بالبحث الوافى الاشتقاق

والتصريف ودلالة الهيئات والنحوية والصرفية وتراكيب الجمل ودورها فى الأدب العربى ولغة الضاد.

* جامع المقدمات

وهو مجموعة متون تتألف من 14 كتابا ، منها كتاب واحد فى المنطق وسائرة فى الصرف والنحو والأدب العربى ، وقد تداولت قراءته فى القرون المتأخرة وحتى الآن ، فهو مفتتح الكتب الدراسة لطلاب العلوم الإسلامية وبداية لمناهج التعليمية لهم

كانت هذه المجموعة ولا تزال رهينة الطبعات الحجرية السقيمة ، فدمجت الكلمات والجمل والسطور بعضها فى بعض مما يجعلها عسيرة القراءة على الطلاب الأحداث ، ونظرا لأهميته العلمية دفعت منشورات الهجرة فى قم بالكتاب إلى العلامة المغفور له الشيخ محمد على المدرس الأفغانى - أستاذ النحو والعربية فى النجف الأشرف وقم أكثر من ستين عاما - لتحقيقه فحقق الكتاب وعلق عليه ، وقد صدر الجزء الأول منه ، وجزء الثانى منه تحت الطبع

كتب قيد التحقيق

* معالم الزلفى فى معارف النشأة الأولى والأخرى

تأليف : المحدث السيد هاشم بن سليمان ابن إسماعيل بن عبد الجواد الحسينى الكتكانى

ص: 233

البحرانى ، المتوفى سنة 1107 ه.

والكتاب جامع روائى مرتب على خمس جمل :

الأولى : فى معالم الدنيا ، فى 73 بابا

والثانية : فى معالم أحوال الدنيا إلى الوضع فى القبر ، فى 74 بابا.

والثالثة : من الوضع فى القبر إلى قيام الساعة ، فى 38 بابا

والرابعة : فى الخرج إلى دخول الجنة أو النار ، فى 145 بابا

والخامسة : فى الجنة والنار ، فى 131 بابا

وله خاتمة ذات أربع فوائد

تقوم بتحقيقه : مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث ، فى قم ، بالاعتماد على نسختين هما

1 - النسخة المحفوظة فى خزانة مكتبة سپهسالار ، فى طهران ، تحت رقم 1742 ، كتبها السيد حسين الهندى سنة 1271 ه

2 - الطبعة الحجرية المطبوعة فى إيران سنة 1288 ه

وقد قامت اللجان العلمية المشرفة على تحقيق الكتاب باستخراج جميع رواياته وضبط نصه باتباع طريقة التلفيق بين النسختين المذكورتين آنفا وتنزيل هوامش الكتاب ، وقد تم إنجاز العمل فى عدة أجزاء منه ، والعمل مستمر فيه مراحله النهائية

النوادر

تأليف : الشيخ الجليل أحمد بن محمد بن عيسى الأشعرى القمى ، من أعلام المحدثين فى القرن الثالث

تقوم بتحقيقه : مدرسة الإمام لمهدى - عليه السلام - ، قم

* الأربعين فى إمامة الأئمة الطاهرين

تأليف : المولى محمد طاهر القمى - المتوفى سنة 1098 ه شيخ الإسلام فى قم وإمام الجمعة بها ، من مشايخ العلامة المجلسى والحر العاملى

وهو أربعون حديثا وأربعون دليلا عقليا فى الإمامية وإثبات إمامة الأئمة لاثنى عشر عليهم السلام مع مقدمة فيما يدعم ذلك ويدل عليه من حديث العامة مما رووه بطرقهم ، وهو من خيرة الكتب بهذا الصدر

يقوم بتحقيقه : الأستاذ حسين الدرگاهى وسوف يصدر فى مجلدين

* مناسک الحج

تأليف : الشيخ محمد حسن بن محمد باقر النجفى - صاحب «جواهر الكلام» - المتوفى سنة 1266 ه

يقوم بتحقيقه : الدكتور عبد الهادى الفضلى.

ص: 234

* مناظرة والد الشيخ البهائى مع بعض العامة من علماء حلب

والكتاب مناظرة فى الإمامة للشيخ حسين ابن الصمد الجباعى الحارثى ، المتوفى سنة 984 ه

يقوم بتحقيقه : شاكر شبع ، وقد اعتمد فى عمله على ثلاث نسخ مخطوطة هى

1 – نسخة كتب سنة 1154 ه ، فى مكتبة آية الله المرعشى العامة – قم ، تحت رقم 1161.

2 – نسخة كتب سنة 1254 ه ، فى مكتبة المسجد الأعظم – قم ، تحت رقم 638.

3 – نسخة فى مكتبة الإمام الرضا عليه السلام ، فى مشهد تحت رقم 638

كما أن فى نية المحقق جمع وتحقيق عدد من المناظرات العلمية الأخرى

* مدارک الأحكام فى شرح شرائع الإسلام

تأليف : السيد الأجل محمد بن على بن على بن الحسين الموسوى العاملى الجمعى – سبط الشهيد الثانى – المتوفى سنة 1009 ه

وهو كتاب فقهى استدلالى وشرح قيم لكتاب «شرائع الإسلام» للمحقق الحلى وعلى الكتاب حواش كثيرة عد منها الشيخ الطهرانى فى الذريعة 6 : 196 إحدى وعشرين حاشية ترشدنا إلى أهمية الكتاب ومقامه العلمى ، وكان قد فرغ منه مؤلفه سنة

998 ه

تقوم بتحقيقه : مؤسسة آل البيت عليهم السلام – لإحياء التراث ، فرع مدينة مشهد المقدسة ، وفق منهجية التحقيق الجماعى ، حيث شكلت عدة لجان علمية لهذا الغرض ، هى

1 – لجنة المقابلة : ومهمتها ضبط اختلاف النسخ المخطوطة الأربع المعتمدة فى التحقيق ، وهى :

أ – نسختان فى مكتبة الإمام الرضا عليه السلام ، فى مشهد كتبت إحداهما سنة 1000 ه ، والأخرى سنة 1006 ه

ب – نسختان فى مكتبة مجلس الشورى ، فى طهران ، كتبت إحداهما سنة 1000 ه والثانية سنة 1241 ه

2 – لجنة استخراج الروايات والأقوال ومهمة هذه اللجنة استخراج الرويات من مصادرها الأصلية والأقوال المنقول من كتب الفقهاء ، وقد أنهت هذه اللجنة أعمالها إذ تم استخراج الروايات والأقوال كافة ، والحمد لله

3 – لجنة تدقيق الرويات والأقوال المستخرجة : ومهمتها مراجعة جميع ما استخرج من الروايات والأقوام للتأكد منها والاطمئنان إلى صحتها.

4 – لجنة تقويم النص : ومهمتها ضبط متن الكتاب وإخراجه أقرب ما يكون إلى الصورة التى تركها المؤلف – قدس سره – متبعين بذلک

أحدث قواعد فن التحقيق القائمة على أسس علمية متينة

5 – لجنة تثبيت الهوامش : ومهمتها كتابة الهوامش بالاستفادة من جهود اللجان آنفة الذكر

6 – لجنـة الملاحظـة النهائيـة : ومهمتها مراجعـة الكتاب متنا وهامشا قبل إرساله إلى المطبعة لعل فيه ما زاغ البصـر – والكمال لله – فيتم إصلاحه.

وفق الله العاملين لإحياء تراث آل بيت العصمة عليهم السلام لإخراج الكتاب بصورة تتناسب مع مكانته العلمية ومرتبته السامية.

* المؤتلف والمختلف أئمة السلف

وهو منتخب مسائل كتاب «الخلاف» لشيخ الطائفة أبى جعفر محمد بن الحسن الطوسى ، المتوفى سنة 460 ه

تلخيص : الشيخ أبى على الفضل بن الحسن الطبرسى – صاحب التفسير المشهور «مجع البيان» – ، المتوفى سنة 548 ه

يقوم بتحقيقه : الأستاذ كاظم الشانچى والشيخ محمد واعظ زادة الخراسانى

وسوف يصدر فى عدة مجلدات عن مجمع البحوث الإسلامية التابع للروضة الرضوية المقدسة ، فى مشهد.

* شرح الصحيفة السجادية

تأليف : المحقق الداماد ، السيد محمد باقر

الحسينى الاسترآبادى ، المتوفى سنة 1040 ه

يقوم بتحقيقه : السيد مهدى الرجائى

* نهاية الدراية

فى علم الدراية وأصول علم الحديث

تأليف : السيد حسن الصدر الكاظمى المتوفى سنة 1354 ه

وهو شرح لكتاب «الوجيزة فى علم الدراية» للشيخ بهاء الدين العاملى ، المتوفى سنة 1030 ه طبعة رديئة سقيمة

يقوم بتحقيقه : الشيخ محمد رضا المامقانى

* مناقب أمير المؤمنين عليه السلام

تأليف : أخطب الخطباء ، أبى بكر المؤيد الموفق بن أحمد الخوارزمى ، تلميذ الزمخشـرى وخليفته ، والمشـتهر بأخطب خوارزم ، المتوفى

سنة 568 ه

يقوم بتحقيقه : الشيخ مالک المحمودی

* القواعد والفوائد

تأليف : الشهيد الأول شمس الدين أبی عبد الله محمد بن مکی العاملی الجزينی ، المستشهد فی دمشق سنة 786 ه

ويقال له أيضا : «القواعد الفقهية» أو «قواعد الشهيد» ، وقد سبق التعريف به فی «تراثنا» ، العدد الأول السنة الثانية ، ص 227.

ص: 236

يقوم بتحقيقه : الدكتور مهدى الصانعى ، أستاذ فى كلية الآداب فى جامعة الفردوسى ، فى مشهد

* سفينة النجاة

تأليف : المولى محمد طاهر القمى ، شيخ الإسلام وإمام الجمعة فى قم ، المتوفى سنة 1098 ه

والكتاب فى الأخلاق والمواعظ المأثورة عن الأئمة الطاهرين عليهم السلام

يقوم بتحقيقه : الأستاذ حسين الدرگاهى وحسن الطارمى

* رياض السالكين فى شرح صحيفة سيد الساجدين

تأليف : السيد صدر الدين على بن نظام الدين أحمد بن معصوم الحسينى الشيرازى المدنى ، صاحب «سلافة العصر» ، المشتهر بابن معصوم ، والمعروف بالسيد على خان المدنى ، المتوفى سنة 1120 ه

شرح فيه «الصحيفة السجادية» وهى مجموعة أدعية الإمام زين العابدين على بن الحسين ابن على بن أبى طالب عليهم السلام ، وللصحيفة شروح كثيرة ، وهذا أحسنها وأكبرها وأجمعها فوائد ، وكان قد طبع على الحجر غير مرة.

يقوم بتحقيقه : السيد عبد الله الفاطمى.

كما تقوم بتحقيقه مؤسسة النشر الاسلامى التابعة لجماعة المدرسين فى الحوزة العلمية فى قم ،

وسيصدر ضمن منشوراتها

* زبدة التفاسير

تأليف : المولى فتح الله المفسر الكاشانى ، المتوفى سنة 988 ه

وهو مؤلف التفسير الدارج المعروف المتداول «منهج الصادقين» فى عشرة أجزاء ، والمطبوع كثيرا ، وله مختصر باسم «خلاصة المنهج» وهو مطبوع أيضا عدة طبعات ، وكلاهما باللغة الفارسية ، ثم ألف بعدهما تفسيره هذا باللغة العربية ، ويقع فى عشرة أجزاء أو أكثر.

يقوم بتحقيقه : الشيخ محمد على أحمديان الاصفهانى

* الفوائد الطريفة فى شرح الصحيفة

شرح للصحيفة السجادية

تأليف : شيخ الإسلام العلامة محمد باقر ابن محمد تقى المجلسى ، المتوفى سنة 1110 ه

يقوم بتحقيقه : السيد مهدى الرجائى

* حاشية المدارک

تأليف : المولى محمد باقر بن محمد أكمل ، المعروف بالوحيد البهبهانى (1117 - 1202)

وهو حاشية على كتاب «مدارک الأحكام» للسيد محمد بن على الموسوى العاملى سبط الشهيد الثانى - المتوفى سنة 1009 ه ، وقد اقتصر المؤلف فى حاشيته هذه على كتابى الطهارة والصلاة ، وضمنها فوائد جليلة.

ص: 237

يقوم بتحقيقه : الشيخ مرتضى مروارید ، وسيصدر ضمن منشورات مؤسسة آل البيت عليهم السلام – لإحياء التراث ، فرع مشهد

* المجدى فى أنساب الطالبيين

تأليف : السيد الشريف النسابة نجم الدين أبى الحسن على بن أبى الغنائم محمد بن على العلوى ، المعروف بابن الصوفى ، من أعلام القرن الخامس.

يقوم بتحقيقه : السيد محمد على الروضاتى الاصفهانى

* كاشف الغمة فى سيرة الأئمة عليهم السلام.

تـأليف : الميرزا محمـد بن محمـد رضـا القمى المشـهدى من أعلام القرن الحادى عشـر وأوائل الثانى عشـر ، وهو مؤلف التفسـير الكبير المسمى «كنز الدقائق وبحر الغرائب»

يقوم بتحقيقه : الشيخ أحمد المحمودى على نسخة الأصل بخط المؤلف – رحمه الله الموجودة فى مكتبة مجلس الشورى فى طهران

* كشف اليقين

فى الإمامة

تأليف : العلامة الحلى ، جمال الدين أبى منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الحلى المتوفى سنة 726 ه

يقوم بتحقيقه : الأستاذ حسين الدرگاهى

* شرح المختصر النافع الصغير

تأليف : السيد على الطباطبائى ، المتوفى سنة 1231 ه

وهو شـرحه الصـغير على كتاب «المختصر النافع» للمحقق الحلى – المتوفى سنة 676 ه ، وهو غير شـرحه الكبير على «المخصر النافع» الموسوم «رياض المسائل فى تحقيق الأحكام بالدلائل

«يقوم بتحقيقه : السيد مهدى الرجائى

* كنز الدقائق وبحر الغرائب

تأليف : الميرزا محمد بن محمد رضا القمى المشهدى ، من أعلام القرن الحادى عشر وأوائل الثانى عشر.

تفسـير أدبى كبير يغلب عليه التفسـير بالمأثور عن أئمة العترة الطاهرة عليهم السلام ، وقد نوهنا عنه فى العدد الرابع ص 157 فى «ما ينبغى نشره من التراث»

يقوم بتحقيقه : جماعة من المحققين بإشراف الأستاذ حسين الدرگاهی والسيد حسن ماجد العمی علی عدة نسخ مخطوطة ، منها :

1 – نسخة الأستاذ الشاچی التی انتقلت إلی مكتبة الإمام الرضا عليه السلام ، فی مشهد

2 – نسخة فی المكتبة المركزية لجامعة طهران ، برقم 14.

3 – نسخة فی المكتبة المركزية لجامعة طهران

ص: 238

أيضا - كتب سنة 1104 ه ، برقم 7353.

كما قام المحققون باستخراج الأحاديث والأقوال من المصادر الأصلية التى اعتمدها المؤلف فى تأليف كتابه.

وسيصدر ضمن منشورات وزارة الارشاد

الاسلامى - طهران

ويقوم بتحقيقه أيضا الشيخ مجتبى العراقى.

وسيصدر ضمن منشورات مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين فى الحوزة العلمية - قم

ص: 239

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ

(التوبه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجانًا. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضًا الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹